



# العنف ضد النساء والفتيات على الانترنت

فرضية المشهد في المنطقة الأورو-متوسطية



EuroMed Rights

الأورو متوسطية للحقوق

EuroMed Droits

# جدول المحتويات

1. ملخص تنفيذي
2. الاتجاهات الإقليمية
  - 1.2. التكنولوجيا كسيف ذو حدين لتحقيق المساواة بين الجنسين في الفضاء الرقمي.
  - 2.2. العنف القائم على النوع الاجتماعي عبر الإنترنت أثناء جائحة كوفيد-19.
  - 3.2. العنف الممارس في حق أفراد مجتمع الميم عبر شبكة الإنترنت في المنطقة الأورو-متوسطية.
3. دراسة الحالة في البلدان الأورو-متوسطية
  - 1.3. تركيا
  - 2.3. المغرب
  - 3.3. الجزائر
  - 4.3. تونس
  - 5.3. مصر
  - 6.3. لبنان
  - 7.3. فلسطين
  - 8.3. الأردن
  - 9.3. سوريا

**Authors:** Sabrina Lannazzone, Laura Clough and Lucille Griffon

**Design:** N&N Production

**Date:** May 2021

جميع الإشارات الواردة في هذا النص والاقتراسات بدون مصادر مناسبة هي مجرد مقتطفات من جملة اللقاءات التي أجرتها المؤلفة بنفسها مع ناشطات ومدافعات عن حقوق الإنسان. وقد جرت هذه المقابلات بشكل طوعي، حيث نقلت المؤلفة محتوى اللقاءات بأمانة وصدق.



## العنف ضد النساء والفتيات على الانترنت: فرضية المشهد في المنطقة الأورو-متوسطية



المصدر: مجلس أوروبا (2018) «دراسة مسحية حول العنف عبر الانترنت (مسوّدة)»،

<https://rm.coe.int/t-cy-2017-10-cbg-study/16808b72da>

# 1. ملخص تنفيذي

و يُسلط التقرير الضوء على العنف في حق النساء والفتيات عبر الإنترنت، وهي مسألة تخضع في الوقت الراهن للبحث والدراسة إلا أنها يُنظر إليها على سبيل الخطأ أنها ظاهرة منفصلة تمامًا عن العنف الذي يجري على «أرض الواقع». تتزايد حوادث العنف ضد المرأة عبر الإنترنت في ظل تزايد إمكانية الوصول إلى الإنترنت في جميع أنحاء العالم، ولذلك فقد أصبح من الأهمية بما كان تسليط الضوء على هذا النوع من العنف القائم على النوع الاجتماعي. وتُقدم المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة دوبرافكا سيمونوفيتش، في تقريرها حول العنف الممارس على شبكة الإنترنت وحالات العنف التي جُمعت بفضل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إطارًا تحليليًا قيمًا للتعاطي مع العنف القائم على النوع الاجتماعي من منظور حقوقي. وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة حديثة إلى حد ما وكثيرًا ما تُستخدم مصطلحات على غرار: «العنف الذي تُسهله التكنولوجيا» و«العنف في حق المرأة الذي يُيسره التكنولوجيا المعلومات والاتصالات» و«العنف السبيرياني» و«العنف الإلكتروني» و«العنف الرقمي» و«العنف ضد المرأة عبر الإنترنت» كمفردات لوصفها، فلا بد هنا الإشارة إلى أن حظر العنف القائم على نوع الجنس ومنعه يجب أن ينصبّ بشكل دقيق على حالات العنف الممارسة في الفضاء الإلكتروني. فضلًا عن ذلك، فإن قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان على شبكة الإنترنت وحمايتها والتمتع بها (2016) لا يترك أي مجال للتمييز أو التأويل؛ فهو يقضي بكل وضوح بضرورة حماية الحقوق التي يتمتع بها الأفراد على شبكة الإنترنت كما هو الحال على أرض الواقع. ويشمل ذلك بالضرورة حق المرأة في الحماية من كافة أشكال العنف القائم على أساس نوع الجنس عبر شبكة الإنترنت.

يمكن تعريف العنف في حق المرأة على أنه أي فعل من الأفعال الضارة المُرتكبة في حق أفراد على أساس نوع جنسهم، وهو يُعتبر ظاهرة عالمية تدرج في إطار انتهاكات حقوق الإنسان<sup>1</sup>. ويُستخدم في بعض الأحيان مصطلح العنف في حق النساء مرادفًا للعنف القائم على نوع الجنس. ورغم أن المفهوم العام للعنف القائم على نوع الجنس يشمل الرجال والنساء على حد سواء، إلا أن العنف في حق المرأة يُعتبر أكثر أشكاله شيوعًا.<sup>2</sup> ويُعتبر العنف ضد المرأة تعبيرًا واضحًا وصريحًا عن عدم المساواة بين الجنسين المتجذّرة والتمييز القائم على النوع الاجتماعي المتأصل والمستشري في المجتمعات على الصعيد العالمي. ولهذا السبب، من بين أسباب أخرى، تكف الدراسة على دراسة معايير الهيمنة التي تُيسر الوقاية الكافية من العنف الممارس في حق النساء بالمنطقة الأورو-متوسطية أو عرفقتها وضمان الحماية منه، بدلاً من دراسة أوسع لجميع جوانب العنف القائم على نوع الجنس عبر الإنترنت. تُقدّم الدراسة في أولها ملاحظات عامة وبعض القواسم المشتركة التي تتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس عبر الإنترنت في عدد من البلدان الأورو-متوسطية، على وجه التحديد في الأوروبي كالجائر ومصر والأردن ولبنان والمغرب وفلسطين وسوريا وتونس، باستثناء إسرائيل وليبيا. وبعد تقديم بعض الاستنتاجات والملاحظات الشاملة في الجزء الأول، تُخصّص المؤلفُ الجزء الثاني من هذا التقرير لدراسة حالة كل بلد على حدى بشكل مفصل بناءً على البيانات المتاحة والتجارب المباشرة التي تم سردها خلال المقابلات التي أجرتها المؤلفُة.

1. لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، العنف القائم على نوع الجنس، <https://www.unescwa.org/our-work/gender-based-violence>  
2. في المكان نفسه

يستشري بشكل كبير على الفضاء الرقمي، تبقى المدافعات عن حقوق الإنسان والصحفيات والنساء اللواتي يتولين مناصب سياسية عرضة بشكل خاص للانتهاكات المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات نتيجة انخراطهن في الشأن العام وبروزهن على شبكة الإنترنت.<sup>5</sup> وفضلاً عن ذلك، قد تجعل عوامل الهوية المتداخلة النساء المهمّشات، مثل أولئك المتحولات جنسياً وذوات الإعاقة أو غير البيض من النساء، هدفاً سهلاً أمام الجناة بسبب تشكّل طبقة إضافية «هشّة»<sup>6</sup> يمكن مهاجمتها عبر الإنترنت عن طريق سلوكيات تزيد وتيرتها بفعل انتشار ظاهرة إخفاء الهوية والإفلات من العقاب.<sup>7/6</sup>

و يهدف هذا التقرير إلى تحليل قضية العنف في حق المرأة على الفضاء الرقمي. فهناك أسباب واضحة تدعونا إلى ضرورة زيادة التركيز على البحث في هذه المسألة. لقد أصبح العنف الحاسوبي في حق النساء والفتيات مصدر قلق يتزايد على الصعيد العالمي يوماً بعد يوم، خاصة في ظل زيادة فرص سكان المزيد من المناطق عبر العالم الوصول إلى الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي. وفي حقيقة الأمر، فإن إمكانية وصول النساء إلى الإنترنت تزيد من احتمال تعرضهن للمضايقة عبر الإنترنت أكثر مما هو الحال لدى الرجال. وتزداد هذه الظاهرة سوءاً بالنسبة لفئات محددة من النساء اللاتي يتعرضن للتهميش بصفة خاصة، على غرار النساء المثليات ومزدوجات الميل الجنسي وأولئك المتحولات جنسياً. إن العنف الممارس في حق المرأة عبر الإنترنت هو نتاج ثانوي لانتشار التفاوت الهيكلي بين الجنسين والتمييز الذي يؤثر بدوره على حياة النساء وعلى حياة أفراد مجتمع الميم، وهو ما ينمو ويتكيف مع ازدياد الوصول إلى وسائل الاتصال والمعلومات الجديدة.

5. مجلس حقوق الإنسان، تصريح المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان زيد رعد الحسين (21 كانون الثاني/ يونيو 2018)، <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=23238&LangID=E>.  
6. لويس إي أل، "إساءة معاملة النساء اللاتي يناضلن من أجل حقوق المرأة عبر الإنترنت كشكل جديد من أشكال العنف ضد النساء والفتيات"، مجلة علم الجريمة والعدالة الجنائية، في عددها رقم 57 القضية 6، تشرين الثاني/نوفمبر 2017، <https://doi.org/10.1093/bjc/azw073>.  
7. بعض التعاريف والأوصاف الواردة في أدوات السياسة الدولية يمكن أن تساعدنا على فهم أفضل لطبيعة القضية ومدى اتساع القضية وتأثيرها في مفهوم أشمل للعنف القائم على نوع الجنس والعنف عبر شبكة الإنترنت: المرفق 1.

ومن بين المشاكل المرتبطة بالعمل على معالجة العنف ضد المرأة على شبكة الإنترنت، أنه كثيراً ما ينظر إليه، بحكم القانون والخطاب العام، على أنه منفصل عن العنف الجسدي أو الجسماني في حق المرأة. وفي الواقع، يمكن اعتبار العنف ضد المرأة عبر الإنترنت امتداداً للعنف القائم على نوع الجنس بالمعنى الأكثر فهماً تقليدياً؛ فهو ناجم عن انتهاج نفس المعايير الاجتماعية وحالات التمييز الهيكلي التي تظهر في المجتمعات على أرض الواقع. ووفقاً لتقرير صادر عن الأمم المتحدة، فإن احتمال تعرض النساء للمضايقات عبر الإنترنت يفوق 27 مرة احتمال تعرض الرجال لها، ويشير هنا إلى تعرض 73 في المائة من النساء للعنف على شبكة الإنترنت. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تبدأ حوادث العنف ضد المرأة عبر الإنترنت مما يؤدي إلى وقوع عنف جسدي، أو يمكن أن تمتد هذه الأخيرة لتصل إلى الفضاء الإلكتروني؛ فعلى سبيل المثال لا الحصر أظهرت إحدى الدراسات الحاسوبية استناداً إلى بيانات من المملكة المتحدة أن أكثر من نصف الحالات (أي 54٪) تنطوي على حدوث أول تواصل مباشر على أرض الواقع.<sup>3</sup> وعلى الرغم من الافتقار إلى البحوث التي تعترف بوجود هذه العلاقة، فإن المنظمات المعنية بحقوق المرأة تذهب إلى وجود صلة واضحة بين العنف ضد المرأة على الإنترنت وخارجه في أرض الواقع. وتعترف الأمم المتحدة أيضاً بأن العنف الممارس على شبكة الإنترنت يضر بالمرأة شأنه في ذلك شأن العنف الجسدي، موضحة في نفس السياق أن الوقاية من العنف ضد المرأة على الإنترنت ينبغي أن يحاط بنفس الاهتمام الذي يحظى به موضوع العنف ضد المرأة في الواقع.<sup>4</sup> غير أن واحدة من كل خمس نساء ممن يستخدمن الإنترنت تعيش في بلد من غير المرجح أن تتم فيه معاقبة مرتكبي العنف ضد المرأة عبر الإنترنت، مما يترك ضحايا العنف السيراني من النساء أمام فرص ضئيلة تسمح لهن بالإبلاغ عن حوادث العنف التي يتعرضن لها على شبكة الإنترنت أو حتى محاسبة الجناة. وبما أن التمييز الممنهج على أساس نوع الجنس

3. المعهود الأوروبي للمساواة بين الجنسين والعنف السيراني ضد النساء والفتيات (2017)، <https://eige.europa.eu/publications/cyber-violence-against-women-and-girls>.  
4. هيئة الأمم المتحدة للمرأة، «من اللازم اتخاذ إجراءات عاجلة لمحاربة العنف على الإنترنت ضد النساء والفتيات»، بحسب تقرير جديد للأمم المتحدة (24 أيلول/ سبتمبر 2015)، <https://www.unwomen.org/en/news/stories/2015/9/cyber-violence-report-press-release>



إن البحث في ظاهرة العنف ضد المرأة على الإنترنت هو مجال بحث جديد نسبياً وليس له تعريف موحد أو تأصيل مفاهيمي، رغم تنامي هذه الظاهرة في المنطقة الأورو-متوسطية. ويبدو أن النساء اللاتي لديهن فرص أفضل للولوج إلى العالم الرقمي، مثل الفتيات الشابات والنساء المثقات، يكنّ أكثر عرضة للعنف السيرانى ولا سيما على منصّات التواصل الاجتماعي. دون أن ننسى أن تداخل الهويات فيما بينها وتنوع أشكال التمييز قد يؤدي إلى تفاقم ظاهرة العنف في حق المرأة على الإنترنت وبذلك يزيد من تداعيات ذلك على الضحايا. ففي هذا الصدد، تواجه النساء اللاتي يتحدّين القواعد الصارمة المطبقة على نوع الجنس، مثل النساء المثليات ومزدوجات الميل الجنسي والمتحولات جنسيا إضافة إلى العاملات من النساء وغير المتزوجات، مخاطر متزايدة في التعرض لأشكال معينة من العنف عبر الإنترنت. ونجد أن الرجال والدولة هما المرتكبان الرئيسيان للعنف ضد المرأة على الإنترنت في جميع البلدان التي جرى تحليلها في هذه الدراسة.

و مع ذلك، هناك حاجة إلى مزيد من البحث لتحديد أشكال العنف على الإنترنت في حالة كل ضحية من الضحايا والصف الاجتماعي لمرتكبي العنف على الإنترنت والنطاق النسبي للقضية وأثرها على مختلف الفئات الاجتماعية والعمرية.

و يمكن ملاحظة الفروق السياقية في مختلف البلدان، لاسيما في تلك البلدان مثل سوريا حيث يرتبط العنف عبر الإنترنت ارتباطاً وثيقاً مع بيئة الصراع أو في فلسطين حيث يتسبب وجود الاحتلال إلى تفاقم تداعيات العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي. بيد أنه يمكن تحديد اتجاهات مشتركة لتوفير أساس لإجراء مزيد من البحوث أو لتنفيذ خطط عمل جديدة على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي وعلى مستوى الإتحاد الأوروبي. وفيما يلي الاتجاهات الرئيسية المشتركة:

إن العنف في حق المرأة عبر شبكة الإنترنت قد يأخذ أشكالاً متنوعة؛ فقد يكون على شكل ملاحقة سيرانية و«انتقام إباحي» وافتراعات مبنية على أساس نوع الجنس ومضايقات وتشهير بالهوية وابتزاز جنسي وقد تصل إلى حد التهديد بالقتل والخداع والاتجار الذي تُسهّله شبكة الإنترنت. وفي الوقت الحاضر، تقف أعمال كهذه بشدة في وجه تمتع المرأة بحقوقها كإنسان على شبكة الإنترنت وتقوض حريتها الأساسية في الانخراط في أي نقاش ذا صلة بالشأن العام.

و تسلّط هذه الدراسة الضوء على ثمانية بلدان في المنطقة الأورو-متوسطية، وهي الأردن وتونس والجزائر وسوريا ولبنان ومصر والمغرب وفلسطين، مع إدراج جزء يتعلق بحالة تركيا. وتتسم هذه المنطقة بعدم كفاية التشريعات أو تناقضها وانتشار أعراف أبوية متجذرة تؤثر بدورها على فهم مصطلح العنف في حق المرأة في إطار اجتماعي وقانوني وتساهم في ترسيخ ثقافة الإفلات من العقاب وتوطيدها. فغالبية النساء إما لا يقمن بالإبلاغ عن أعمال العنف التي يتعرضن لها عبر الإنترنت، أو إذا فعلن لا يحصلن دائماً على المتابعة الكافية والدعم. وقد تكون المرأة ببساطة غير مدركة، في كثير من الحالات، بالقوانين والإجراءات المتوفرة بغية الإبلاغ عن العنف، أو إذا ما حاولت الإبلاغ عن حوادث كهذه فلا تؤخذ على محمل الجد أو حتى قد تُتهم «بإثارة» السلوك العنيف وإشاعته. وبصفة عامة، فإن أي بلد حول العالم لا يخلو من ظاهرة انعدام الثقة في النظام وفي جدوائية الإبلاغ عن حالات العنف.

و علاوة على ذلك، هناك صلة وثيقة بين العنف في حق المرأة على الإنترنت وبين العنف الذي تتعرض له على أرض الواقع في مختلف أنحاء البلدان التي هي قيد التحليل والدراسة؛ فكثيراً ما يتعرض ضحايا العنف الجسدي للمطاردة الإلكترونية أو التنمر، وقد يتطور العنف عبر الإنترنت ليصل إلى عنف جسدي.

## فراغ قانوني

الكراهية على الإنترنت لإسكات المعارضة وتقويض حرية التعبير (على سبيل المثال في فلسطين والأردن والجزائر والمغرب وتركيا ومصر).

و تسهم هذه الظروف الخمسة بطريقة أو بأخرى في خلق عقبات أمام اللجوء إلى العدالة وتُسهم في بث الريبة الجماعية تجاه موظفي الدولة.

### دور غير محدد بعناية يضطلع به وسطاء تكنولوجيا المعلومات ووسائل التواصل الاجتماعية

تحدث معظم الهجمات السيبرانية ضد النساء وأفراد مجتمع الميم على منصات التواصل الاجتماعية، بحيث قد تقوم بها إما الدولة أو أفراد. وتلعب شركات تكنولوجيا المعلومات ووسائل التواصل الاجتماعية دوراً في حماية المستخدمين من أي محتوى ينطوي على أي شكل من أشكال العنف، مثل خطاب الكراهية والتحرش الإلكتروني والتطرف المقترب بالعنف. وتقوم وسائل التواصل الاجتماعية بتكثيف قواعدها في كل بلد ومنطقة وغالباً ما تعتمد على الإدارة الذاتية، ولكن الحكومات حريصة بشكل متزايد على تنظيم منابر وسائل التواصل الاجتماعية من خلال إبرام اتفاقات مخصصة أو مشاريع قوانين محددة. فمن جهة، يمكن اعتبار ذلك خطوة إلى الأمام؛ فالاستجابات غير الكافية من طرف مديري وسائل الإعلام الاجتماعية لا تعالج بسرعة أي حالة من حالات العنف القائم على نوع الجنس، مما يدفعنا إلى استحضار ضرورة أن تقوم الدولة بإدارة الملف من أجل ضمان الحماية والعلاج الكافيين لضحايا العنف. غير أن هذه الاتفاقات أو مشاريع القوانين كثيراً ما تمنح الدولة سلطة رصد المحتوى على الإنترنت بحيث تطلب من شركات تكنولوجيا المعلومات إزالة المحتوى «غير القانوني» أو حجب المواقع التي تروج

على الرغم من أن معظم البلدان كانت قد صادقت على اتفاقيات دولية في هذا الشأن، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، فإنه لا توجد سيادة للقانون الدولي على الإطار القانوني الوطني في حد ذاته. فعلى الصعيد المحلي، لا تتناول الأحكام القانونية الوطنية مسألة العنف ضد المرأة بطريقة شاملة ومتجانسة. فأولاً، هناك بعض البلدان التي لا تتوفر على قانون قائم بحد ذاته يمنع وقوع العنف ضد المرأة ومكافحته (مثل على ذلك حالة مصر وفلسطين). غير أن الذين اعتمدوا قانوناً في هذا الصدد يقدمون تعريفاً غير مكتمل للعنف ضد المرأة يغض الطرف عن العنف السيبراني بينما يقتصر فقط على معالجة مسألة العنف في سياقها الأسري، في وقت تتوفر فيه هذه البلدان على تدابير حماية من الصعب الاستفادة منها والحصول عليها. ثانياً، ثمّة افتقار إلى الاتساق بين الأحكام القانونية والأهداف المتوخاة من الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة وكذا الإجراءات المحددة، مما يؤدي إلى حدوث انفصام بين النظريات وتدابير التنفيذ الفعلية. ثالثاً، كثيراً ما يتم حصر المسائل المتعلقة بالفضاء الإلكتروني في شكل قوانين تتعلق بالجرائم السيبرانية أو وسائل الإعلام، بحيث لا يُراد بها مراعاة الفوارق بين الجنسين. رابعاً، لا يوجد اتساق قضائي بحيث تعتمد الملاحقة القضائية الفعالة على القضاة الذين يضطرون إلى الاستعانة بمصادر مختلفة (مثل قوانين الحماية من العنف الأسري وقوانين العقوبات والقوانين الخاصة بالجرائم الإلكترونية) من أجل ضمان حماية الضحية ومعاينة المعتدي. وفي طبيعة الحال، ليس هناك تناسق دائم بين الإجراءات الجنائية والأحكام القانونية وبين قوانين الأحوال الشخصية وغيرها من القوانين. خامساً، يبدو أن الحكومات في مختلف أنحاء المنطقة تستخدم القوانين لأغراض مختلفة تماماً عن تلك المقصودة في الأصل؛ ففي كثير من الأحيان تُستخدم قوانين الجريمة الإلكترونية والأحكام القانونية المتعلقة بـ

للغف، وهو ما قد يترتب عنه انعكاسات خطيرة على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والجماعات النسائية على وجه الخصوص.

## انتشار ظاهري الرقابة الذاتية وإفلات مرتكبي العنف من العقاب

يعتبر اعتماد مبدأ الرقابة الذاتية أحد ردود الفعل الشائعة في وجه العنف الذي تتعرض له المرأة عبر الإنترنت. فالنساء والفتيات اللاتي يقعن ضحايا للعنف لا يتحدثن علناً أو يتنهجن حولاً ذاتية لأنهن يخشين الحكم الاجتماعي والأسري، بل إنهن لا يعرفن حقوقهن ولا يعلمن جيداً إذا كان هناك إطار قانوني في بلدن كفيل بحمايتهن أو مقاضاة مرتكبي العنف الذي طالهن.

## الإنترنت كفضاء لإتاحة الفرص

تمثل المنابر الرقمية والأجهزة فريدة للنساء والناشطات لإعادة صياغة الأعراف الاجتماعية ومشاركة روايات بديلة وتوحيد صفوف النساء وتمكينهن. ويمثل الفضاء الرقمي حيزاً حراً نسبياً في بيئة تتعرض فيها النساء والفتيات للتقييد داخل مجتمعات تغلب عليها النظرة الذكورية بشكل عام، وبشكل أخص في البلدان الشمولية أو تلك المتأثرة بالصراعات في المنطقة الأورو-متوسطية. وترى معظم المنظمات غير الحكومية أنه من المهم تثقيف النساء بشأن حقوقهن الرقمية وسلامتهن لتمكينهن من استخدام هذا الفضاء للاستفادة من المعارف والخدمات التي يوفرها والتمتع بحقوقهن. وقد ظهرت هذه الفرصة أكثر وضوحاً في عام 2020 خلال فترة الإغلاق التي رافقت جائحة كوفيد - 19، حينها احتاجت الفتيات إلى حواسيب

للوصول إلى محتويات تعليمية ولجأ خلالها ضحايا العنف إلى الإنترنت للحصول على خدمات الدعم أو الوصول إلى خطوط المساعدة. وأخيراً، من نافلة القول إنه ينبغي اتخاذ إجراءات لمكافحة الاستهانة بالعنف عبر الإنترنت، فضلاً عن توعية الرجال والفتيان بضرورة احترام ولوج النساء إلى الأماكن العامة وحقوقهن في التحكم في أجسادهن، بما في ذلك على شبكة الإنترنت.

### التوصيات الرئيسية للجهات الفاعلة (الدولية): الأمم المتحدة والائحاد الأوروبي والجهات الفاعلة الحكومية والمجتمع المدني

• حث مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومجلس أوروبا وجامعة الدول العربية على مناقشة اعتماد إطار إقليمي يتضمن سياسة لإدارة وسطاء تكنولوجيا المعلومات وتنظيمهم، ولا سيما منابر التواصل الاجتماعية، وكذلك إنشاء مجلس قضائي مستقل يعنى بالمهام التالية: تنفيذ قواعد السلامة الإلكترونية لحماية الخصوصية ومنع العنف السيرانى وخطاب الكراهية ضد المرأة على الإنترنت، بما في ذلك استحداث آلية واضحة للتقرير عن حوادث العنف في حق المرأة. وتحسين التعاون بين منابر التواصل الاجتماعية وسلطات إنفاذ القانون من أجل إخضاع المعتدين للمساءلة على خلفية العنف الذي مارسوه في حق المرأة. واتخاذ تدابير تقييدية ضد الدول أو المنابر التي لا تمتثل للاتفاق بحيث تقوم بارتكاب تجاوزات ضد الأشخاص الذين يمارسون حقوقهم الإنسانية وحرابتهم الأساسية على شبكة الإنترنت.

• دعوة الحكومات في جميع أرجاء المنطقة إلى إنشاء أفرقة استشارية تضم في عضويتها المنظمات النسوية وذلك بالتعاون مع اللجان الوطنية المعنية بالمرأة والمقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة



- زيادة الوعي لدى الرجال والفتيان بأثر العنف الإلكتروني على النساء والفتيات وبجزم الفجوة الرقمية.
- محاسبة الموظفين العموميين على عدم منع العنف الممارس في حق المرأة عبر الإنترنت ومعاقبة مرتكبيه وتقديمهم للمحاكمة وعلى عدم توفير لها سبل الانتصاف.
- إسداء المشورة إلى الموظفين العموميين بشأن النهج التي تراعي الفوارق بين الجنسين فيما يتعلق بجرائم الفضاء السيبراني.
- توعية النساء والفتيات بالقوانين المتاحة لفائدة ضحايا العنف عبر الإنترنت من النساء والخدمات المقدمة في هذا الصدد.
- تدريب النساء والفتيات على محو الأمية الرقمية وتشجيعهم على معرفة الإجراءات المتعلقة بكيفية الإبلاغ عن حوادث العنف التي يتعرضون لها وكيفية التماس المساعدة باستخدام منابر التواصل الاجتماعية.
- ضمان إدراج المرأة السورية بصورة فعالة في أي عملية من عمليات السلام والعدالة الانتقالية ومراعاة المنظور الجنساني، فضلا عن توثيق حوادث العنف ضد المرأة وانتهاكات حقوق الإنسان التي تتعرض لها.

بغية التوصل إلى خريطة طريق تهدف إلى التغلب على أوجه القصور المشتركة في النظام القانوني من أجل القضاء على جميع أشكال العنف في حق المرأة، بما في ذلك العنف السيبراني. وينبغي أن تحتوي خارطة الطريق هاته على ما يلي:

- وضع جدول زمني محدد لاعتماد قوانين بشأن العنف ضد المرأة وتعديلها وتقديم مقترحات تخص وضع مفهوم شامل لجميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات وتحديد العقوبات في حق مرتكبي العنف.
- مراعاة الاتساق في تنفيذ الأحكام القانونية المتعلقة بالعنف ضد المرأة وتقييمها.
- تبني توصيات ملزمة تقضي بإدماج المنظور الجنساني في جميع القوانين والسياسات.
- التّشجيع على القيام بمزيد من البحوث في المنطقة لجمع بيانات أكثر عن نطاق العنف ضد المرأة عبر الإنترنت والأشكال التي يأخذها وأثره على حقوق المرأة وحياتها وكذلك جمع بعض البيانات عن الناجين والخناة، وينبغي هنا أن تستفيد البحوث من الآليات الإقليمية المنسقة لجمع البيانات.
- مضاعفة الفرص أمام منظمات المجتمع المدني من أجل تبادل الممارسات السليمة وتنفيذ مشاريع عابرة للحدود الوطنية، وذلك بدعم من المديرية العامة لمفاوضات سياسات الجوار والتوسع وبعثات الإتحاد الأوروبي في دول الجوار الجنوبي والبرنامج الإقليمي لإنهاء العنف ضد المرأة في تركيا، بهدف تحقيق الغايات التالية:

# 2. الاتجاهات الإقليمية

## 2.1. التكنولوجيا كسيف ذو حدين لتحقيق المساواة بين الجنسين في الفضاء الرقمي

و رغم تشابه التهديدات الرقمية على الصعيد العالمي، فإن السياق الإقليمي والسياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي تحدث في ظله تلعب دوراً هاماً في كيفية سن قوانين تمنع العنف القائم على نوع الجنس عبر الإنترنت وحتى كيفية تصوره وإدراكه. فعلى سبيل المثال، ينبغي تحليل العنف القائم على نوع الجنس في سوريا من خلال منظار العدالة الانتقالية بحكم أنه يحدث في بلد متضرر من النزاعات. وفي هذا السياق بالذات، تُتيح الاتصالات التي تُيسرها التكنولوجيا هي الأخرى جماعات المجتمع المدني، التي تضم ناشطات نسويات، جمع الوثائق المتعلقة بمختلف انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب المرتكبة في حق الشعب السوري والمرأة السورية على وجه الخصوص ومشاركتها على الإنترنت.

و قد شهدت هذه البلدان جميعها كيف أن العالم الرقمي تحول إلى فضاءٍ للمقاومة النسوية وإبداء الدعم والمساندة لنشاط المرأة رغم وجود اختلافات تاريخية وسياسية واجتماعية فيما بينها، مما سمح بشيوع روايات جديدة مضادة لمبدأ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من حقوقها الرقمية. وفي الوقت نفسه، اتسعت رقعة العنف القائم على نوع الجنس خارج الإنترنت، بما في ذلك العنف بين الأشخاص وبين الشركاء وداخل الأسرة العنف الممارس من طرف الدولة، لتجتاح العالم الرقمي. وبالتالي، لا بد من فهم

• اكتسبت السلامة الإلكترونية ومفهوم العنف القائم على نوع الجنس في الفضاء الرقمي زخماً في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (المنطقة الأورو-متوسطة) خلال العقد المنصرم. فقد رافق الانتفاضات التي اندلعت في عام 2011 بداية عقد من النشاط والمرافعة عبر الإنترنت، بحيث أصبحت المدونات ووسائل التواصل الاجتماعية والتكنولوجيا بصفة عامة أداةً للمقاومة والتعبير الحر في أيدي أولئك الذين كانوا مهمشين في السابق، على غرار المدافعين عن حقوق المرأة والنساء بشكل عام. مع هذا، ما يزال وجود فوارق بين الجنسين يشكل مشكلةً كبيرةً وهو ما انعكس في الفضاء الرقمي الذي أصبح امتداداً للفضاء العام. وقد دفعت الحملات الشعبية والثورية على شبكات التواصل الاجتماعي الأنظمة الاستبدادية إلى محاولة فرض الرقابة على المنابر الإلكترونية والمحتويات التي تُنشر على شبكة الإنترنت. فعلى سبيل المثال، كانت المعارضة ولا تزال، في كل من مصر وسوريا، ضحيةً لهجمات إلكترونية تشنتها الحكومة. أما في بلد كتونس مثلاً حيث حققت الانتفاضات نجاحاً أكبر، فقد ساهمت الوسائل المتاحة على الإنترنت في ولادة جيل جديد من النساء الناشطات اللاتي يؤيدن إرساء الديمقراطية في البلاد. ولكن في الوقت ذاته، أطلقت هذه الصحة العنان أمام تداول الروايات المحافظة وخطاب الكراهية والعنف على شبكة الإنترنت.

قد تأخذ شكل خطاب يحض على الكراهية أو التحرش أو المضايقة، مما قد يمنع النساء من الولوج إلى الفضاء الرقمي ويزيد من تقليص الحيز المتاح لمنظمات المجتمع المدني التي تُعنى بشؤون المرأة، وإلى غاية الآن، فلا تتعدى النساء اللاتي يحصلن على فرص للوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصال واستخدامها في المنطقة العربية نسبة 9.63 في المائة فقط مقابل نسبة 46.2 في المائة من الرجال.<sup>10</sup> وتبقى معدلات الولوج إلى الإنترنت أعلى بالنسبة للرجال (47.7 في المائة) مقارنة بالنساء (39.4 في المائة)<sup>11</sup>، بالرغم من التقدم الذي تم إحرازه في سبيل سد هذه الفجوة.

و يقتضي ضمان الوصول إلى شبكة الإنترنت على نحو يشمل الجنسين توعية الرجال بالعنف الذي يقع عبر الإنترنت باعتباره عنفا في حد ذاته، ودفع المرأة لمعرفة حقوقها والموارد المتاحة لها للتمتع بحقوقها واكتساب مهارات جديدة. ويمكن للإنترنت أن توفر حيزا بديلا للنساء والفتيات من أجل تجاوز الأعراف الصارمة تجاه نوع الجنس وإعادة صياغتها من جديد. وفوق كل ذلك، يتيح العالم الرقمي فرصا مهنية ناشئة للنساء من أجل إعادة تشكيل المفاهيم التقليدية للعمل واكتساب مهارات جديدة.

غير أن تقريراً صدر مؤخراً عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا<sup>12</sup> يشير إلى أن تكنولوجيات المعلومات والاتصال باستطاعتها أيضا أن تعزز القوالب النمطية القائمة وأن تخلق أشكالاً جديدة

10. بدران، تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في المنطقة العربية في وسط عالم العمل المتغير (بيروت، 2017) [http://ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms\\_549618.pdf](http://ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_549618.pdf)

11. لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، تكنولوجيات المعلومات والاتصالات - آفاق تعزيز المساواة بين الجنسين في المنطقة العربية (الأمم المتحدة 2019)، <https://www.unescwa.org/publications/information-communication-technologies-prospects-promoting-gender-equality>

12. في المكان نفسه

العنف القائم على نوع الجنس على أنه سلسلة متصلة تربط بين العنف الممارس على أرض الواقع وذلك الذي يحدث عبر الإنترنت. وإلى غاية إيجاد خلاف ذلك، فإن مصطلح العنف القائم على نوع الجنس سيظل يستخدم للدلالة على جميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف الذي تُسهله التكنولوجيات. أما العنف القائم على أساس نوع الجنس عبر الإنترنت فيشير بشكل حصري إلى أشكال العنف التي تحدث في الفضاء الرقمي أو تلك التي تُيسرها الأدوات الرقمية.

و في الآونة الأخيرة، استحدثت بعض بلدان المنطقة الأورو-متوسطية أحكاماً قانونية تتعلق بأشكال العنف القائم على أساس نوع الجنس عبر الإنترنت. فقد أعلنت كل من مصر والمغرب عن إجراء تعديلات تُجرّم استخدام الأجهزة الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعية للتحرش الجنسي (على التوالي، قانون العقوبات<sup>8</sup> وقانون محاربة العنف ضد النساء<sup>9</sup>). فيما أنشئت بعض البلدان، مثل لبنان والأردن، وحدات لمكافحة الجرائم السيرانية، تستطيع من خلالها النساء إبلاغ الشرطة مباشرة عن حوادث التحرش التي يتعرضن لها على شبكة الإنترنت. وعلى الرغم من أن مسألة الفوارق بين الجنسين لم تكن في صلب مهام هذه الوحدات، إلا أن تفاعلها الإيجابي مع منظمات المجتمع المدني وضحايا العنف القائم على أساس نوع الجنس على الإنترنت قد أثار تدرجياً على تبني منظور يراعي نوع الجنس في عملها.

و توفر تكنولوجيات المعلومات والاتصالات العديد من الفرص للمرأة، سواء ما تعلق منها بالميدان المهني أو التعليمي أو ذا صلة بالنشاط النسوي. بيد أن هذا الأخير يمكن أن يولد أيضاً ردة فعل عكسية على الإنترنت

8. مصر، قانون العقوبات، القانون رقم 5a8 لعام 1937، المادة 306 مكرر، المصدر: [https://www.ilo.org/dyn/natlex/natlex4.detail?p\\_lang=en&p\\_isn=99319](https://www.ilo.org/dyn/natlex/natlex4.detail?p_lang=en&p_isn=99319)

9. المغرب، القانون رقم 103.13 بشأن محاربة العنف ضد النساء، <http://www.arabwomenorg.org/MediaFiles/Landing/files/morocco-law.pdf>

الإنترنت لإسكات المعارضة تحت يافطة حماية الأمن القومي والحد من الأخبار المزيفة. وعادةً ما تكون الدولة هي المرتكب الرئيسي للعنف القائم على أساس نوع الجنس عبر الإنترنت كما هو الحال في العديد من بلدان المنطقة الأورو-متوسطية. وقد فشلت حكومات المنطقة في حماية بيانات مواطنيها من الوصول إلى منابر تكنولوجيا المعلومات. ففي حالات أخرى مثلاً، تتعاون منصات تكنولوجيا المعلومات مع الأنظمة الاستبدادية من خلال السماح لها باستخدام البيانات الشخصية للمواطنين بشكل تعسفي لانتهاك حرية تعبيرهم على الإنترنت. فالاتفاقيات أو اللوائح الثنائية المبرمة بين الحكومات ومقدمي خدمات وسائط التواصل الاجتماعي تنتهك الحقوق الأساسية للمرأة وحرية التعبير والتصفح على شبكة الإنترنت.

على الرغم من أن هذه التطورات تدعو للقلق، إلا أن هناك سبباً تسمح بالبدء في معالجة مسألة تسهيل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للعنف القائم على أساس نوع الجنس الممارس عبر الإنترنت. بحيث أوصى نفس التقرير، السالف الذكر، الصادر عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا بتقوية التعاون بين الحكومات وأصحاب المصلحة المعنيين لجعل العالم الرقمي مكاناً آمناً للمرأة. كما أوصى أيضاً بضرورة إضفاء منظور جنساني على السياسات الوطنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وادراجها نهجاً جديداً يكفل التحول في السياسات الوطنية التي تُعنى بشؤون المرأة.

من العنف القائم على نوع الجنس في ظل غياب سياسة واضحة تهدف لتأطير مقدمي خدمات الإنترنت وتنظيم استخدامه. وبمعنى أشمل، فإن التكنولوجيات الحديثة مثل الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعية والأجهزة الذكية من شأنها هي الأخرى أن تُيسر العنف القائم على نوع الجنس، بعد أن ساهمت في ظهور أنواع جديدة من العنف القائم على نوع الجنس، ومن بين أكثرها شيوعاً هي:

#### المطاردة والتعقب الإلكتروني

- الابتزاز الرقمي
- التحرش الجنسي الإلكتروني
- المراقبة والتجسس على الحواسيب
- الاستخدام غير المشروع للتكنولوجيا والإنترنت من أجل الحصول على صور وأشرطة فيديو التهديد
- الاتجار بالأشخاص لأغراض جنسية غير مشروعة
- الإيقاع بالنساء من خلال انتحال شخصيات معروفة جدًا (تستخدم في أغلب الأحيان في منتديات الدردشة على الإنترنت)

و علاوة على ما سبق ذكره، يمكن القول أن الأشخاص يستخدمون التكنولوجيا لاستهداف الآخرين، في حين تستعملها الدول لرصد تصرفات مواطنيها على الإنترنت ومراقبتهم بطريقة سهلة وفعالة. فقد تبنت بشكل مكثف بلدان مثل مصر وفلسطين والأردن قوانين تتعلق بالجرائم الإلكترونية وخطاب الكراهية على

## العنف القائم على نوع الجنس عبر الإنترنت أثناء جائحة كوفيد-19

بينما في المغرب، أفادت منظمات غير حكومية عن زيادة في العنف الذي تُيسره التكنولوجيا في أوساط المراهقين والطلاب الجامعيين. ويرجع مرد ذلك إلى قضاء وقت أكبر على شبكة الإنترنت واستخدام الإنترنت بشكل مفرط بسبب انتشار التعليم عن بعد الذي فرضته القيود المفروضة على الحركة و«الملل» الذي يصيب المدمنين على الإنترنت. وشملت أشكال العنف التي تم التبليغ عنها التحرش والاتصالات غير المرغوب فيها ونشر صور تمت فيركتها رقميًا لغرض التشويه الجنسي.<sup>14</sup> تواجه المنظمات غير الحكومية عوائق في الاتصال عن بعد بضحايا العنف من النساء. بحيث أن العديد منهم إما يفتقر إلى المهارات اللازمة لاستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات أو لا يتوفر على أجهزة كمبيوتر أو هواتف أو اتصال بشبكة الإنترنت. فقد كشف تقييم للحالة في الأردن أجرته وكالات الأمم المتحدة أن 23% ممن شملتهم الدراسة لا يتوفرن على خدمة الإنترنت داخل المنزل، ونجد أن النسبة ترتفع إلى 35% بالنسبة للأسر المعيشية التي ترأسها نساء.

و اتخذت الحكومات والمنظمات غير الحكومية على حد سواء إجراءات للاستجابة لهذه الوضعية. فقد أطلقت عدة حكومات في المنطقة الأورو-متوسطية مبادرات تهدف إلى إدماج المرأة في عملية صنع القرار من أجل التصدي لأزمة كوفيد-19، وذلك من خلال التعاون الوثيق بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة والوزارات الوطنية أو المجالس الوطنية للمرأة. وكانت المنظمات النسائية الوطنية قد لعبت هي الأخرى دورًا أساسيًا في التوثيق الاستباقي لهذه الظاهرة وإضفاء منظور جنساني على التوصيات الصادرة عنها. وقد دعت

لقد أدى انتشار وباء كوفيد - 19 وتدابير الإغلاق الي تم اعتمادها في جميع أنحاء المنطقة الأورو-متوسطية إلى زيادة هائلة في حالات العنف القائم على نوع الجنس، وهو ما يعكس ظهور نمطًا عالميًا مثيرًا للقلق. فأكثر دليل على تصاعد أعمال العنف هو زيادة حالات التعايش القسري وصعوبة وصول النساء إلى مقدمي الخدمات أو الشرطة وتفاقم الأعراف القائمة على تسلط الرجال والقلق الاقتصادي وتقييد الحركة، وهو ما أدى بدوره إلى زيادة العنف القائم على نوع الجنس عبر الإنترنت. ومما يدعو للقلق أيضا استخدام الأنظمة الاستبدادية في المنطقة للوباء كخريعة لمواصلة استهداف الفتيات وضبط سلوكهن على الإنترنت. غير أن التكنولوجيا، في الوقت نفسه، وفرت دعماً هاماً للمنظمات التي تُعنى بحقوق المرأة، مما مكّن من مواصلة العمل لدعم النساء خارج أماكن العمل المادية وتوفير سبيل لضحايا العنف من النساء للحصول على المساعدة.

و يمكن ملاحظة الأثر الذي خلّفته جائحة كوفيد-19 وتدابير الإغلاق التي رافقتها من خلال البيانات التي جمعتها بعض المنظمات غير الحكومية والحكومات في المنطقة. فعلى سبيل المثال، أعلنت إدارة حماية الأسرة في الأردن عن زيادة بنسبة 33% في عدد حالات العنف المنزلي التي تم التبليغ عنها خلال الشهر الأول من فترة الإغلاق. وفي تونس، استقبل رقم الهاتف الوطني الساخن ما مجموعه 6.693 حالة عنف في حق النساء، شملت حالات عنف لفظي ومعنوي وجسدي وجنسي، منذ شهر مايو 2020 تاريخ بداية الإغلاق.<sup>13</sup>

13. منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، كوفيد-19 - في المنطقة الأورو-متوسطية: التأثير على أوجه عدم المساواة بين الجنسين والاستجابات لدعم المرأة (2020)، <http://www.oecd.org/coronavirus/policy-responses/covid-19-dans-la-region-mena-impact-sur-les-inegalites-de-genre-et-reponses-apportees-en-soutien-aux-femmes-f7da7585>

14. منظمة شركاء للتعبئة حول الحقوق (امرأة)، تأثير وباء كوفيد-19 على العنف ضد المرأة في المغرب (2020)، <https://mrawomen.ma/wp-content/uploads/doc/Coronaviolence%20final%20report%20-%20English.pdf>

## 2.3. العنف القائم على أفراد مجتمع الميم عبر الإنترنت في المنطقة الأورو-متوسطية

هناك أبعاد مختلفة يجب مراعاتها أثناء إجراء تقييم شامل للعنف الذي يتعرض له أفراد مجتمع الميم عبر الإنترنت الناس تواجهه على الإنترنت في المنطقة الأورو-متوسطية. ومن الناحية القانونية، تمنع بعض بلدان المنطقة التمييز القائم على أساس الجنس والنوع، ولكن لا تحظر أي منها صراحة التمييز المبني على أساس التوجه الجنسي أو الهوية. وفي واقع الأمر، فإن معظم بلدان المنطقة تتوفر على قوانين إما تحظر سلوك المثليين أو تعاقب عليها وتحد من أشكال التعبير عن نوع الجنس والهوية الجنسية. وفوق كل ذلك، لا يوجد اعتراف قانوني بتنوع الهويات الجنسية غير «إناث» أو «ذكور».

فعلى سبيل المثال، لا تتوفر مصر على قانون ينظم السلوك الجنسي أو التعبير عن نوع الجنس. ومع ذلك، يُجرم النظام أفراد مجتمع الميم ويضطهدهم بشكل روتيني باستخدام العديد من أحكام قانون العقوبات، مثل المادة 178 التي تعاقب كل من يقوم بتوزيع مواد، من صور فوتوغرافية وغيرها، تمس «بالآداب العامة»، أو باستخدام أحكام قانون الجرائم الإلكترونية لعام 2018 المتعلقة بالآداب العامة والقيم الأسرية واللياقة. وقد يؤدي إجراء الملاحقة القضائية تطبيقاً لمقتضيات المادة 178 إلى الحكم بالسجن لمدة تصل إلى عامين وغرامة مالية تصل إلى 10.000 جنيهاً مصرياً (أي 566 دولاراً أميركياً). ومن جهة أخرى، تحظر المادة 534 من قانون العقوبات اللبناني<sup>17</sup> كافة أشكال الجماع الجنسي التي «تتعارض مع الطبيعة»، في حين يتعرض الأشخاص المدانون بارتكاب «أعمال جنس مثلية» للسجن والغرامات المالية بمقتضى المادتين 333 و338 من قانون العقوبات<sup>18</sup>. ولا يجرم الأردن الاتصال الجنسي بين الأشخاص من نفس الجنس، غير أن قانون العقوبات

المنظمات النسائية في جميع أنحاء المنطقة مرارا وتكرارا إلى اتخاذ تدابير حكومية لمعالجة انعكاسات جائحة كوفيد-91 على العنف القائم على نوع الجنس. وفي هذا الإطار، نشرت منظمة شركاء للتعبئة حول الحقوق (امرأة) قائمة بالمنظمات غير الحكومية والخدمات التي يمكن أن تساعد النساء على رفع شكواهن في المغرب<sup>15</sup>.

و تؤدي التكنولوجيا دورا جوهرياً في تيسير الاستجابة الفورية لضمان حقوق المرأة في حالات الطوارئ من خلال المنصات الموجودة على الإنترنت والمستحدثة. فعلى سبيل المثال، يتيح تطبيق متنقل يسمى «احميني» للنساء التونسيات اللاتي يقطن في المناطق الريفية الاستفادة من الصندوق الوطني لضمان الاجتماعي<sup>16</sup>، بحيث تتيح مبادرات كهاته الفرصة لتنفيذ سياسات من شأنها زيادة وصول المرأة إلى التكنولوجيات وتحسين معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة على الشبكة العنكبوتية.

15. منظمة شركاء للتعبئة حول الحقوق (امرأة)، «موارد فيروس كورونا لضحايا العنف من النساء»، <https://mrawomen.ma/coronavirus-resources-for-women-victims-of-violence-2/>

16. الشركة التونسية للأنظمة التفاعلية والخدمات، اتصالات تونس- الصندوق الوطني لضمان الاجتماعي: التغطية الاجتماعية للمرأة الريفية عن طريق الدفع بواسطة الهاتف المحمول (8 مارس 2019). <https://www.leconomistmaghreb.com/2019/03/08/tunisie-telecom-cnss-couverture-sociale-des-femmes-rurales-via-mobile-paiement>

17. لبنان، قانون العقوبات، [http://www.sptth.com/ser/gro.cdonu.www/html/Lebanon\\_Penal\\_Code\\_1943.pdf](http://www.sptth.com/ser/gro.cdonu.www/html/Lebanon_Penal_Code_1943.pdf)

18. الجزائر، قانون العقوبات، [http://www.arabwomenorg.org/MediaFiles/Landing/files/algeria\\_law\\_punish.pdf](http://www.arabwomenorg.org/MediaFiles/Landing/files/algeria_law_punish.pdf)



وقوع ملاحقات قضائية على أساس «الفجور» أو «القُحش العام» أتاحت للقضاة فرض أحكام سجنٍ طويلة<sup>19</sup> ففي شهر سبتمبر 2017، رفع العديد من الأشخاص علم قوس قزح الخاص بالمثليين خلال حفل نظّمته الفرقة اللبنانية مشروع ليلي في مدينة القاهرة قبل أن يقوموا بنشر صورهم على منصة الفايستوك، وهو الأمر الذي أدى إلى تكثيف الحملة ضد أفراد مجتمع الميم. فمباشرة بعد الحفلة، قام المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام بإسكات وسائل الإعلام المصرية حتى لا تتمكن من التعبير علنا عن دعمها لحقوق أفراد مجتمع الميم وحملاتهم<sup>20</sup>. ولم تكتفي الحكومة بذلك فقط، بل أطلقت موجة من الاعتقالات التعسفية والتعذيب في حق أفراد مجتمع الميم؛ حيث ألغى القبض على 33 شخصاً ووجهت لبعضهم تهمةً جنائية في نهاية المطاف، كما تم الإبلاغ عن تعرض البعض منهم للاعتداء والاختراع لفحوص شرجية قسرية أثناء فترة الاحتجاز. سارة حجازي، وهي ناشطة سحاوية وواحدة ممن رفعوا علم قوس قزح خلال الحفلة، تعرضت هي الأخرى للسجن والتعذيب لترويجها «الانحراف الجنسي»، قبل أن تقدم على الانتحار في وقت لاحق في كندا. وقد استمر العنف الذي حرض عليه النظام المصري على مواقع التواصل الاجتماعي ليصل إلى دعوة الناس المحافظين البقية إلى عدم إقامة صلاة الجنازة على حجازي<sup>21</sup>.

19. صحيفة الغارديان ، «سجن لاستخدامه غريندر: المثلية الجنسية في مصر» (3 أبريل 2017)، <https://www.theguardian.com/global-development-professionals-network/2017/apr/03/jailed-for-using-grindr-homosexuality-in-egypt>

20. هيومن رايتس ووتش، مصر: اعتقالات جماعية وسط تعميم إعلامي على موضوع المثليين (6 أكتوبر 2017)، <https://www.hrw.org/news/2017/10/06/egypt-mass-arrests-amid-lgbt-media-blackout>

21. ذي كونفيرسيشن، «انتحار الناشطة المصرية سارة حجازي يفصح "حرية" و«العنف» الممارس في حق المثليين المسلمين في المنفى (10 يوليو 2020)، <https://theconversation.com/suicide-of-egyptian-activist-sarah-hegazi-exposes-the-freedom-and-violence-of-lgbtq-muslims-in-exile-141268>

يتضمن أحكاماً «أخلاقية» غامضة يمكن أن تستهدف بصورة سيئة السلوك الجنسي للمثليين أو حريتهم في التعبير عن ميولهم الجنسية. وفي هذه الحالة، يتم التذرع بمصطلحات من قبيل «الفاحشة العامة» و«الأفعال المنافية للطبيعية» في جميع التشريعات لرصد سلوكيات أفراد مجتمع الميم ومعاقتهم عليها في كثير من الأحيان.

و يمكن للفضاء الرقمي أن يتحول إلى «مكان آمن» لكثير من أفراد مجتمع الميم ولا سيما النساء المثليات ومزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية، خاصة في ظل سياق كهذا يشهد ممارسة بعض القيود القانونية من طرف مختلف الأنظمة بالمنطقة بهدف تريض العامة عليهم. ولذلك، تبقى المنابر الإلكترونية هي المتنفس الوحيد لناشطي مجتمع الميم لتعزيز الحركات ومبادرات التضامن.

و مع ذلك، تستخدم الحكومات والأفراد في بعض الحالات وسائل تكنولوجية لتعقب أفراد مجتمع الميم واضطهادهم، كما هو الحال مع النساء اللاتي يتحدّين الأعراف الصارمة على نوع الجنس عبر الإنترنت. ففي المغرب، على سبيل المثال، قام مجموعة من الناس بإطلاق حملة فضح على شبكة الانترنت في شهر أبريل 2020 تقضي بإنشاء حسابات مزيفة على تطبيقات المواعدة، حيث قاموا بتعريض مستخدمي هذه التطبيقات للخطر عن طريق نشر المعلومات الخاصة بهم.

و على نحو مماثل، تم تسجيل تسخير موظفي الدولة في مصر للتكنولوجيا بهدف تسهيل اضطهاد أفراد مجتمع الميم. فقد لاحظ ناشطي مجتمع الميم أن الشرطة المصرية دأبت منذ عام 2013 على استخدام التكنولوجيا، وتحديداً تطبيقات مواعدة المثليين، من أجل تعقب مستخدمي هذه التطبيقات وجمع أدلة فوتوغرافية عن «الفاحشة» وترتيب اجتماعات وهمية. وقد أدى ذلك إلى

# 3. دراسة الحالة في البلدان الأورو-متوسطية



3.1. تحويل للمسار من نافذة  
اسطنبول: العنف القائم على  
اساس النوع الاجتماعي عبر  
الإنترنت في تركيا





رغم أن تركيا لا تعد بمعنى الكلمة جزءًا من المنطقة الأورو-متوسطية، إلا أن أوجه التشابه في السياقين القانوني والظرفي بين تركيا وبلدان الجوار الجنوبي للاتحاد الأوروبي ووزن تركيا في المنطقة وردود الفعل العكسية المُسجَّلة حاليًا ضد حقوق المرأة في البلد كلها تزودنا بأسباب قاهرة لإدراج هذا التحليل الإضافي ضمن تقرير إقليمي عن العنف القائم على أساس نوع الجنس عبر الإنترنت.

## الإطار القانوني

على الرغم من أن تركيا كانت قد صادقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)<sup>22</sup> واتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي (اتفاقية اسطنبول)<sup>23</sup> واتفاقية الجرائم الإلكترونية (اتفاقية بودابست)، إلا أن العنف القائم على أساس نوع الجنس عبر الإنترنت لم يصنف بعد كجريمة جنائية بموجب القانون المحلي التركي، حيث لا توجد أي مادة محددة تعرّف العنف المنزلي بأنه

22. المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، «حالة تصديق تركيا»، [https://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/15/TreatyBodyExternal/Treaty.aspx?CountryID=179&Lang=EN](https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/Treaty.aspx?CountryID=179&Lang=EN)  
23. منذ لحظة كتابة هذا التقرير، أعلن الرئيس التركي أردوغان انسحاب البلد من اتفاقية اسطنبول. وهذا يشكل قراراً مقلقاً للغاية حيث من المرجح أن يؤثر سلباً على حقوق المرأة، الأمر الذي يجعلها عرضة إلى المزيد من العنف في ظل الإفلات من العقاب (سواء على الإنترنت أو خارجه).

جريمة. غير أن القانون الجنائي التركي<sup>24</sup> يعاقب على أشكال مختلفة من العنف في حق المرأة.

هناك بعض الآليات في القوانين الوطنية التي تسمح بإجراء الملاحقة القضائية في حوادث العنف ضد المرأة على الإنترنت باعتباره عملاً إجرامياً:

• تنص المادة 123 من القانون الجنائي على عقوبة تتراوح بين ثلاثة أشهر وسنة واحدة سجنًا في حق أي شخص يصر على إجراء مكالمات هاتفية بهدف الإخلال بسلامة غيره ووثامه، بناء على شكوى يقدمها الضحية. وتنص المادة 125 على فرض عقوبة بالسجن لمدة تتراوح بين ثلاثة أشهر وستين أو دفع غرامة قضائية عن كل فعل يخل بشرف شخص ما أو كرامته أو هيئته بواسطة ارسال رسالة شفوية أو مكتوبة أو مرئية تخاطب الضحية. في حين تعاقب المادة 132 على انتهاك سرية الاتصالات؛ فكلما وقع الانتهاك على شكل تسجيل المحتوى أو وضع اعلانات غير مشروعة بدون موافقة الطرف المعني، كلما كانت العقوبات (أي السجن) أشد.

• وفقًا للقانون رقم 6284، أي قانون حماية الأسرة ومنع العنف ضد المرأة، يُنظر إلى الملاحقة الإلكترونية على أنها عملاً من أعمال العنف ويمكن للضحايا أن يتقدموا بطلب إلى الشرطة أو الوالي أو محكمة الأسرة<sup>25</sup> بغية استصدار قرارات تحذيرية وقائية. غير أنه لا يوجد أي حكم من أحكام قانون العقوبات التركي يتعامل مع الملاحقة الإلكترونية باعتبارها جريمة، خلافاً للإطار الذي وضعته اتفاقية اسطنبول. وقد يشكل استخدام أي من المواد المذكورة سلفاً في قانون العقوبات في المقاضاة معضلةً على اعتبار أن

24. مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، مشروع تقرير متابعة، [https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/TUR/INT\\_CEDAW\\_NGS\\_TUR\\_32493\\_E.pdf](https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/TUR/INT_CEDAW_NGS_TUR_32493_E.pdf)  
25. إسطنبول سوزليسماسي، تقرير ظل أعدته منظمة غير حكومية، <https://www.morcati.org.tr/attachments/article/441/turkey-ngo-shadow-report-grevio.pdf>

## أشكال العنف ضد المرأة على الإنترنت

من المرجح أن يكون المدافعون عن حقوق الإنسان عرضةً للمضايقات على الإنترنت. حيث توضح تيمور أنه «في تركيا، قد يتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان للعنف الذي يستهدف هوياتهم المتداخلة، وتزايد كذلك خطابات الكراهية والتهديد المباشر بالعنف في حق أفراد المجتمع من طرف أصحاب حسابات مجهولة أو مزيفة على تويتر بشكل خاص. وهو ما قد يعرضهم، في بعض السياقات، لخطر العنف على شبكة الإنترنت وخارجه على أرض الواقع».<sup>27</sup>

وقد لا يرغب المدافعون عن حقوق الإنسان في الإبلاغ عن الجرائم بحكم أن الأحكام القانونية غير واضحة، أو بسبب خوفهم من التعرض للاحتجاز أو الملاحقة القضائية على خلفية المنشورات التي يقومون بنشرها على الإنترنت. وكثيرا ما يتم حل مثل هذا التقييد لحرية التعبير على الإنترنت باستخدام آليات الشكاوى في المنصة التي وقعت فيها الحادثة أو بإغلاق الحساب نهائياً.

و تقول بيرفو شيكر وإيزيل بوسي سونميزوكاك، من منظمة نساء من أجل حقوق الإنسان للمرأة - رابطة الطرق الجديدة: «يتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان وحتى السياسيون في أحزاب المعارضة، ولا سيما العضوات في البرلمان، لمضايقات مستمرة على خلفية مواقفهم السياسية»، مضيفاً أن «للقوانين المحلية التمييزية والتدابير الإدارية التعسفية والنهج العدائي الذي يعتمده موظفو الدولة تجاه مجتمع الميم يؤثر تأثيراً كبيراً على كراهية مثلي الجنس على مستوى عالٍ داخل المجتمع» وبالتالي تؤثر هي الأخرى على الأعمال ذات الصلة بالإعدام خارج نطاق القانون والتعذيب واللاغتصاب وإساءة المعاملة والعنف المنزلي ومضايقة أفراد مجتمع الميم.<sup>28</sup>

أي من هذه المواد لا يتضمن الصياغة المحددة لتعريف جريمة المطاردة. ومن المتوقع أن تقوم الحكومة بإجراء إصلاح قانوني بشأن هذه المسألة، ولكنه ليس مدرج في جدول أعمالها في الوقت الراهن على الرغم من الحملات المكثفة التي تنظمها المنظمات التي تُعنى بحقوق المرأة.

و يمكن أيضاً تعديل قوانين وطنية أخرى، مثل القانون رقم 5651 بشأن تنظيم البث على الإنترنت ومنع الجرائم المرتكبة عن طريق هذا البث، فضلاً عن قانون حماية البيانات الشخصية، بغية تحسين معالجة جرائم العنف المرتكبة في حق المرأة عبر شبكة الإنترنت.

تقول نورشيهان تيمور، وهي ناشطة نسوية، أن القوانين التركية غامضة ومفتوحة على مصراعها أمام التأويل والتفسير فيما يتعلق بجرائم العنف ضد المرأة على الإنترنت. فعلى سبيل المثال، ينبغي أن يندرج التحرش السيرانى الذي يتمثل في تبادل المحتوى الجنسي دون موافقة الطرف المعني ضمن نطاق المادة 105 من قانون العقوبات والتي تُعالج مسألة التحرش الجنسي، حيث تنص على أنه «إذا تعرض شخص للتحرش الجنسي من جانب شخص آخر يستفيد من الملاءمة التي توفرها أدوات البريد العادي أو التواصل الإلكتروني».<sup>26</sup> غير أن ذلك التعريف يستند إلى تفسير محدد لصياغة هذه المادة، وهو تفسير يمكن بل وكثيراً ما يتعارض مع استبعاد هذه الجرائم من الحماية التي يوفرها قانون العقوبات.

27. كرمان، سيمانور، " دعوة إلى السلام وإنهاء العنف ضد نساء تركيا المعارضات" (23 أيلول / سبتمبر 2015)، <https://www.awid.org/news-and-analysis/call-peace-and-end-violence-against-turkeys-dissenting-women>.  
28. المفوضية الأوروبية، تقارير تركيا المرحلية

26. تولومسال إي آل، «دليل مكافحة العنف الرقمي على أساس الجنس» (18 كانون الأول/ ديسمبر 2019)، <https://www.tbid.org.tr/blog-tr/tbid-ve-altbilden-cinsiyetci-dijital-siddetle-mucadele-rehberi>

و تظل حماية الفضاء الرقمي باعتباره مكان لتمكين المرأة من ممارسة حرية التعبير أمرًا محوريًا. وهنا تشير نورشيهان تيمور إلى ضرورة اعتماد تعديلات جديدة على قانون الإنترنت من أجل وضع إطار للمضايقة ضد المرأة عبر شبكة الإنترنت. ومن الأهمية أيضًا بمكان زيادة الوعي بطبيعة الجرائم على الإنترنت وحقوق المرأة، حيث تقول تيمور: «ينبغي لمراكز المشورة النسائية ومنظمات المحامين أن تصبح خيرة في هذا المجال»، بينما ينبغي تنظيم تدريب منتظم لفائدة الموظفين الحكوميين يراعي الفوارق بين الجنسين بشأن العنف ضد المرأة على الإنترنت. ويبقى التثقيف الإعلامي أمرًا أساسيًا لضمان السلامة الرقمية على مختلف المستويات.

و تروج وسائل الإعلام الرسمية لبعض الصور النمطية التي تساهم في توسيع فجوة التمييز وتزيد من ممارسة الوصاية على أفراد مجتمع الميم. حيث تشير يرفو شيكر وإيزيل بوسي سونميزوكاك إلى أن وسائل الإعلام البديلة التابعة للمجموعات النسوية أو غيرها من القنوات السياسية الإعلامية البديلة تحاول تفكيك هذه القوالب النمطية السائدة. وتضيف يرفو شيكر وإيزيل بوسي سونميزوكاك أن الإنتاج السينمائي المحلي المتوفر على منصات الأفلام على الإنترنت مثل نيتفليكس وتلفزيون بلو يعتبر هو الآخر مساحة بديلة لتمثيل النساء.

و يكتسي دور وسطاء تكنولوجيا المعلومات وشركات التكنولوجيا أهمية حيوية في تنفيذ حوكمة متسقة وسياسات تتعلق بالإنترنت وكذا في ضمان بيئة افتراضية آمنة. ويعتبر تويتر وشركات التكنولوجيا بمثابة بيئات يسيطر عليها الذكور في تركيا، الأمر الذي يزيد من أهمية أن تتخذ هذه الشركات نهجاً استباقياً لمحاولة فهم تجارب المرأة عبر الإنترنت. وينبغي في

و يوضح شيكر وسونميزوكاك أن «مفهوم العنف القائم على نوع الجنس لا يوجد له أي استخدام على الإطلاق في النظام القانوني التركي، بحجة أن مصطلح «نوع الجنس» يشير إلى حقوق أفراد مجتمع الميم. وبما أن رهاب المتحولين جنسياً وكراهيتهم تستشري بشكل مرتفع في المجتمع التركي، فإن الأحكام القانونية التركية تستبعد عمدًا أية شارة إلى الهوية الجنسية أو ذكرها، مما يتسبب في عدم كفاية الإبلاغ عن الحوادث التي يتعرض لها ضحايا جرائم الكراهية وحمايتهم، وبالتالي إفلات مرتكبي الجرائم من العقاب. وفي واقع الأمر، إن اتباع نهج قضائي وسياسي غامض إزاء ما يحدث من جرائم الكراهية التي ترتكب في حق أفراد مجتمع الميم يسهم في استثناء ظاهرة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة على أساس التمييز فيما يتعلق بالميوول الجنسية والهوية الجنسية. ويبرهن القانون المتعلق بالسلطة التركية لحقوق الإنسان والمساواة وكذلك القانون الجنائي التركي قصور التشريعات التركية في مكافحة الأيديولوجية القائمة على كراهية المثليين والجرائم القائمة على التحيز»<sup>29</sup>

و يظهر هذا القصور أيضًا في نقص الدعم المتاح لأفراد مجتمع الميم. فهم غير قادرين على الوصول إلى خدمات الدعم مثل مراكز منع العنف ومراقبته أو الملاجئ ما لم يخفوا ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسية: «يتم الترحيب بالنساء المثليات ومزدوجات الميل الجنسي في الملاجئ إذا تخلين عن توجهاتهن الجنسية على حساب تعرضهن لممارسات تمييزية من شأنها أن تعقد إقامتهن في الملجأ»<sup>30</sup>

29. جمعية كاوس جي آل، جرائم الكراهية ضد المثليين والمتحولين جنسياً في تركيا (أقبره 2020)، <https://kaosgldernegi.org/images/library/2020nefret-suclari-raporu-2019-eng.pdf>  
30. إسطنبول سوزليسيسي، تقرير ظل من إعداد منظمة غير حكومية (2017)، <https://www.morcati.org.tr/attachments/article/441/turkey-ngo-shadow-report-grevio.pdf>



البحوث جلية وواضحة؛ فقد توصلت دراسة أجريت في عام 2018 إلى أن العنف في علاقات التواعد والتحرش السيراني والمطاردة الإلكترونية والمضايقات عبر وسائل التواصل الاجتماعية والتنمر السيراني<sup>33</sup> تعتبر أكثر أشكال العنف شيوعاً التي تمارس في حق الفتيات. وفي هذا الإطار، تشير نورشيهان تيمور ، التي شاركت في إعداد بحوث والمبادئ التوجيهية لجمعية نسوية متعددة، إلى أنه إلى حد الساعة ما يزال الباحثون يركزون في غالب الأمر على مسألة التنمر عبر الإنترنت ولكن مع غياب بيانات رسمية عن العنف ضد المرأة على الإنترنت في تركيا ولا حتى أي وحدة متخصصة في مساعدة ضحايا العنف السيراني من النساء<sup>34</sup>، على الرغم من أن 60 في المائة من النساء هن بالفعل ضحايا للعنف على الإنترنت. وتستخلص تيمور أنه تمت مجابهة النساء ضحايا العنف اللاتي استجبن بأن «ينسين ما حدث» . مما أدى بمعظمهن إلى اللجوء إلى «طول ذاتية» من قبيل حذف الرسائل غير المرغوب فيها وحجب المتابعين على وسائل التواصل الاجتماعي وإخفاء محتويات صفحاتهن الشخصية على شبكات التواصل الاجتماعية وتغيير بيانات صفحاتهن أو عناوين البريد الإلكتروني الخاصة بهن.

هذه الحالة أن يعمل كافة أطراف قطاع الإنترنت، بما في ذلك المشرفين على المنابر الإلكترونية وصانعو السياسات، معاً لتعزيز سلامة المرأة عبر شبكة الإنترنت.

يبد أن نورشيهان تيمور تحذر من أن السلامة على شبكة الإنترنت يجب ألا تتحقق من خلال الرقابة، كما ورد في مشروع قانون وسائل التواصل الاجتماعية الذي أصدرته الحكومة في شهر تموز/ يوليو 2020.<sup>31</sup> ووفقاً لمشروع القرار هذا، يتعين على الشركات التي تُدير حسابات مواقع التواصل الاجتماعي أن تسجل لنفسها مكاتب في تركيا وتعين مندوبين محليين لها يمكن مساءلتهم في الشؤون القانونية.<sup>32</sup> وتُعاقب الشركات التي ترفض فتح مكاتب لها في تركيا بخفض سرعة تدفق الإنترنت بنسبة تصل إلى 90 في المائة، كما يطلب من الشركات القائمة على شبكات التواصل لاجتماعي داخل تركيا تخزين بيانات المستخدمين؛ حيث «يهدف مشروع القانون إلى فرض رقابة على وسائل التواصل الاجتماعية بغرض إسكات الأصوات المعارضة ، بما في ذلك أصوات النساء والمنظمات التي تُعنى بحقوق المرأة».

تعتبر مسألة العنف في حق المرأة موضوعاً جديداً نسبياً في تركيا، حيث لا يوجد سوى النزر اليسير من الدراسات البحثية على المستويين النوعي والكمي التي تظهر المواقف العامة من العنف القائم على نوع الجنس وآثاره على حياة المرأة. والحاجة إلى المزيد من

31. أكدنيز إي آل، «مشروع قانون وسائل التواصل الاجتماعي الجديد في تركيا يهدف إلى» إسكات الأصوات المعارضة وكسب المال» (22 تموز/ يوليو 2020)، <https://bianet.org/english/politics/227842-turkey-s-new-social-media-bill-aimed-at-silencing-dissenting-voices-and-making-money>

32. ياكلي (بوليتيكو)، «قانون وسائل التواصل الاجتماعية في تركيا: قصة تحيرية» (2021)، <https://www.politico.eu/article/turkeys-social-media-law-a-cautionary-tale/> (أخر زيارة 13/04/2021)

33. يوكسيل كابتان أوغلو، العنف ضد المرأة والمساواة بين الجنسين (2018)، <http://www.ceidizleme.org/medya/dosya/105.pdf>

34. «شكل آخر من أشكال العنف القائم على نوع الجنس: العنف السيراني» ، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير، قسم علم النفس، كانون الثاني/ يناير 2018.



## مبادرات المجتمع المدني

و بدورها، تسعى كادين كواليسيونو (مجموعة الائتلاف النسائي)، وهي منصة أنشأتها منظمات نسائية مستقلة، إلى تغيير الثقافة السياسية السائدة والسياسات القائمة على التمييز من أجل ضمان مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع المجالات بعيدًا عن كافة صنوف العنف. وقد أسهمت نورشيهان تيمور بالفعل من خلال نشر أفكارها الثاقبة عبر شبكة الإنترنت من خلال إعداد عرض ركزت فيه بشكل خاص على العنف في حق المرأة في العالم الافتراضي والذي يؤثر على النساء اللاتي يتولين مناصب سياسية والناشطات والنساء بشكل عام.<sup>37</sup> وقد أخذ هذا العرض في عين الاعتبار ردود الفعل الشائعة التي يقوم بها النساء أمام العنف الذي يتعرضن له عبر الإنترنت، بما في ذلك شعورهن بالخوف والاختفاء من الإنترنت وتغيير الهاتف والمدينة وحتى تغيير روتين العمل أو الحياة الاجتماعية ككل.

تعتبر الأنشطة التي يقودها المجتمع المدني، لا سيما التدريب على التصدي للعنف ضد المرأة عبر الإنترنت وتعزيز الأمن الرقمي، من أفضل الممارسات الحالية في تركيا. حيث تعمل الجمعيات النسائية والجهات الفاعلة في القطاع الخاص على قدم وساق في هذا المجال. فعلى سبيل المثال، أعد التكتل الصناعي كوك هولدينغز وثيقة إرشادية بشأن المساواة بين الجنسين في الاتصالات للاستخدام الداخلي على مستوى الشركة وخارجها على حد سواء. ويمكن هنا لفت الانتباه إلى أن الدورات التدريبية التي تنظمها جماعة الضغط النسائية الأوروبية من أجل تركيا تعد من الأمثلة الجيدة على العمل الذي تقوم به الرابطات النسائية في البلد. وهي جزء من مشروع #HerNetHerRights الذي يهدف لخلق شبكة إنترنت أكثر أمانًا لجميع النساء والفتيات.<sup>35</sup> وقد يساعد أيضًا إجراء المزيد من التدريب في مجال السلامة السيريرية في تقليص الفجوة الرقمية السائدة. فوفقًا لنتائج دراسة أجرتها تويك في عام 2018، بلغ معدل استخدام الحاسوب والإنترنت 68.6 في المائة و80.4 في المائة، على التوالي، بالنسبة للرجال في الفئة العمرية من 16 إلى 74 سنة، في حين لم يتجاوز عتبة 50.6 في المائة فقط و65.5 في المائة بالنسبة للنساء في نفس الفئة العمرية السالفة الذكر.<sup>36</sup> إن مساعدة النساء على الشعور بالثقة في الاستخدام الآمن للإنترنت هي في حد ذاتها إحدى الطرق لمعالجة هذا التفاوت الحاصل.

35. جماعة الضغط النسائية الأوروبية، #HerNetHerRights. مجموعة الموارد بشأن إنهاء العنف على الإنترنت ضد النساء والفتيات في أوروبا (2017)، [https://www.womenlobby.org/IMG/pdf/hernetherrights\\_resource\\_pack\\_2017\\_web\\_version.pdf](https://www.womenlobby.org/IMG/pdf/hernetherrights_resource_pack_2017_web_version.pdf)  
36. تويك، مسح استخدام تكنولوجيا المعلومات المنزلية، <http://www.tuik.gov.tr/PreHaberBultenleri.do?id=27819>

37. [http://kadinkoalisyonu.org/wp-content/uploads/2019/02/sanal\\_sidde\\_t\\_kadin\\_koalisyonu\\_nurcihan-temur.pdf](http://kadinkoalisyonu.org/wp-content/uploads/2019/02/sanal_sidde_t_kadin_koalisyonu_nurcihan-temur.pdf)



المغرب

3.2.



## الصياغ العام

ليست لديهم أدنى فكرة عن القانون رقم 103.13 الذي تم اعتماده في عام 2018 لحماية المرأة من جميع أشكال العنف، بينما يعلم نصفون بوجود هياكل مؤسسية قائمة تُقدم المساعدة للضحايا، ولكن بدل ذلك يعتمدون على الخدمات التي تقدمها منظمات المجتمع المدني. وخلص البحث إلى أن 70 في المائة من ضحايا العنف على الإنترنت يفضلن التزام الصمت بدل البحث عن المساعدة، وتشمل حالات العنف الرقمي المتكررة التي تتعرض لها المرأة القرصنة وبيث صور خاصة أو أشرطة فيديو بهدف الانتقام أو استخدامها لغرض ابتزاز الضحايا مالياً أو جنسياً، دون أن ننسى أيضاً التحرش الجنسي من خلال وسائل الإعلام الرقمية.<sup>40</sup>

أظهرت نتائج المسح الوطني بشأن العنف ضد المرأة الذي أجرته اللجنة العليا للتخطيط<sup>38</sup> في عام 2019 بأن ما يقرب من 6.1 مليون امرأة مغربية هنّ ضحايا للعنف في إطار الزواج في حين أن 1.5 مليون امرأة أخرى يزرخن تحت رحمة العنف السبيرياني.<sup>39</sup> غير أن الشرطة وغيرها من السلطات المختصة لم تسجل سوى نسبة تقدر بـ10.5 في المائة من أعمال العنف ضد المرأة بجميع أشكاله وأصنافه. بينما نجد أن هذا الرقم ينخفض إلى 8 في المئة إذا ما اعتبرنا حالات العنف المنزلي. وخلصت الدراسة الاستقصائية إلى أن الفتيات الشابات أو المتعلقات أو العازبات اللاتي يقطن في المدن هن أكثر السكان عرضةً للعنف السبيرياني. ومن المثير للاهتمام أن أكثر من نصف النساء اللاتي شملهن هذا المسح

38. مديرية هيئة الأمم المتحدة للمرأة في المغرب، «النتائج الأولية للمسح الوطني بشأن العنف ضد المرأة الذي أجرته المفوضية العليا للتخطيط في عام 2019» (14 كانون الثاني / يناير 2020)، <https://morocco.unwomen.org/fr/actualites-evenements/actualites/2020/01/enquete-hcp-2019>

39. صحيفة ماروك دبلوماسيك، المغرب: 1.5 مليون امرأة ضحايا «العنف السبيرياني» (10 ديسمبر / كانون الأول 2019)، <https://maroc-diplomatique.net/maroc-15-million-de-femmes-victimes-de-cyber-violence>

40. فرانس 24، «نشطاء حقوق الإنسان يسعون لكسر حاجز الصمت القطيع حول العنف الرقمي ضد المرأة في المغرب»، <https://www.france24.com/ar>

## الإطار القانوني

ثقافياً إلى حد ما وتكون فيها بعض المجموعات من النساء (على سبيل المثال الأميات واللجئات أو أولئك اللاتي يعشن في مجتمعات ريفية) غير مدركات بحقوقهن أو غير قادرات على ممارستها بالشكل المطلوب. علاوة على ما سلف، يمكن القول أن المرأة لا تشعر أنها تحت مظلة الحماية التي يقتضيها القانون، بحكم أن الأوامر الزجرية التقييدية في المغرب يمكن إصدارها فقط في إطار دعوى جنائية أو في حالة وجود طلاق، خلافا لما عليه الأمر في لبنان وتونس. وبالتالي، لا تُطبق أي أوامر زجرية إذا تصالح الزوجان، مما يترك الباب مفتوحاً أمام جملة من التفسيرات والتأويلات في سياق الإغلاق القسري بسبب القيود التي رافقت انتشار وباء كوفيد-19.

## أشكال العنف ضد المرأة على الإنترنت

لا غرابة في أن تحظى المنظمات المحلية بثقة المرأة، حيث تستفيد من شبكاتها وبرامجها الشعبية في تلقي المساعدة القانونية والاجتماعية التي تعجز الدولة عن تقديمها. على سبيل المثال، كانت منظمة شركاء للتعبئة حول الحقوق (امرأة) السابقة في المطالبة بتحمل الدولة لمسؤولياتها تجاه العنف الذي تيسره التكنولوجيا في حق المرأة من خلال إعداد تقرير بحثي في عام 2019 تحدد فيه أشكال العنف السائدة وآثارها على النساء.<sup>44</sup> ووفقاً لنتائج التقرير، كثيراً ما تقع الفتيات الصغيرات ضحايا لأشكال العنف المرتبطة بالتكنولوجيات الجديدة، في حين يخشى أكثر من نصف ضحايا العنف السيرياني التحدث علناً عن حوادث العنف التي يتعرضن لها بسبب شعورهن بالخجل.<sup>45</sup> وخُص تقرير البحث العملي الذي أجرته منظمة امرأة أن هناك أشكال شائعة للسلوكيات العنيفة في حق النساء عبر الإنترنت مثل الملاحقة الإلكترونية أو صناعة محتويات إباحية ونشرها لغرض الانتقام أو توجيه الشتائم

44. منظمة امرأة، العنف على الإنترنت: ضرر حقيقي - تعزيز مسؤولية الدولة عن العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي تيسره التكنولوجيا ضد المرأة في المغرب، تقرير البحث الإجمالي (2019)، <https://mrawomen.ma/wp-content/uploads/doc/TFGBV%20Report%20Final%20English.pdf>  
45. الوطن، العنف على الإنترنت في المغرب: تحرك المدافعين عن حقوق المرأة والجمعيات (14 آذار/ مارس 2020)، <https://www.elwatan.com/pages-hebdo/magazine-pages-hebdo/violences-virtuelles-au-maroc-des-feministes-et-associations-se-mobilisent-14-03-2020>

و يعرف القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء<sup>41</sup> (2018) العنف ضد المرأة بأنه أي عمل تمييزي، يقوم على أساس نوع الجنس، يمكن أن يسبب ضرراً جسدياً أو نفسياً أو جنسياً أو اقتصادياً للمرأة، كما يعاقب على التحرش الجنسي المرتكب في الأماكن العامة وعبر شبكات التواصل الاجتماعية عن طريق إدخال أحكام جديدة في قانون العقوبات تتعامل بالتحديد مع العنف ضد المرأة الذي تيسره التكنولوجيا. وتنص المادة 1-1-503 على توسيع دائرة مفهوم التحرش الجنسي الوارد في قانون العقوبات ليشمل أية رسالة مكتوبة بالهاتف أو أي جهاز إلكتروني آخر أو تسجيلات أو ابتكار صور ذات طابع جنسي واستخدامها لأغراض جنسية. كما تعاقب المادة 2-447 هي الأخرى على توزيع رسائل شخص ما أو صورته دون موافقته المسبقة، وكذا نشر ادعاءات كاذبة تهدف إلى الإضرار بالحياة الخاصة لشخص ما أو التشهير بها، بأية وسيلة كانت بما في ذلك الوسائل الرقمية. ووفقاً للمادة 3-447، فإن عقوبة السجن والغرامة المالية قابلة للزيادة في حالة ارتكاب هذه الأفعال ضد امرأة على خلفية نوع جنسها.

رغم كل ما سبق ذكره، أفادت العديد من المنظمات النسوية بوجود مكامن ضعف كثيرة وأوجه قصور في القانون رقم 103.13، فهو لا يقدم تعريفاً واضحاً يشمل جميع أشكال العنف وآثاره المترتبة على مسألة العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي.<sup>42</sup> وهو ما يجعل من الصعب أيضاً تطبيق القانون الحالي. وفي الحقيقة، عادة ما يكون الأمر متروكاً للضحايا لطلب الشروع في الإجراءات الجنائية،<sup>43</sup> على الرغم من وجود وحدات حكومية مخصصة لتلبية احتياجات الضحايا. وبالتالي، قد يكون الإبلاغ بحوادث العنف ضد النساء صعباً للغاية خاصة في بيئة يكون فيها العنف المنزلي مقبولاً

41. المملكة المغربية، الجريدة الرسمية العدد رقم 6688 (2018)، [http://www.sgg.gov.ma/BO/FR/2018/BO\\_6688\\_Fr.pdf?ver=2018-07-11-124300-213](http://www.sgg.gov.ma/BO/FR/2018/BO_6688_Fr.pdf?ver=2018-07-11-124300-213)  
42. مايسترا، « القانون 103-13 الذي تم اختياره بالفعل »، <https://femmesdumaroc.com/societe/la-loi-103-13-deja-mise-a-rude-epreuve-56369>  
43. المملكة المغربية، مراجعة وطنية معمقة لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، بعد 25 عاماً، [https://www.uneca.org/sites/default/files/uploaded-documents/Beijing25/morocco-beijing25\\_report\\_fr.pdf](https://www.uneca.org/sites/default/files/uploaded-documents/Beijing25/morocco-beijing25_report_fr.pdf)

## مبادرات المجتمع المدني وسبل المضي قدما

و تهدف الحملة التي أطلقتها جمعية التحدي للمساواة والمواطنة تحت شعار «أوقفوا العنف الرقمي» إلى زيادة وعي الضحايا بحقوقهن وكسر دائرة الصمت الذي يخيم على القضية. وتنبع هذه المبادرة من الاعتقاد الراسخ بأن الفضاء العام، خاصة الفضاء الرقمي، يشكل خطوة إلى الأمام في سبيل تحقيق المساواة بين الجنسين. «و يستند المشروع على رغبتنا في العمل مع جميع الأطراف المعنية الفاعلة في مجال العنف الرقمي، لا سيما السلطات العمومية (مثل العدالة والشرطة) وموردي الخدمات (مثل شركة الاتصالات المغربية وأورانج وإنوي) وكذلك خبراء في مجال الأمن الرقمي ومحامين وباحثين متخصصين، بهدف اتخاذ إجراءات للقضاء على العنف السيراني القائم على نوع الجنس». وتستفيد الحملة من أدوات التعليم المبتكرة والاتصال، على غرار قناة اليوتيوب «نافذة التحدي»، ومن بنية متعددة المستويات وموقع يضم وحدة متنقلة لفائدة المدارس ومكتب استقبال وخدمة للمساعدة القانونية والنفسية لفائدة ضحايا العنف ضد المرأة على الإنترنت. فالمشروع يسخر التكنولوجيا خدمة للمرأة، فهو يضع في متناول الضحايا تطبيق متنقل يوفر قاعدة بيانات بالمراجع القانونية ويتيح مساحة لتقديم الشكاوى. وقد تم تداول سبع حلقات فيديو بعنوان «قانون بسمه» على قناة يوتيوب والتي تصور بعض حالات العنف على الإنترنت وقصص بعض الضحايا. وفي القريب العاجل، سيتم اعداد تحليل للعنف الرقمي القائم على نوع الجنس في المغرب وسيتم تنظيم مواعيد مستديرة تناول أثر العنف ضد المرأة على حياة النساء. وتأتي هذه التحليلات والمناقشات في وقت مدهل تطبعه زيادة كبيرة في حالات العنف ضد المرأة أثناء فترة الإغلاق بسبب انتشار وباء كوفيد-19؛ فقد عالجت الجمعية 750 حالة عنف، منها 45 حالة تتعلق صراحة بأعمال العنف السيراني ضد المرأة. ففي الفترة من 16 مارس إلى 30 حزيران/يونيو 2020.

والتشويه أو الایزاز أو تبادل الصور أو الاتصالات الخاصة دون موافقة مسبقة من الطرف المعني. وغالبًا ما يحدث العنف القائم على أساس نوع الجنس، الذي تُسهله التكنولوجيا، على نحو متواتر ومتكرر على صعيد مختلف الفضاءات الإلكترونية من خلال تطبيقات المراسلة والمكالمات الهاتفية والرسائل النصية ومنصات التواصل الاجتماعية. وكما هو الحال في بلدان أخرى في المنطقة، فإن العنف ضد المرأة على الإنترنت وخارجه على أرض الواقع مترابطان ارتباطًا وثيقًا؛ فكثيرًا ما يتحول العنف الأولي على الإنترنت إلى عنف جسدي على أرض الواقع، في حين يمكن تسجيل الحوادث التي تحدث في الواقع ونشرها على شبكة الإنترنت. وكثيرًا ما يشتمل العنف المنزلي على سلوكيات رقابية تُيسرها الاستعانة بالتكنولوجيات الحديثة.

و يعتبر تغيير الصفحة الشخصية أو رقم الهاتف أو الكف عن المشاركة في الفضاءات الرقمية من بين أهم ردود الفعل الشائعة التي توصلنا بها. وقد حاول العديد من الضحايا الانتحار وترك آخرون المدرسة، في حين ترك العديد منهم وظائفهم أو فقدوها أو تم اجبارهم على الانتقال من المدينة التي يعيشون فيها. فهم على قناعة بأنه من غير المجدي تقديم شكوى لعدة اعتبارات أهمها الخوف من احتمال وقوع أعمال انتقامية من جانب الأسرة أو الشرطة أو الخوف من اتهامهم بإثارة الاعتداء وإلغاء اللوم عليهم. والواقع أن 10 في المائة فقط من النساء اللاتي تعرضن للعنف على شبكة الإنترنت كن قد أبلغن السلطات العامة عن وقوع هذه الحوادث. ومما يعمق الشعور بعدم الثقة في السلطات العمومية عدم قدرة القانون في متابعة الشكاوى بسبب غياب أي دليل يشير إلى هوية المعتدي، وهو ما يمثل تحديًا في حالة العنف عبر الإنترنت والمعتدين مجهولي الهوية.



لمسألة العنف ضد المرأة على وجه التحديد ، وكذلك القانون رقم 79.14 الأكثر شمولية الذي أنشأت بموجبه هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز.<sup>48</sup>

وأعلنت الحكومة مؤخرًا في شهر أيلول/ سبتمبر 2019 عن إنشاء اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف بهدف خلق جسر تنسيق بين مختلف الجهات الفاعلة والهيئات ذات الصلة بمسألة مكافحة العنف ضد المرأة، كخطوة منها لمحاربة جميع أشكال العنف ضد المرأة. وفي شهر آذار/ مارس 2020، وقّع عدد من الوزارات والمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على إعلان مراكش لدعم مكافحة العنف في حق النساء. كما تقوم حاليًا الحكومة المغربية بوضع اللامسات الأخيرة على الاستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء 2020 - 2030 التي تتضمن جملة من المحاور الرئيسية مثل منع العنف والتمييز الممارس في حق النساء والفتيات، وكذا حماية المرأة من جميع أشكال العنف التي قد تتعرض لها في جميع أماكن تواجدها وفي كافة مراحل حياتها. وتسعى الحكومة أيضًا من وراء تبني هذه الإستراتيجية إلى إعطاء بعد إقليمي لسياسة مكافحة العنف ضد المرأة وتعزيز التنسيق الإقليمي بين جميع الأطراف المعنية بالموضوع. وفي الأخير، أقرت حكومة المغرب في شهر آذار/ مارس 2020 أيضًا القانون رقم 20-22 المتعلق بمكافحة الجرائم الإلكترونية، على شاكلة نشر الأخبار الكاذبة والابتزاز، وذلك بالتركيز بشكل خاص على وسائل التواصل الاجتماعية ومنصات التواصل المماثلة.<sup>49</sup> وكان من المفترض سن قانون كهذا لسد الثغرات القانونية الموجودة في مجال العنف الحاسوبي (رغم غياب أبعاد تراعي النوع الاجتماعي)، دون المساس بحرية الاتصال الرقمي المكفولة دستوريًا كجزء من قانون حرية التعبير. بيد أن منظمات حقوق الإنسان تخشى أن يتحول هذا القانون إلى حصان طروادة «حصان طروادة» الذي سيفرض المزيد من القيود على حرية التعبير في البلد.<sup>50</sup>

48. المملكة المغربية، الجريدة الرسمية في عددها رقم 6644 (2018)، <https://adala.justice.gov.ma/production/legislation/fr/Nouveautes/autorit%C3%A9%20pour%20la%20parite%20et%20la%20lutte%20contre%20toutes%20formes%20de%20discrimination.pdf>

49. حاتم، يحيى، المغرب يسن قانونًا جديدًا لمكافحة الأخبار الكاذبة والجرائم الإلكترونية (19 آذار/ مارس 2020)، <https://www.moroccoworldnews.com/2020/03/296735/morocco-enacts-new-law-to-fight-against-fake-news-cybercrime/>

50. الأورومتوسطية للحقوق، «المغرب، لا لصدمة قتل الحرية في أوقات الأزمات الصحية» (4 أيار/ مايو 2020)، <https://euromedrights.org/fr/publication/maroc-non-au-choc-liberticide-en-periode-de-crise-sanitaire>

و تعتبر بشرى عبود أن العنف ضد المرأة عبر شبكة الإنترنت هو امتداد للعنف الذي تتعرض له النساء والفتيات في العالم الحقيقي. وتعتقد بشرى أن أصل هذا العنف يعود إلى النظام الذكوري للهيكل والعلاقات الاجتماعية الذي يسيطر فيه الرجل على المرأة ويضطهدها. وتصبح بذلك المرأة عبارة عن مخزن للأخلاق داخل هذه المنظومة الثقافية، مما يعطي شرعية للرقابة الاجتماعية على المرأة. وفي هذا الإطار، تسهل التكنولوجيات تزايد أعمال العنف من خلال سهولة الوصول إليها وتتيح فرصًا لمستخدميها للبقاء مجهولي الهوية مع وجود فرص أكبر لإفلاتهم من العقاب. وبالتالي، يمكن القول إن التكنولوجيات الحديثة تشجع مرتكبي أحداث العنف على الإنترنت بأن يكونوا أكثر عدوانية وأن يلحقوا أضرارًا أكبر بضحاياهم، وهو الأمر الذي يتيح للمعتدين المحتملين فرصًا أكبر لمواصلة أعمال العنف ضد المرأة.

و من المشجع، وإن كان غير كافي، أن نرى الحكومة المغربية تتخذ جملة من التدابير لمحاربة القوالب النمطية القائمة على نوع الجنس والتمييز في الخطاب العام، وخاصة بعد تبني الميثاق الوطني لتحسين صورة المرأة في وسائل الإعلام لعام 2005 والخطة الحكومية للمساواة (إكرام 2، 2017-2021).<sup>46</sup>

غير أن المنظمات غير الحكومية تحذر من أن أحد أسباب نضال المرأة من أجل الحصول على العدالة هو عدم تماشي الإطار القانوني الوطني، بما في ذلك القانون 31,301، مع الاتفاقيات الدولية خلًا لمبدأ سيادة الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المغرب، على النحو المنصوص عليه في دستور 2011.<sup>47</sup> وفضلًا عن ذلك، فإن بعض السياسات العامة، بما فيها الخطة الحكومية للمساواة، لا تحدد تدابير تنفيذية واضحة لحماية حقوق المرأة. دون أن ننسى أن الآليات الوطنية لحماية حقوق المرأة لا تعمل بالشكل المطلوب أو لا تملك الموارد اللازمة للعمل، وهذا هو الحال بالنسبة

46. المملكة المغربية، المراجعة الوطنية الشاملة لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، بعد 25 عامًا، [https://www.uneca.org/sites/default/files/uploaded-documents/Beijing25/morocco-beijing25\\_report\\_fr.pdf](https://www.uneca.org/sites/default/files/uploaded-documents/Beijing25/morocco-beijing25_report_fr.pdf)

47. الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) 2020، تقرير المنظمات غير الحكومية الموازي للتقاريرين الدوليين الخامس والسادس للحكومة المغربية، يمكن تنزيلهما على الرابط الآتي: <https://tbinternet.ohchr.org>



### 3.3. الجزائر



## الإطار القانوني

عام، وهذا بعد أن تم تجريم العنف الأسري. وفي عام 2007، تبنت الجزائر، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، استراتيجية وطنية لمكافحة العنف ضد المرأة تقضي بإدخال بعداً لدورة الحياة في جميع القطاعات التي تحتاج التدخل. وتهدف هذه الإستراتيجية إلى التوفيق بين العناصر الرئيسية الوطنية وتلك العابرة للحدود الوطنية في إطارها المرجعي (أي مبادئ المساواة الإسلامية والدستور وأولويات السياسة العامة والالتزامات الدولية). غير أن تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة الصادر في عام 2011 أقر بأن التمييز ضد المرأة بحكم القانون أو الواقع ما يزال يتغلغل<sup>52</sup> في جميع مناحي الحياة الاجتماعية من خلال استمرار سلوكيات الآباء ونفس القوالب النمطية في المجتمع، ويمكن القول هنا أنها ما تزال قائمة حتى وإن كانت الجزائر قد صادقت رسميًا على الاتفاقيات الدولية والإقليمية، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال

52. مجلس حقوق الإنسان، البعثة في الجزائر (2011)، <https://evaw-global-database.unwomen.org/-/media/files/un%20women/vaw/country%20report/africa/algeria/algeria%20srvaw.pdf?vs=5933>

تواجه الجزائر جملة من التحديات التي تتعلق بتنفيذ تشريعات تتناسب مع غرض مكافحة العنف السيرياني ضد المرأة، شأنها في ذلك شأن المغرب. ويوفر القانون الجزائري إطارًا للمساواة بين الجنسين وتجرىم العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي ويتمثل ذلك في المادتين 32 و34 من دستور عام 2016 وقانون العنف الأسري رقم 15-19 لعام 2015 المكملان لقانون العقوبات. ومع ذلك، ما يزال الإطار القانوني عاجز عن منع وقوع العنف ضد المرأة أو تنفيذ تدابير حماية لصالحها.<sup>51</sup>

وفي هذا الإطار، أتخذت بعض الخطوات لتحسين الأحكام القانونية المتعلقة بالعنف ضد المرأة؛ فقد أصبح الآن من الممكن معاقبة مرتكبي الجرائم الجديدة ضد المرأة، مثل الاعتداء اللفظي أو العاطفي والتحرش الجنسي في حق المرأة سواء في المنزل أو في مكان

51. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الجزائر، عدالة النوع الاجتماعي والقانون (2018)، <https://arabstates.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/Algeria%20Country%20Assessment%20-%20English.pdf>



## أشكال العنف ضد المرأة على الإنترنت

لا يوجد مفهوم محدد للعنف الذي تتعرض له المرأة في الفضاء الرقمي في الجزائر وتوجد صعوبة في تنظيمه بالشكل الصحيح. فرغم وجود قوانين سارية المفعول لمنع العنف في الفضاء الرقمي بوجه عام، إلا أنها تظل تتجاهل الحالات الخاصة بالنوع الاجتماعي. ويضع القانون رقم 09-04 قواعد محددة لمنع الجرائم ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومكافحتها.<sup>54</sup> ويوضح هذا القانون حالات محددة يمكن فيها للسلطات اللجوء إلى مراقبة الاتصالات الرقمية ويمكن فيها أيضًا إلزام مزودي خدمات الإنترنت بإزالة المحتوى غير القانوني (لعدم التحقيقات ومنع الجرائم التي تتعلق بالمساس بالأمن القومي على سبيل المثال).

وأولت السلطات الجزائرية مزيدًا من الاهتمام للعنف السبيرياني في حق المرأة بعد ظهور بعض الأحداث البارزة<sup>55</sup> التي وقعت مؤخرًا والتي تنطوي على خطاب يحض على الكراهية وحملات معادية للمرأة على وسائل التواصل الاجتماعية.<sup>56</sup> وقد تحدث وزير الاتصال والمتحدث باسم الحكومة مؤخرًا عن التحرش الحاسوبي وخطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعية واصفًا إياهم بالظواهر غير المقبولة التي تهدد التماسك الاجتماعي والنقاش العام حول الموضوع من

التمييز ضد المرأة (سيداو) إلى جانب البروتوكول الاختياري والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة. وإضافة إلى ذلك، تضطلع الوزارة المكلفة بشؤون الأسرة وحالة المرأة أيضًا بمسؤولية النهوض بحقوق المرأة وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف الممارس في حقها. وقد تم تقديم توصيات تتعلق بإنشاء مراكز استقبال لضحايا العنف وآليات جديدة لتمكين المرأة ذاتيًا من تسجيل شكاواها وتقديم التوجيه للضحايا عن طريق خلق وحدات خاصة للشرطة وتكوين ضابطات مدربات.

و توصي استراتيجية مكافحة العنف ضد المرأة بإنشاء مراكز استقبال لضحايا العنف وإنشاء آليات جديدة تهدف لتمكين المرأة ذاتيًا من تسجيل شكاواها وتقديم التوجيه للضحايا عن طريق وحدات الشرطة الخاصة والضابطات المدربات، غير أنه من الناحية العملية، ما تزال المأوى المتخصصة غير كافية وتبعث على القلق، حيث تفيد منظمات حقوق المرأة بعدم وجود تدابير لدعم ضحايا العنف الجنسي وعدم كفاية المعلومات المتوفرة عن آليات التعويض وملاحقة الجناة. ويعد العنف المنزلي هو الشكل السائد للعنف<sup>53</sup> في ظل وجود قصور كبير في الإبلاغ عنه، حيث ترى نسبة 59 في المائة من النساء المتزوجات إن العنف الذي يرتكبه الزوج مقبولاً. وغالبًا ما نجد أن حقوق المرأة تُصاغ في سياق الأسرة، حيث من الأرجح أن تكون الأمهات الوحيديات والنساء اللاتي يعشن بمفردهن عرضة للتشهير العام.

54. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 47، <http://www.sante.dz/ans/fr2009047.pdf>  
55. سلامي، ياسمين، «العنف الجنسي في الجزائر: هل المجتمع متواطئ؟»، جون أفريك (12 تشرين الأول/ أكتوبر 2020)، <https://www.jeuneafrique.com/1056993/societe/violences-sexuelles-en-algerie-la-societe-est-elle-complice>  
56. إنني ماغ، «أخبار جيدة لا مزيد من الإفلات من العقاب للجزائريين الذين يدافعون عن العنف ضد المرأة على الإنترنت (19 حزيران/ يونيو 2018)»، <https://intymag.com/bonnenouvelle-fini-limpunite-pour-les-algeriens-qui-pronent-la-violence-contre-les-femmes-sur-internet>

53. لا لقتل النساء - الجزائر، <https://femicides-dz.com>

الرسائل المليئة بالكراهية إلى ظهور حركة تضامن واسعة داخل المجتمع، مما أدى إلى مساعدة مستخدمي الإنترنت الشرطة على العثور على حسابات مروجي الرسائل وحجبها. وأعلن وزير العدل الجزائري، من جانبه، أن «استخدام وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعية للترويج للعنف ضد المرأة» سيُقابل بإجراءات علنية لتحديد الجناة، وهو ما تم تنفيذه فعلاً بنجاح في نهاية المطاف.<sup>59</sup>

و على الرغم من كل ما ورد، تستطيع الدولة أيضًا استخدام هذا القانون القاضي بمنع التمييز من أجل تأكيد أيديولوجيتها، كما يحدث في حالات استخدام القوانين الإلكترونية لمراقبة عمل الناشطين. وتسلب أمينة شعب الله، وهي ناشطة في منظمة ثروة فاطمة نسومور النسوية، الضوء على التطبيق المثير للجدل لهذا القانون قائلة: «لقد أستخدم القانون الجديد 20-05 لعرقلة حرية التعبير، كما هو الحال بالنسبة لوليد كشيده، أحد مؤسسي صفحة «حراك ميمز» على موقع التواصل الاجتماعي فيسبوك، الذي ما يزال رهن الاحتجاز منذ شهر آذار/ مارس الماضي.»<sup>60</sup>

و قد استُعمل الوباء أيضا كذريعة لقصر دور المرأة على ربة البيت، وهو ما أُعيد تأكيده في الخطاب العام الذي بلغ حد تحميلهن مسؤولية الأزمة المالية والاقتصادية التي تشهدها البلاد.

و فضلًا عن ذلك، تساهم العوامل الاقتصادية والاجتماعية خاصة البيئة التي تعيش فيها المرأة هي

59. وكالة الأنباء الجزائرية، «العنف التعبيري» عبر وسائل الاتصال الاجتماعي «مرفوض» لأنه «تهديد» للنسيج الاجتماعي الوطني (17 تشرين الأول/ أكتوبر 2020)، <http://www.aps.dz/algerie/111223-la-violence-expressive-via-les-reseaux-sociaux-est-inadmissible-et-menace-le-tissu-social-national>

60. أُعتقل وليد كشيده بتهمة إهانة الحكومة الجزائرية والدين والأخلاق من خلال نشر منشورات ساخرة على وسائل التواصل الاجتماعية. وفي كانون الثاني/يناير، حُكم على كشيده بالسجن لمدة ثلاث سنوات. للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر: <https://www.arabnews.com/node/1787061/middle-east>

خلال توليد رقابة جماعية وذاتية.<sup>57</sup> وفي عام 2018، اعتمدت السلطات العامة القانون رقم 20-05 بشأن منع التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتهم. ويقضي هذا القانون بإنشاء مرصدًا وطنيًا وبمعاوية الأشخاص الذين يشاركون في تأسيس أي جماعة أو يدعون إلى أي نشاط يحرص على التمييز والكراهية، كما يعاقب هذا القانون أيضًا على حيازة أي فرد لمواقع أو حسابات إلكترونية تشجع الاتصالات البصرية أو الشفوية التي تسبب التمييز والكراهية داخل المجتمع. ويتيح هذا القانون لجميع الضحايا الاستفادة من المساعدة القانونية الكاملة، كما يسمح للضحايا والشهود على حد سواء الوصول إلى إجراءات الحماية (المادة 19). وعلاوة على ذلك، يستطيع المدعي العام أن يعطي الإذن بتحديد مكان الشخص المشتبه فيه والمتهم وكذا الأداة التي أستخدمت في ارتكاب الجريمة بواسطة الوسائل التكنولوجية المتوفرة لجمع المعلومات أو الاتصالات أو تلك التقنيات المصممة خصيصاً لهذا الغرض (المادة 27). بيد أن هذه الأحكام، مرة أخرى، لا تحتوي على بنود خاصة تراعي مبدأ النوع الاجتماعي.

و في عام 2018، تولت السلطات القضائية، للمرة الأولى، مسؤولية متابعة قضية العنف في حق العداة ريم، وهي فتاة تعرضت للهجوم من قبل مجموعة من الشباب لأنها كانت ترفض فقط لحظات قبيل موعد الإطار أثناء شهر رمضان.<sup>58</sup> وقد أدى ظهور ريم على مواقع التواصل الاجتماعي للتحدث علنًا عن ما حدث لها إلى انتشار موجة من الرسائل المعادية للمرأة وتصاعد الدعوات إلى سن قوانين تمنع العنف ضد المرأة. وذهب أحد الجناة إلى حد تحريض الجزائريين على الاعتداء على النساء غير المحجبات بالحامض. وقد أدى انتشار هذه

57. وكالة الأنباء الجزائرية، «العنف التعبيري» عبر وسائل الاتصال الاجتماعي «مرفوض» لأنه «تهديد» للنسيج الاجتماعي الوطني (17 تشرين الأول/ أكتوبر 2020)، <http://www.aps.dz/algerie/111223-la-violence-expressive-via-les-reseaux-sociaux-est-inadmissible-et-menace-le-tissu-social-national>

58. دعوات لقتل النساء: «لن يتم إظهار أي رحمة للجناة»، (20 حزيران/ يونيو 2018)، <https://algeria-watch.org/?p=68264>

التقارير الرقمية الشاملة عن الجرائم أثبتت فعاليتها في تخويف المهاجمين وثبوتهم عن ارتكاب أي شكل من أشكال العنف في حق المرأة.

إن السلامة على شبكة الإنترنت تشكل أولوية بالنسبة للنشطات في ميدان الدفاع عن حقوق المرأة من أجل تسهيل عملهن وحماية أولئك اللاتي ينشرن محتويات على الإنترنت وكذا جمهورهن. وتصرح شعب الله في هذا الإطار قائلة: «إن أغلب منشوراتنا على شبكة الإنترنت غير متاحة أمام الجمهور بحيث تقتصر فقط على مجتمع آمن تم انتقائه مسبقاً من أجل حمايتنا».

تعد شبكة وسيلة خير مثال على منظمات حقوق المرأة في الجزائر التي سخّرت التكنولوجيا في خدمة أهدافها<sup>63</sup>؛ فقد عملت الشبكة منذ تأسيسها في عام 2000 على توفير الدعم الطبي والنفسي والقانوني لضحايا العنف، وذلك عن طريق صفحاتها على فيسبوك. وتوفر الشبكة دعمًا متعدد التخصصات لفائدة النساء، دون أن ننسى الاهتمام الكبير الذي توليه لإعادة تشكيل الخطاب العام وإعادة تصويب الرأي العام، بفضل تعاونها المنتظم مع وسائل الإعلام وأنشطة المرافعة التي تهدف لتعزيز دور القانون في استعادة المساواة بين الجنسين. ونشرت الشبكة، كمبادرة منها، مبادئ توجيهية لتوعية المهنيين العاملين في القطاع الصحي بضرورة الاعتراف بحالات العنف التي يتوصلون بها والتبليغ عنها، كما نشرت دليلًا لتدريب الصحفيين على إذكاء الوعي بالقوالب النمطية الواردة في الخطاب العام.

الأخرى في تفاقم ظاهرة العنف.<sup>61</sup> ويواجه المهاجرون القادمون من إفريقيا جنوب الصحراء أو النساء الناطقات باللغة البربرية أو الجزائريون ذو البشرة السمراء القادمون من الجنوب تمييزًا كبيرًا في المجتمع بصفة عامة، وهو ما قد يؤدي إلى عدم حصولهن على فرص متساوية مع غيرهن للوصول إلى العدالة في حالة وقوعهن ضحايا للعنف. وقد شكل رفض الشرطة التحقيق في الاغتصاب الجماعي الذي تعرضت له ماري سيمون، وهي مهاجرة من وصول كاميرونية، خير مثال على ذلك. وأدى ملتصق قدمته جمعية نساء جزائريات يطالبن بحقوقهن وبيان نشرته على الإنترنت إلى الضغط باتجاه تقديم الدعوى في نهاية المطاف، غير أن هذا يظهر بما لا يدع مجالاً للشك مستويات التمييز المتداخلة التي ينبغي معالجتها من أجل ضمان الدعم القانوني العادل لجميع النساء.<sup>62</sup>

## مبادرات المجتمع المدني

لقد عرفت الحركة النسوية الإلكترونية نشاطًا كبيرًا منذ اندلاع ثورة 22 فبراير 2019، أي تاريخ الاحتفال بالذكرى السنوية للمظاهرات الشعبية الحاشدة التي أدت إلى عزل الرئيس بوتفليقة عن السلطة في شهر نيسان/إبريل 2019 (الحراك). وكشفت أمينة شعب الله عن قيام الجمعيات النسائية الجزائرية بحملات تروم رفع الوعي تجاه صمت الضحايا على صفحاتهن على شبكة الإنترنت، وهي بذلك تعمل كوسيط مباشر بين الناجين ومجموعة من المحامين والأطباء النفسيين». وترى أمينة أن

61. ميدان الغرياني، مكافحة العنف ضد المرأة في الجزائر: التعبئة والتحديات، جمعية حقوق المرأة في التنمية (2 كانون الأول/ ديسمبر 2015)، <https://www.awid.org/news-and-analysis/combating-violence-against-women-algeria-mobilizing-and-challenges>  
62. ميدان الغرياني، مكافحة العنف ضد المرأة في الجزائر: التعبئة والتحديات، جمعية حقوق المرأة في التنمية (2 كانون الأول/ ديسمبر 2015)، <https://www.awid.org/news-and-analysis/combating-violence-against-women-algeria-mobilizing-and-challenges>

63. جبال، دليلا إيمارين، أوصديق فاطمة، «شبكة وسيلة، مجموعة جزائرية للدفاع عن حقوق المرأة والمساواة»، تساؤلات نسوية جديدة، 2014/2، العدد <https://www.cairn.info/revue-nouvelles-questions-feministes-2014--33-2-page-136.htm>

## 3.4. تونس



89% من النساء  
تعرضوا للعنف على



#حتى\_هوني\_يتحاسب

### الإطار القانوني

المجتمع وكذلك الفجوة الموجودة بين القوانين وأرض الواقع. والواقع أن الأمر لا يتعلق بعدم كفاية التشريعات، وإنما يتعلق بضرورة تفعيل القوانين وتطبيقها على النحو المناسب.»

إن هذا التشريع في حد ذاته مثير للإعجاب والدهشة؛ فالقانون رقم 7102-85 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة (2017)<sup>65</sup> يعالج كافة أشكال العنف والتمييز ضد المرأة ويقترح إطاراً شاملاً لمنع العنف وحماية الناجيات من العنف ومساعدتهن قانونياً وجسدياً ونفسياً، وكذا ملاحقة الجناة قضائياً و تشديد العقوبات عليهم. ويصور هذا القانون العنف في حق المرأة على أنه عبارة عن أي ضرر بدني أو معنوي أو جنسي أو اقتصادي قد يلحق بالمرأة يستند جذوره إلى التمييز القائم على النوع الاجتماعي ويشمل أفعالاً تؤدي إلى وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان وللحريات في الفضاء العام أو الخاص. وفضلاً عن ذلك، يشجع القانون نفسه

تعتبر تونس إحدى البلدان التي تتوفر على إطار قانوني متقدم لحماية المرأة من العنف. ولكن شهدت البلاد شيوع معتبر لظاهرة التحرش السيراني منذ اندلاع الانتفاضات المؤيدة للديمقراطية في عام 2011، حيث تعرض العديد من النساء الناشطات والنساء اللاتي يتقلدن مناسب سياسية والصحفيات لحملة تمييز وتشهير قائمة على أساس نوع الجنس. وفي هذا الصدد، تشير النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين إلى انخفاض عدد حالات الاعتداء الجسدي، في حين تزداد ظاهرة العنف على شبكة الإنترنت وعلى الشبكات التواصل الاجتماعي، لا سيما في حق المرأة.<sup>64</sup> وقد تصدّرت العديد من الوجوه المعروفة عناوين الصحف لوقوعهن ضحايا للملاحقة السيرانية والعنف، على غرار المدونة النسائية لينا بن مهدي أو مؤخرًا رانيا أمديوني. وتوضح منيرة بلعوثي، وهي باحثة ومنسقة مشروع مرصد-نساء، أن «حالة العنف ضد المرأة في الفضاء الإلكتروني تعكس الثقافة الأبوية السائدة في

65. الجريدة الرسمية للجمهورية التونسية العدد 65، القانون الأساسي رقم -2017-58 <http://www.legislation.tn/sites/default/files/news/2017581.pdf>

64. الأصوات العالية، النساء في تونس: أول ضحايا الكراهية على الإنترنت (30 أيار/ مايو 2020)، <https://fr.globalvoices.org/2020/05/30/251040/>

المسؤوليات بين الرجل والمرأة، وأجيت الالتزام بالقضاء على العنف ضد المرأة في دستور عام 2014 (المادة 46)،<sup>67</sup> كما دفعت بعجلة العملية التشاركية التي تقوم عليها الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة في كل مرحلة من مراحل حياتها.<sup>68</sup> وإذ تأسس هذه الاستراتيجية لعمل المجتمع المدني ومختلف القطاعات المعنية، فإنها تعترف بمسؤولية الدولة في ضمان الموارد المالية والتشغيلية الكافية. وتقر الاستراتيجية أيضاً بدور التكنولوجيا في تمكين المرأة وبأهمية وسائل الإعلام في تعزيز التعبئة الجماعية وخدمة التغييرات على المستوى السلوكي والمؤسسي. وفي هذا الصدد، تشمل الإجراءات الرئيسية ما يلي:

- مكافحة عملية إضفاء الشرعية على العنف على أساس تفسيرات خاطئة للنصوص الدينية والأعراف الأسرية والتقاليد والقيم
- إشراك الرجال في محاربة العنف الممارس في حق المرأة
- تضمين العنف ضد المرأة وحقوق الإنسان في مناهج التعليم

وأخيراً، ففي حين تقر الاستراتيجية بعدم كفاية آليات إنفاذ الأحكام القضائية وعدم توفر وحدات استقبال متكاملة وغياب المساعدة القانونية والرصد، فهي توضح أيضاً الجوانب الإيجابية مثل حرية الوصول إلى جميع الهيئات القضائية وإلى «القضاة المستشارين» في جميع المحاكم الابتدائية.

و قد تكون المرأة التونسية عرضةً هي الأخرى للتمييز على أساس نوع الجنس والعرق شأنها في ذلك شأن

67. دستور تونس لعام 2014، [https://www.constituteproject.org/constitution/Tunisia\\_2014.pdf](https://www.constituteproject.org/constitution/Tunisia_2014.pdf)  
68. وزارة شؤون المرأة والطفولة، استراتيجية لمحاربة العنف ضد المرأة طوال حياتها، <https://tunisia.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/STRATEGIE%20VIOLENCE%20fr.pdf>

كافة وسائل الإعلام على الإلمام بقضية العنف ضد المرأة وسبل محاربتها والحاجة إلى تدريب الموظفين تدريباً كافياً على إدراكه (المادة 11). كما يحظر القانون ذاته نشر الأفكار النمطية والصور، بأي وسيلة كانت أو عن طريق أي وسيط إعلامي كان، على حساب المرأة.

وتلتزم الدولة، في نص القانون، أيضاً بوضع إستراتيجيات وطنية وبرامج قطاعية ومتابعة تنفيذها بهدف القضاء على جميع أشكال العنف الممارس في حق المرأة على مستوى الأسرة وفي المجالات الاجتماعية والتعليمية والتكوينية والمهنية والصحية والثقافية والرياضية والإعلامية. وبموجب هذا القانون أيضاً تم إنشاء المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة تحت إشراف الوزارة المسؤولة عن شؤون المرأة، التي تقوم بدورها بإجراء بحوث وأعمال ميدانية للتحقيق في حالات العنف، ثم تقوم بنشر تقارير سنوية لتقييم تطبيق التدابير المتخذة ومدى فعاليتها.

و كمثال على فعالية التدابير السالفة الذكر، يمكننا أن نشير إلى أنه في 8 أيّار/ مايو 2020 استخدم قاضي بشكل غير مسبوق المادة 33 من هذا القانون لإصدار أمر تقييدي لصالح ضحايا التحرش الحاسوبي الذي تحول إلى تحرش جسدي على أرض الواقع.<sup>66</sup> وتبرز هذه القضية إمكانية استخدام أحكام قانونية متنسقة لمعالجة قضايا المضايقات والاعتداءات التي تحدث على أرض الواقع وعبر شبكة الإنترنت على حد سواء.

و تحظى الإنجازات التي تحققت في أعقاب الثورة فيما يتعلق بالحريات ومشاركة المرأة في المجتمع بأهمية خاصة في تونس. فمن جهة، أدت مشاركة المرأة في احتجاجات عام 2011 إلى وقوعها عرضةً لحملات تمييزية قائمة على النوع الاجتماعي. بينما دفعت هذه الإنجازات، من جهة أخرى، لبعث فكرة المساواة في

66. الأصوات العالية، في المكان نفسه.



## أشكال العنف ضد المرأة على الإنترنت

في عام 2019، أجرى مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (كريديف) دراسة عن العنف السيبراني ضد المرأة على فيسبوك حيث وجد أن العديد من ضحايا خطاب الكراهية من النساء لا يتلقين مساعدة فورية من فيسبوك عندما يقدمن شكاوى، في حين يفضل البعض منهن تغيير اعدادات حساباتهن أو حذف صفحاتهن الشخصية أو حجب حساب المعتدي بدلا من الانتظار.<sup>69</sup> وتكشف الدراسة أن الشباب يشكلون السواد الأعظم من نسبة المعتدين على وسائل التواصل الاجتماعية، مبرزة أن معظم الجرائم المرتكبة ترتبط ارتباطا وثيقا بالملابس أو الجوانب الجسدية للمرأة المُستهدفة. وتُعد هذه الدراسة هي التحليل الأول من نوعه في المنطقة الذي يستقصي انتشار العديد من أشكال العنف ضد المرأة ومدى تأثيرها، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المطاردة الإلكترونية والانتقام الإباحي والافتراءات والمضايقات القائمة على أساس النوع الاجتماعي واللاتهام بالهجر ونشر مواد إباحية غير مرغوب فيها والابتزاز الجنسي والاعتصاب والتهديد بالقتل والتشهير بالغير (و ذلك وفقا لتعريفات المعهد الأوروبي للمساواة بين الجنسين).<sup>70</sup>

المرأة الجزائرية. وفي ضوء ذلك، تبنى البرلمان التونسي في شهر تشرين الأول/ أكتوبر 2018 قانونا يقضي بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ويحدد مفهوم التمييز وخطاب الكراهية ويعاقب على ارتكابهما. غير أن هذا التشريع لم يشمل بصريح العبارة حوادث التحرش الجنسي أو العرقي التي تحدث على شبكة الإنترنت. ويمكن الإشارة أيضا إلى أحكام قانونية أخرى تُستخدم لتغطية الجرائم التي تيسرها التكنولوجيا، مثل المادة 86 من قانون المواصلات السلوكية واللاسلكية التي تعاقب كل من يسيء إلى الغير عن قصد أو يزعم طمأنينته وراحة باله عن طريق الشبكات العامة للاتصالات السلوكية واللاسلكية، وكذا المادة 222 من قانون العقوبات التونسي التي تنص على أن يعاقب بالحبس أو بدفع غرامة مالية كل من هدد شخصا آخر باعتداء يولد عقوبة جنائية، بصرف النظر عن الوسائل التي أستخدمت في تنفيذ هذا التهديد.

وكما هو الحال في بلدان أخرى في المنطقة، يوجد نقص في التشريعات المحددة لمعالجة قضية العنف ضد المرأة على الإنترنت وعدم توفر أحكام سابقة تُستخدم الإطار القانوني الحالي بشأن العنف ضد المرأة في قضايا العنف ضد المرأة على الإنترنت، على الرغم من وجود إطار قانوني قوي لمعالجة العنف ضد المرأة، مما يستلزم استخدام قوانين الاتصالات أو قانون العقوبات التونسي لتغطية هذا النقص.

69. هالة الصعدي، النتائج الأولية للدراسة حول العنف ضد المرأة على الشبكات الاجتماعية: إنهاء العنف عبر الإنترنت، (7 La Presse.tn كانون الأول/ ديسمبر 2019)، [https://lapresse.tn/38831/resultats-preliminaires-de-letude-sur-les-violences-faites-aux-femmes-sur-les-reseaux-sociaux-mettre-fin-a-la-violence-en-ligne/?fbclid=IwAR3IEAeVhH7zxnQqcqKgLr-pXra-KD4VFXNgjNaU1pr\\_1Dkygl8xjr3cPrLw#.XfOjww6jCAC.facebook](https://lapresse.tn/38831/resultats-preliminaires-de-letude-sur-les-violences-faites-aux-femmes-sur-les-reseaux-sociaux-mettre-fin-a-la-violence-en-ligne/?fbclid=IwAR3IEAeVhH7zxnQqcqKgLr-pXra-KD4VFXNgjNaU1pr_1Dkygl8xjr3cPrLw#.XfOjww6jCAC.facebook)  
70. المعهد الأوروبي للمساواة بين الجنسين، العنف السيبراني ضد النساء والفتيات (2017)، <https://eige.europa.eu/publications/cyber-violence-against-women-and-girls>

ويسمح وجود هذا المنبر للمستعملين تحديد بسهولة القرارات والأحكام التي تدعم بفعالية حقوق المرأة وتلك التي تشكل انتهاكا لهذه الحقوق. وعلاوة على ذلك، يشدد مرصد-نسا على ضرورة بناء القدرات (مثل المحاكمات الصورية التي تتعلق بموضوع العنف ضد المرأة<sup>71</sup>) فضلاً عن فتح قنوات تعاون عابرة للحدود الوطنية مع جمعيات أخرى، على سبيل المثال، تنظيم قافلة وطنية بالتعاون مع منظمة شركاء للتعبئة حول الحقوق (المغرب)، والتي انطلقت من مدينة سيدي بو سعيد إلى جندوبة في الشمال التونسي تحت شعار



## «ناقفو مع بعضنا باش نضمنو حقوق النساء».

و تبرز منيرة البلغوثي أن الفضاء الإلكتروني يوفر منديات جديدة للتعبير عن المقاومة السياسية النسوية. ففي هذا الإطار، أنشأت المنظمة غير الحكومية أصوات نساء مجموعة على فيسبوك بعنوان «أنا زادة»، وهي ترجمة حرفية للهاشتاغ العالمي #MeToo. ويجمع هذا الفضاء الرقمي مجتمع يضم آلاف النساء ويوفر منبرًا لتبادل خبراتهن الشخصية بحرية ويجمع شهادتهن فيما يتعلق بأحداث العنف التي يتعرضن لها. وقد أتاحت التكنولوجيا إيجاد أماكن عامة افتراضية خارج الآليات التقليدية للرقابة الاجتماعية تسمح للمرأة باستعادة هويتها وإعادة تأكيدها والمطالبة بالعدالة.

و تطورت منصات التواصل الاجتماعي من أدوات للثورة إلى أدوات يمكن للناس استخدامها بسهولة للتعبير عن معارضتهم للتغييرات الجذرية التي أحدثتها الانتفاضات. وتوضح منيرة البلغوثي أن «ظاهرة العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي بتونس تتشابه مع عوامل هيكلية متعددة مما يزيد من تفاقمها، مثل حرية التعبير التي تتبع من الثورة التونسية وصعود موجات الأصوليين المعادية للتغيير والاعتراف بحقوق المرأة والأقليات الجنسية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن سهولة إنشاء حسابات مزيفة بأسماء مستعارة تشجع العديد من الناس على إظهار معتقداتهم السلبية والخفية». وما يزال العديد من النساء يعانين من الإساءة اللفظية والعنصرية في الرسائل الخاصة وسلوكيات التمر والابتزاز وحملات التشهير، على الرغم من التطورات العديدة الحاصلة. وبالتالي، لا بد من تحسين إنفاذ القوانين وتعزيز ثقافة مجتمعية تستند إلى قيم حقوق الإنسان.

## مبادرات حقوق الإنسان

و يركز عدد من منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية على هذا المجال الذي يثير قلقًا متزايدًا. وتستخدم مرصد-نسا الحيز الرقمي لتعزيز حقوق المرأة عن طريق نفس الوسائل التي يستخدمها المعتدون بهدف كبح جماح نمو ظاهرة العنف ضد المرأة على الإنترنت، إضافة إلى تزويد النساء بالمساعدة على أرض الواقع عندما يواجهن قضايا قانونية. ويشجع مرصد-نسا المحاكم والقضاة على الامتثال لحقوق الإنسان والمعايير الدولية، من خلال قيامها بدور المراقب للأحكام القضائية. كما تعمل على زيادة الوعي العام بحقوق المواطنين فيما يتعلق بالعنف الرقمي من خلال جمع العينات والمراجع القانونية ذات الصلة.

<sup>71</sup> <https://www.facebook.com/CaravaneDroitsFemmesTunisie>



3.5. مصر



## الصياغ والإطار القانوني

مثال على ذلك إغلاق حساب الصحيفة الرقمية المستقلة «مدى مصر». كما وضعت الحكومة ممارسات مشتركة للوصاية والرقابة تُشرعها قوانين البلد، أفضت إلى اعتقال العديد من المواطنين لأسباب مرتبطة بالتعبير عن آرائهم على الفضاء الرقمي.<sup>73</sup> وفي هذا السياق، تم بناء ترسانة قانونية حقيقية لإثبات الجرائم المُرتبطة بالمواصلات، لا سيما القانون رقم 180 (2018) بشأن تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام وقانون مكافحة الجرائم الإلكترونية لعام 2018. ويأتي سن هذه القوانين مؤخراً بناءً على العديد من عمليات المسح التي أجرتها الحكومة، والتي توصلت إلى «الانتشار الضخم» لحمات التضليل المزعومة داخل البلاد. وقد وجدت دراسة أعدتها لجنة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمجلس النواب المصري في عام 2017 أن ما مجموعه 53.000 سائفة اعتبرت كاذبة كانت قد انتشرت في مصر خلال

73. مكتبة مجلس النواب، "ردود الحكومة على التضليل الإعلامي المُنتشر على منصات التواصل الاجتماعي: مصر" - <https://www.loc.gov/law/help/social-media-disinformation/egypt.php>

لقد شكلت وسائل التواصل الاجتماعية أيضاً أداة ثورية في مصر كما هو الحال في تونس. والواقع أن أغلب النشاط استخدموا وسائل التواصل الاجتماعي، وخاصة فيسبوك، لتعبئة الناس دعماً للاحتجاجات التي اندلعت في عام 2011 ضد الحكومة في ذلك الوقت في ميدان التحرير. وقد كانت وسائل التواصل الاجتماعية، وما تزال، الأداة الرئيسية للناس والمدافعين عن حقوق الإنسان للتعبير عن آرائهم، غير أنها لا تستخدم إلا في حالة وجود قضية ساخنة. ولطالما ساهمت وسائل التواصل الاجتماعي بشكل فعال في نقل رواية مخالفة لرواية الحكومة وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، وهو ما جعل هذه المنصات أيضاً هدفاً سهلاً.<sup>72</sup> وقد عملت الحكومة على تصعيد هذا الشكل من أشكال المراقبة منذ اندلاع الاحتجاجات الثورية بهدف وضع قيود على الحريات في الفضاء الرقمي، من خلال إغلاق صفحات فيسبوك بشكل استراتيجي وحجب مواقع الإنترنت

72. صندوق التكنولوجيا المفتوحة، «صعود موجة الاستبداد الرقمي في مصر: اعتقالات على خلفية التعبير الرقمي خلال الفترة 2011-2019» (24 تشرين الأول/ أكتوبر 2019)، <https://www.opentech.fund/news/rise-digital-authoritarianism-egypt-digital-expression-arrests-2011-2019>

الحال في كل من تركيا والجزائر. فمُنذ شهر نيسان/ أبريل 2020، تمت محاكمة عشر شبّات ممن أثنّرن على منصة تيك توك بتهمة التحريض على الفجور وانتهاك مبادئ الأسرة وقيمها. وفي الحقيقة يمكن اعتبار لجوء عدد من هؤلاء النسوة إلى شبّكات التواصل الاجتماعي لطلب المساعدة أمر مغلق بشكل خاص.<sup>74</sup> فعلى سبيل المثال، وجّهت منة عبد العزيز، وهي فتاة مؤثرة على وسائل التواصل الاجتماعي، نداء على إنستغرام من أجل المساعدة وقالت إنه تم تصويرها بدون موافقة منها وتعرضت للضرب والاعتصاب. وكانت منة قد ظردت في السابق من مركز للشرطة في القاهرة بعد محاولتها الإبلاغ عن حادث عنف تعرضت له، قبل أن يتم القبض عليها واتهامها «بالتحريض على الفجور» وذلك بعد قيامها بنشر معلومات حول الحادثة على إنستغرام. وحكمت المحاكم المصرية بالسجن لمدة ثلاث سنوات على امرأتين أخريين ممن ألقى القبض عليهن، وهما منار سامي وسما المصري. إن مثل هذه الأعمال القمعية تجسد ازدواجية الدور الذي تلعبه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حين يتعلق الأمر بحقوق المرأة؛ فهي تعتبر أداة قادرة على تمكين المرأة، فقد استطاعت فتيات تيك توك كسب أجور معيشية من خلال نشاطهن، وهو الأمر الذي تخشاه المجتمعات الأبوية مثل المجتمع المصري. وفي هذه الحالة، ينبغي أن يفهم اعتقال نساء تيك توك على أنه محاولة «للرد» وإعادة تقييم هيمنة الرجال وسيطرتهم على أجساد النساء، وذلك من خلال معاقبة أولئك الذين تهدد شعبيتهم على الفتيات الصغيرات السلطة الأبوية والامتيازات التي يتمتع بها الرجال.

74. منظمة العفو الدولية، مصر: ضحايا العنف الجنسي والإساءة عبر الإنترنت من بين النساء المؤثرات على تطبيق تيك توك الملاحقات قضائياً (13 آب/ أغسطس 2020)، <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2020/08/egypt-survivors-of-sexual-violence-and-online-abuse-among-prosecuted-women-tiktok-influencers>

ستين يوماً فقط وتم تعميم معظمها على شبّكات التواصل الاجتماعي. وقد وضعت الحكومة القوانين التالية لمعالجة مثل هذه المشاكل المزعومة المرتبطة بالتضليل الإعلامي، في حين لم تفعل شيئاً يذكر لحماية المرأة من العنف على الإنترنت:

- يمنح القانون رقم 180 لعام 2018 المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام الحق في حظر أو تعليق نشر أي منشورات أو صحف أو وسائل إعلامية تحتوي على معلومات من شأنها تهديد الأمن القومي أو تشجع على التمييز أو العنف أو العنصرية أو الكراهية أو التعصب. وبموجب القانون نفسه، مُنح المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام سلطة تعليق أو حجب أي حساب شخصي على الإنترنت أو المدونات أو أي حساب على شبّكات التواصل الاجتماعي يحظى بعدد كبير من المتابعين في حالة نشره لأية أخبار مزيفة تحرض على انتهاك قانون معين أو تروج للعنف أو الكراهية.
- صدر القانون رقم 175 لعام 2018 بشأن مكافحة الجرائم الإلكترونية كأول تشريع مصري لمعالجة الجرائم التي تحدث على الإنترنت ومواقع الاتصال الإلكترونية، والذي كان من شأنه أن يحمي المرأة من الأشخاص الذين يمارسون التضييق عليها وينتهكون خصوصيتها. فعلى سبيل المثال، تعاقب المادة 18 كل من يخترق أية رسالة إلكترونية أو موقعاً على شبكة الإنترنت أو حساباً لشخص ما، كما تعاقب المادة 24 هي الأخرى على استخدام رسائل إلكترونية وهمية وحسابات خاصة للإساءة إلى شخص ما. وتنص المادة 25 على فرض عقوبات على كل من ينشر أخباراً تنتهك خصوصية أي شخص دون موافقته أو صوراً عن طريق شبكة المعلومات أو تكنولوجيا المعلومات.

و في الواقع يمكن استخدام القوانين المصممة للحماية لاستهداف الأشخاص واضطهادهم كما هو



## النشاط النسوي على الإنترنت التطور الذي يشهده المجال التشريعي

و يجري حاليًا العمل على تحسين الإطار القانوني لدعم حقوق المرأة، حيث صادق دستور عام 2014 على المساواة بين الجنسين والحماية من جميع أشكال العنف. وفضلًا عن ذلك، عدّل القانون رقم 50 لعام 2014 قانون العقوبات (المادتان 306 مكرّر أ- و306 مكرّر ب-) ليشمل الجرائم المتعلقة بالتحرش الجنسي والعقوبات المرتبطة به، بما في ذلك السجن وفرض الغرامات. وتأخذ المادة 306 مكرّر (أ) الحسبان البعد الرقمي على وجه التحديد؛ فهي تنص على المعاقبة على فعل التحرش الجنسي بالأخرين في مكان خاص أو عام أو في أي مكان آخر يترددون عليه باستمرار باستخدام إشارات وإيماءات جنسية أو بذئنة، سواءً بوسائل لفظية أو غير لفظية أو من خلال أفعال، بأي طريقة كانت بما في ذلك باستخدام وسائل الاتصال الحديثة.<sup>77</sup> وبالإضافة إلى ذلك، تشكل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة (2015-2020)، التي صاغها المجلس القومي للمرأة، المحاولة الأولى لمعالجة مسألة العدالة بين الجنسين ومكافحة العنف ضد المرأة في الممارسة العملية من خلال وضع إجراءات لتسهيل التبليغ عن حالات العنف، من خلال تفعيل الخط الساخن للشكاوى المتعلقة بالعنف الجنسي على سبيل المثال،<sup>78</sup> وكذا وضع آليات لجمع البيانات المتعلقة بأعمال العنف بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية. وتتبنى الاستراتيجية نفس التعريف للعنف في حق النساء الوارد في اتفاقية القضاء على

و على الرغم من هذه القضايا، أتاحت وسائل التواصل الاجتماعية أيضًا فرصًا للنساء للإبلاغ عن الإساءات والتجاوزات التي كنّ ضحاياها غير المبلغ عنهم. إن قصة نادين أشرف، التي قادت ثورة رقمية ضد التحرش عبر حساب إنستغرام «شرطة الاعتداء»، ملهمة على نحو خاص. فقد سخرت صوتها لخدمة شريحة مهمة من المجتمع، وهي الشباب اللاتي نجون من التحرش الجنسي ولا يتحدثن عادة عن ذلك بشكل علني بحكم أن العنف الممارس في حق المرأة يعد أمرًا طبيعيًا ولا يدعو للاهتمام. تقول نادين: «لقد سمعت (و أكدت) أن الطلاب احتشدوا وحاولوا التبليغ عن أحمد بسام زكي لإدارة المدرسة، ولكن أولئك الذين يعملون بالإدارة خذلهم بعدم اتخاذ الإجراءات المناسبة. لقد شاهدت بأم عيني النساء أولًا يتحدثن عن تعرضهن للتحرش على يديه على الصفحة غير الرسمية لجامعتنا على فيسبوك حوالي عام 2018، ولكن لم يجنين سوى أنه تم إسكاتهن من خلال حذف منشوراتهن في وقت لاحق».<sup>75</sup> ونتيجة للحملة الصاخبة ضد انتشار ثقافة التحرش التي أطلقت على حساب إنستغرام «شرطة الاعتداء»، جرى بالفعل التحقيق مع المجرم السّفاج، أحمد زكي، ثم تمت محاكمته بنجاح بتهمة الاعتداء الفاحش، وهو يواجه الآن المزيد من التهم تتعلق بانتزاز الضحايا ومضايقتهم من خلال إساءة استخدام أجهزة المواصلات السلوكية واللاسلكية.<sup>76</sup>

75. فرح خبوت، لقاء مع نادين أشرف عن صفحة شرطة الاعتداء: الطلبة التي تقف وراء الثورة المصرية ضد التحرش» (20 أيلول/ سبتمبر 2020)، <https://egyptianstreets.com/2020/09/20/meet-nadeen-ashraf-the-student-behind-egypts-anti-harrasment-social-media-revolution/>

76. جريدة الشارع المصري، «المفترس الجنسي المتهم أحمد زكي يعترف باستعمال الابتزاز والترهيب: النيابة العامة المصرية» (7 تموز/ يوليو 2020)، <https://egyptianstreets.com/2020/07/07/accused-sexual-predator-ahmed-zakis-victims-include-a-child-egyptian-public-prosecution/>

77. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دراسة حول عدالة النوع الاجتماعي والقانون في مصر (2018)، [https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/en/home/library/Dem\\_Gov/gender-justice-and-the-law-study.html](https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/en/home/library/Dem_Gov/gender-justice-and-the-law-study.html)

78. جمهورية مصر العربية، الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة، <http://www.arabwomenorg.org/MediaFiles/Landing/files/egypt-strategy.pdf>



هن أقل عرضة للعنف السيرياني أكثر بكثير من غيرهن بناء على قياس معدل التعرض للعنف ومدى تواتره على وجه الخصوص.

و في واقع الحال، تبقى البحوث التي تتناول موضوع العنف ضد المرأة المتوفرة على الإنترنت في مصر محدودة. ومن المهم أن تستجيب الحكومة استجابة عاجلة، غير أن ذلك قد يولد آثارا غير مرغوب فيها داخل المشهد القانوني الحالي ما من شأنه أن يعبد الطريق نحو فرض إجراءات صارمة على حقوق الإنسان بشكل عام والحقوق الرقمية وتكثيف الرقابة على وسائل التواصل الاجتماعية بوجه خاص. وبالتالي، فمن الضروري تمكين المستخدمين النهائيين في مصر من الاستفادة من السلامة الرقمية عبر نطاق منصات تكنولوجيا المعلومات. ومن الضروري أيضا مراعاة حقيقة أن التفاوت الاقتصادي والاجتماعي بين الطبقات داخل المجتمع يمكن هو الأخر أن يتسبب في خلق تفاوت فيما يتعلق بوعي المرأة بسلامتها الشخصية عبر الإنترنت وأمانها وطرق التعامل مع حوادث العنف السيرياني الذي قد تتعرض له.

## مبادرات المجتمع المدني

و تقدم شركة متون لتكنولوجيا المعلومات الدعم التقني والمشورة من خلال القيام بالعديد من أنشطة الدعوة بغية جعل شبكة الإنترنت والفضاءات القائمة على التكنولوجيا كمساحات لإتاحة الفرصة للمجتمع المدني.<sup>80</sup> تأسست شركة متون على يد مجموعة من التقنيين والناشطين والصحفيين المواطنين الراغبين في تبادل المعارف وأفضل الممارسات لحل المشاكل المشتركة. وقد سطر مؤسسي هذه الشركة برنامجا يراعي الفوارق بين الجنسين ويدعو إلى رفع مستوى

جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وتضيف عليه مراعاة الضرر الاجتماعي والاقتصادي الناجم عن أعمال العنف. وتشير بيانات صادرة عن المجلس القومي للمرأة أن أكثر أشكال العنف ضد المرأة تواتراً هو العنف المنزلي والمجتمعي، خاصة التحرش اللفظي الذي تتعرض له النساء في الشوارع. وتشكل النساء المتزوجات الفئة الأكثر تعرضاً لهذا النوع من التحرش بين الضحايا.

ورغم كل ما سبق ذكره، لا يوجد حتى الآن قانون محدد يقضي بمحاربة العنف الذي تتعرض له المرأة، كما أن الإطار القانوني الموجود حالياً ما يزال يكافح من أجل إدماج العنف الذي تسببه التكنولوجيا على نحو لا يساوي قمع عام للحريات الفردية. ويجري الآن إعداد مشروع قانون يخصص مكافحة العنف ضد المرأة، ومن المرجح في هذا الصدد أن يأخذ مشروع القانون هذا في عين الاعتبار العنف السيرياني نتيجةً لازدياد الأدلة على آثار العنف الحاسوبي على حياة المرأة. وقامت دراسة حديثة بتقييم أثر العنف السيرياني على المرأة المصرية. وخُصت دراسة أجريت مؤخراً إلى أن نحو 41.6 في المائة من اللاتي تم استبيانهن كن قد تعرضن للعنف السيرياني في عام 2019، في حين أكد أن 45.3 في المائة منهن تعرضن لهذه الظاهرة في مناسبات عديدة.<sup>79</sup> وقد كشفت الدراسة أن 10 من أصل 11 جاني تم التعرف عليهم من قبل ضحاياهم كانوا من الرجال. وشكل حجب الجاني من الصفحة الشخصية على شبكات التواصل الاجتماعية، أين يكثُر تعرض المرأة لحوادث العنف، أول رد فعل للضحايا في كثير من الأحيان. ولم يبلغ أي من الضحايا الذين شاركوا في هذه الدراسة الشرطة بالحوادث التي تعرضن لها. وعلى النقيض مما خرجت به هذه الدراسة، وجد التقرير أن النساء المتزوجات

79. حسن وآخرون، «نمط العنف السيرياني والعوامل ذات الصلة: مسح عبر الإنترنت للإناث في مصر»، المجلة المصرية لعلوم الطب الشرعي، 10، المادة 6، (2020)، <https://doi.org/10.1186/s41935-020-0180-0>

<sup>80</sup> <https://www.motoon.org>

جانب أنواع أخرى من وسائل التواصل الاجتماعية، في إثراء مسألة تسليط الضوء على القضايا المنسية من وجهة نظر المهتمشات، على عكس الرواية السائدة في الإعلام الرسمي.

و في شهر كانون الأول/ ديسمبر 2020، أصدرت شركة متون نتائج مائدة مستديرة أجرتها مع ناشطات نسويات حول موضوع التكنولوجيا ومدى تقاطعها مع مبدأ النوع الاجتماعي والحركة النسائية، خاصة في رؤية المرأة للفضاء الإلكتروني من حيث التحديات والفرص التي يوفرها.<sup>83</sup> ومن بين النقاط التي خرج بها الاجتماع كانت تأكيد المشاركين على أن الإنترنت تمثل فضاءً موسعًا بين المجالين العام والخاص، وهو فضاء تتحول فيه المعارك الشخصية إلى معارك سياسية، فضلًا عن كونه فضاءً يمتلئ بالهويات الجديدة والروايات التي تنتشر بعيدًا عن الاستنساخ المؤسسي للهويات النمطية ذات الصلة بالنوع الاجتماعي. ويعتبر الإنترنت مكانًا يتيح للنساء تبادل قصصهن وتجاربهن ويمكنهن من بناء شبكات للتضامن والتأزر. وتُشير النتائج التي خلُصت إليها الطاولة المستديرة إلى أن الإنترنت تخفف من وطأة الحواجز المادية التي تقف في وجه بالوصول إلى المعرفة. رغم ذلك، حدد الاجتماع جملة من العقبات التي تقف في وجه استخدام التكنولوجيا كالتالي:

- تعتبر بيئة يحتكرها الرجال
- عدم توفر أجهزة حاسوب وإمكانية الحصول على الإنترنت
- نقص الوعي بوجود سياسات مناسبة فيما يخص الخصوصية الشخصية والسلامة الرقمية
- الضعف والقابلية على التأثر: إن تواجد المرأة على شبكة الإنترنت وحجم مجتمعها على الإنترنت هو العامل المُحدد لإظهار هويتها وللتعريف بالقمع

<https://www.motoon.org/resources/techandgender>.83

المعرفة الرقمية وإلى تضييق الفجوة بين الجنسين في ميدان التكنولوجيا، وكذا التركيز على صقل أفضل الممارسات للمستخدمين بدلاً من إدارة المنصات الإعلامية في حد ذاتها. وتزود الشركة النساء بمجموعة من التوصيات بشأن كيفية استخدام أداة محددة على أفضل وجه في حالات متعددة، من خلال تنظيم حلقات عمل تحاكي سيناريوهات من الواقع المعاش. وصاغت الجمعية أيضًا دليلًا للأمن الرقمي يجمع بين مجموعة من النصائح والتوصيات، بلغة يسهل فهمها،<sup>81</sup> التي تهدف إلى مساعدة الشخصيات المرموقة من النساء والصحفيات والناشطات في الفضاء الرقمي اللاتي يعتبرن أكثر فئة بين الضحايا عرضةً للاختراق والابتزاز. وتشكل هذه التدخلات جزءًا من برنامج أطلقته شركة متون تحت اسم «Noon Tech» بهدف تمكين المرأة من استخدام التكنولوجيا وتشجيع تواجدها في قطاع التكنولوجيا سعياً إلى تحقيق التمثيل المتساوي بينها والرجل.

و قد قامت مؤخرًا شركة متون بإعداد ورقة بحثية بالتعاون مع منظمة المرأة الجديدة للغرض ذاته.<sup>82</sup> ويستكشف هذا التقرير الاستخدام الثوري للتكنولوجيا بوصفها ساحة معركة تُسهم بدورها في إحداث التغيير الاجتماعي وتكوين الرأي العام. ويوثق التقرير دور النساء المدونات في نشر قضايا المرأة المنسية خلال السنوات الخمس التي سبقت اندلاع الانتفاضات (على سبيل المثال نجد حملة «كلنا ليلي»، كما يوثق أيضًا شهادات عن الأحداث التي تلت احتجاجات ميدان التحرير والحملات التي اجتاحت وسائل التواصل الاجتماعية لتسليط الضوء على ظاهرة التحرش الجنسي. وقد مثلت حركة التدوين بدايةً لترميز المرأة للمحتوى النسائي في الفضاء الإلكتروني، حيث ساهمت، إلى

<https://www.motoon.org/resources/enmdsm>.81  
<https://www.motoon.org/resources/techrole-en>.82

و يشكل ضمان قبول حق المرأة في التواجد في الفضاءات الإلكترونية كقاعدة جزءًا هامًا في مسار مكافحة العنف ضد المرأة، وهو نقاش يحظى حاليًا بزخم شعبي ورواج في مصر. وكما هو الحال في بلدان أخرى في المنطقة الأورو-متوسطية، تستخدم الناشطات في مصر نفس الأدوات التي يستخدمها المعتدون لصياغة روايات مضادة، ويمكن في هذا الصدد أن نشير إلى الهاشتاج #بعد\_إذن\_الأسرة\_المصرية، جاء ردًا على أحداث تيك توك الأخيرة، الذي أُستخدم بشكل ساخر للتشكيك في المعايير الثقافية التي أضفت الشرعية على أوامر الاعتقال التي صدرت في حق النساء.<sup>85</sup> كما أبرزت الحملة المضادة أن عمليات القمع الممنهجة هاته تستهدف في أغلب الأحيان النساء اللاتي ينحدرن من بيئات اجتماعية واقتصادية متدنية.

الذي قد تتعرض له على أرض الواقع، فتلك النساء عادةً ما يكنّ أكثر عرضةً للعنف على الإنترنت أكثر من غيرهن.

• الرقابة الإلكترونية الممارسة من طرف الأسرة والمجتمع والدولة: قد تُمنع النساء من استعمال أجهزة الحواسيب أو الهواتف الذكية في حين تكون متاحة (تقريبًا) للرجال بشكل دائم. ويقوم أفراد الأسرة والمجتمع ككل برصد ما تنشره النساء في حساباتهم على منصات التواصل الاجتماعية ومراقبته. وبوسع الدولة أن تقوم بحجب مواقع الإنترنت تحت ذريعة التحريض على الإرهاب أو نشر الأخبار الكاذبة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي أو التحريض على الفجور والسلوكات غير الأخلاقية (بحيث تؤثر هذه الأخيرة على المرأة بشكل غير متناسب).

وعرّجت المشاركات على تجارب العنف السيرانى الذي تعرضن له؛ بما في ذلك التحرش اللفظي وإرسال صور قسينة والتهديد والابتزاز وتوجيه الشتائم والتشهير بالغير وردود الفعل العدائية على التعبير عن الآراء ومحاولة اختراق الحسابات على شبكات التواصل الاجتماعية والتنمر الرقمي وإشاعة رسائل الكراهية والتحريض على العنف ضد المرأة وبث التمييز والعنصرية. إن عدم اعتبار العنف الذي يحدث عبر شبكة الإنترنت على أنه عنف حقيقي يشكل إحدى المشاكل الهامة في كثير من الأحيان، فاعتبار أنه لا ينطوي على أي ضرر بدني يسمح للجناة، بشكل من الأشكال، استخدام لغة عدائية للغاية وتمرير تهديدات بالقيام بأعمال لا يمكن التسامح معها أصلًا على أرض الواقع.<sup>84</sup>

85. مجلة الشارع المصري، «حملة رقمية تدعم اعتقال نساء تيك توك على خلفية قانون قيم الأسرة المصرية (15 تموز/ يوليو 2020)، <https://egyptianstreets.com/2020/07/15/digital-campaign-supports-tiktok-women-arrested-over-egyptian-family-values-law>

84. تخطط شركة متون الان لتحليل الممارسة الحالية لكيفية تعامل وسائل التواصل الاجتماعية مع وجود المرأة على شبكة الإنترنت من خلال تحليل مختلف الضوابط المعتمدة عبر مختلف المنصات الرقمية.



بنان 3.6.



المرأة وحماية المرأة في إطار القانون رقم 293 المتعلق بحماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري، الذي أُعتمد في عام 2014.<sup>87</sup> بيد أن نطاق العمل الوارد في هذا القانون يقتصر فقط على أعمال العنف أو التهديد الذي يحدث في سياق الأسرة، وهو ما من شأنه أن يتسبب في إحداث ضرر بدني أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي. غير أن هذا لا ينفي وجود عناصر إيجابية في هذا القانون؛ فهو ينص على أنه يمكن للشرطة القضائية والمدعي العام تلقي الشكاوى المتعلقة بالعنف وإطلاع المرأة بحقوقها في الحصول على أمر زجري والحصول على المساعدة القانونية التي تحتاجها. كما ينص على ضرورة تخصيص موارد مالية لمساعدة الضحايا وإعادة تأهيل الجناة. وفي حالة نشوء تعارض بين قانون العنف الأسري وقانون الأحوال الشخصية (قوانين الأحوال الشخصية المتعددة القائمة على أساس الدين)، فإن القانون الأول له

87. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دراسة عدالة النوع الاجتماعي والقانون في لبنان (2019).

[https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/en/home/library/Dem\\_Gov/gender-justice-and-the-law-study.html](https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/en/home/library/Dem_Gov/gender-justice-and-the-law-study.html)

## الإطار القانوني

لم يتم إلى حد الساعة إدماج مفهوم المساواة بين الجنسين والتمييز بين الجنسين إدماجاً كاملاً في التصورات المفاهيمية للعنف ضد المرأة في الإطار القانوني اللبناني.<sup>86</sup> وما يزال هناك عدد قليل من الهيئات الحكومية التابعة للقطاع العام التي تُعنى بقضية العنف ضد المرأة (نذكر على سبيل المثال الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، ولكن للأسف تحظى بدعم غير كاف). وبالإضافة إلى ذلك، يعتبر العنف السبيري ضد المرأة مفهوماً جديداً نسبياً من حيث التشريع.

فالقوانين اللبنانية لا تعطي مفهوماً محدداً للعنف الجنسي وقانون العقوبات لا يعاقب على جميع أشكال التحرش الجنسي. بحيث تدرج معظم التدابير الرامية إلى إضفاء الطابع الرسمي على ظاهرة العنف ضد

86. صندوق الأمم المتحدة للسكان، تحليل وضع العنف القائم على النوع الاجتماعي في لبنان (لبنان، 2012).

<https://lebanon.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/1-Situation-Analysis-of-GBV-in-Lebanon.pdf>

الأسبقية، التي من الأفضل أن تتم مراعاتها، بحكم أنه يوفر مستوى أعلى من الحماية لفائدة ضحايا العنف من النساء وسبيل أفضل يمكن أن يلجأن إليه.

و بالتالي، فإن الغموض الذي يُلّف هذا القانون فيما يتعلق بالتعريف الضيق للجُنح والجرائم التي تستحق العقاب يترك سلطة اتخاذ القرار في أيدي القضاة. فقد اقترحت في عام 2017 وزارة العدل، بالتعاون مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ومنظمة كفى عنف واستغلال، مشروع قانون لتعديل نطاق هذا القانون ليشمل العنف الذي يحدث في الفضاءات العامة، لكن البرلمان لم ينظر بعد في مشروع القانون هذا. وتشمل التعديلات المقترحة تعريفاً أشمل للعنف الأسري الذي يستند إلى إساءة استعمال السلطة داخل الأسرة وكذا زيادة قابلية تطبيق القانون على جميع أشكال العنف وعلى العواقب المترتبة عن ذلك.

و قد أُحرز بعض التقدم في السنوات القليلة الماضية فيما يتعلق بإدراج القضايا الجنسانية في السياسات العامة من خلال مشاركة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية. وقد تولت الهيئة مهمة متابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021 مع الاستراتيجية الوطنية للمساواة بين الجنسين 2017-2030، والتي تحدد العنف القائم على نوع الجنس بوصفه مجالاً ذا أولوية، ولذلك، تعمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية حالياً على وضع الصيغة النهائية للإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات في لبنان 2019-2029 وتنفيذها.<sup>88</sup> وترسم هذه الاستراتيجية الوطنية أهدافها الاستراتيجية على أساس مبدأ بذل العناية الواجبة للقضاء على العنف ضد المرأة وتلزم الدولة بضمان منع وقوع أعمال العنف وحماية الضحايا والتحقيق مع الجناة ومقاضاتهم ومعاقبتهم وتوفير تعويضات لفائدة الضحايا. ومن بين الأهداف المحددة في هذا الإطار هو مؤامة الإطار القانوني مع المعايير الدولية المتعلقة بمسألة المساواة بين الجنسين (و خاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، سيداو) وفيما يتصل

88. الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، الخطة الوطنية لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات في لبنان (2020)، [http://elibrary.arabwomen.org/Content/21698\\_VAW-NAP-indicators-2020.pdf](http://elibrary.arabwomen.org/Content/21698_VAW-NAP-indicators-2020.pdf)

أيضاً بمختلف الأحكام القانونية الوطنية (على سبيل المثال إصدار قانون موحد للأحوال الشخصية وتوسيع نطاق وصف أعمال التحرش الجنسي وتبني قانون شامل للقضاء على العنف ضد المرأة).

و نسقت أيضاً الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية خطة العمل الوطنية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن، الذي يتضمن فرعاً خاصاً بموضوع حماية المرأة من العنف. كما قدمت في عام 2019 التقرير المرحلي المتعلق بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، بعد مرور 52 عاماً على اعتماده.<sup>89</sup> وقد قيّمت الوثيقة التقدم الذي تم احرازه بشأن الإجراءات التي اتخذها لبنان في السنوات الخمس الأخيرة لمنع العنف الذي يُسرره التكنولوجيا ضد المرأة والتصدي له، والذي يشمل أعمال التحرش الجنسي عبر الإنترنت والمطاردة الرقمية ومشاركة الصور الحميمة مع آخرين بدون موافقة أصحابها. وبالإضافة إلى هذا العمل، نفذت وزارة الشؤون الاجتماعية برنامجاً وطنياً لفائدة الأطفال (مع التركيز بوجه خاص على الفتيات والشابات) يهدف إلى توفير الحماية من إساءة استعمال الإنترنت وإساءة استخدامها، وكجزء من هذا البرنامج، نظمت الوزارة حلقات دراسية حول السلامة الرقمية في المدارس وأنتجت شريطي فيديو قصيرين، بحيث يتناول الأول حماية الفتيات من الاستغلال الجنسي على شبكة الإنترنت ويتناول الثاني مخاطر استمالة الأطفال التي يسببها الإنترنت.

و لا يوجد إلى حد الساعة قانون محدد يتناول الجرائم السيرانية في لبنان، ولكن هناك مكتب لمكافحة جرائم المعلوماتية يقوم بالتحقق في كل حالة من الحالات على حدة ويعاقب المعتدين من خلال تطبيق إجراءات القانون الجنائي ومواد قانون العقوبات التي تستجيب بشكل أفضل للجريمة المُشار إليها. ولا يوفر هذا النهج استجابةً متنسقة للعنف السيراني أو تراعي الفوارق بين الجنسين مما من شأنه أن يؤدي إلى الاستخدام التعسفي والمفرط للقانون. وتشير سيلين

89. لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التقرير الرسمي عن التقدم المحرز في تحديد التحديات لتنفيذ منهاج عمل بيجين (بيروت، 2019)، [https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/page\\_attachments/lebanon\\_-\\_national\\_report\\_-\\_english\\_-\\_final.pdf](https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/page_attachments/lebanon_-_national_report_-_english_-_final.pdf)



من أخصائيين اجتماعيين ومحامين وأخصائي الطب النفسي. وتأخذ منظمة كفى في عين الاعتبار مبدأ المساواة بين الجنسين وعدم التمييز في الأنشطة التي تقوم بها وتدعو لتطبيق قوانين عادلة. ومن الأمثلة الجيدة على ذلك الحملة التي أسهمت في اعتماد القانون رقم 293 في عام 2014 والحملة الحالية للمطالبة بتعديل القانون ذاته ليشمل حوادث العنف التي تتعرض لها النساء خارج نطاق الأسرة. كما نشرت منظمة كفى قانون نموذجي لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات في الدول العربية يقترح بدوره اعتماد استراتيجية عامة لمحاربة جميع أنواع العنف الممارس في حق النساء والفتيات<sup>92</sup> ويقترح كذلك سن قانون عربي نموذجي لمكافحة العنف ضد المرأة.

غير أن المنظمات غير الحكومية أنفسهم لم يسلمن من التعرض لهجمات على الإنترنت. فقد تعرضت منظمة كفى للهجوم في الفضاء الرقمي على خلفية استخدامها لوسائل التواصل الاجتماعية والفضاء العام في حملاتها. في هذا الصدد، تشير سيلين الكيك إلى وقوع محاولات لاختراق حسابات المنظمة وحملات تشويه وكثرة الطلبات الصادرة من حسابات مزيفة. وتبرز سيلين أن منظمة كفى تناضل حالياً من أجل وضع قانون موحد للأحوال الشخصية المدنية بحيث تكون جميع النساء متساويات في القانون وبالتالي يحصلن على العدالة نفسها التي يتمتع بها الرجال. وكانت هذه الحملات محل انتقاد واهتمام على شبكة الإنترنت وخارجها على حد سواء من جانب شرائح في المجتمع، على سبيل المثال الطوائف الدينية، على اعتبار أنها تُشكك في الممارسات الشائعة وتسعى إلى تمكين المرأة.

و تؤكد الكيك أن عدد النساء اللاتي يلجأن إلى منظمة كفى بعد تعرضهن لأشكال من التحرش والمضايقات عبر الإنترنت لا يزال منخفضاً جداً مقارنة مع ما يصلها من تبيغ عن أشكال أخرى من العنف، وأولئك اللاتي يطلبن المساعدة غالباً ما يفعلن ذلك كملأذ أخير. وتعمل منظمة كفى بشكل تدريجي على إدراج

92. قانون نموذجي لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات في الدول العربية (2017).

https://kafa.org.lb/sites/default/files/2019-01/PRpdf-103-636773712119795062.pdf

الكيك، منسقة قسم الدعم في منظمة كفى عنف واستغلال، إلى أن الوضع قد يتحسن في المستقبل إذا ما وافق البرلمان على مسودة الاقتراح المتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس وتضمن أعمال العنف التي تحدث على شبكة الإنترنت في مفهومه العام.

و لا بد هنا الإشارة إلى أنه ينبغي تقييم التقدم المحرز خلال السنوات العشر الماضية في سياق إطار سياسي وقانوني معقد يتألف من نظام لتقاسم السلطة بين الطوائف الدينية 81 الممثلة في البلد وفي سلسلة من الظروف المتناقضة التي تمنع النساء من إمكانية الحصول على الحماية من العنف في جميع الحالات. فعلى سبيل المثال، نلاحظ وجود تناقضات بين القانون الجنائي وقوانين الأحوال الشخصية، فقانون الأحوال الشخصية اللبناني لا يجرم التحول الجنسي ولكن المادة 435 من قانون العقوبات، المتعلقة بالعلاقات الجنسية المخالفة لنظام الطبيعة، تُطبق بانتظام ضد النساء المتحولات جنسياً.<sup>90</sup>

## مبادرات المجتمع المدني

ربما كان من غير المستغرب عندئذ أن تقوم جماعات المجتمع المدني بمعظم الأعمال المتعلقة بالعنف ضد المرأة. فالعديد من المنظمات غير الحكومية تُقدم خدمات باستخدام التكنولوجيا تتراوح بين المساعدة القانونية والمشورة الصحية وبناء القدرات بهدف مساعدة النساء وتشجيع التحول الاجتماعي. فعلى سبيل المثال، أطلقت منظمة «قاومي التحرش- لبنان» حملة لمحاربة التحرش من أجل التبليغ عن حوادث العنف التي تتعرض لها النساء وتشجيعهن على الإفصاح عنها بشكل علني.<sup>91</sup>

كفى عنف واستغلال هي منظمة نسائية تُقدم خدمات الدعوة والدعم للنساء الناجيات من العنف، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر توفرها على خط هاتفي للمساعدة وملاجئ وإدارة للقضايا ومركز دعم يتألف

90. هيومن رايتس ووتش، «تقرير مقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد النساء في لبنان» (4 تشرين الثاني / نوفمبر 2020).

https://www.hrw.org/news/2020/11/04/human-rights-watch-submission-committee-elimination-discrimination-against-women

91. قاومي التحرش- لبنان، مغامرات سلوى- الحملة، /https://qawemeharassment.wordpress.com

و لفتت منظمة الحقوق الرقمية «سمكس (SMEX) الانتباه إلى عودة أوجه عدم المساواة ذات الطابع الهيكلي بين الجنسين على شبكة الإنترنت، موضحةً أن تهديدات الخصوصية على الإنترنت تؤثر بشكل غير متناسب على النساء وعلى أفراد مجتمع الميم<sup>94</sup> على حد سواء. وطرحته منظمة سمكس مسألتي الحماية الذاتية وإعادة أخذ زمام التحكم من أجل الاستفادة إلى أقصى حد من المجال العام الرقمي، بدلاً من الرقابة الذاتية والتخلي عن السيطرة، التي تعكس الروايات التقليدية الرامية إلى اغبار المسألة وتحديد المرأة على أنها المذنبة والتي تقف وراء نشر محتوى غير أخلاقي. وقد أعلنت سمكس مؤخرًا عن اطلاق منصة دعم السلامة الرقمية وهو نظام يحاكي تجربة الخطوط الساخنة التقليدية التي تتعامل مع حالات العنف العامة ضد المرأة. وتهدف هذه المبادرة إلى خلق استجابة سريعة للهجمات الرقمية التي يتعرض لها النساء من خلال التخفيف من حدة التهديدات وبناء قدرات المرأة.

و بشكل عام، يبدو أن الوضع في لبنان يتسم بنوع من التعارض والخلط بين التشريعات السائدة الذي لا يخدم غرض معالجة العنف ضد المرأة على الإنترنت. لكن ذلك لا ينفي وجود مجهودات من طرف بعض الجهات لا سيما الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وبعض المنظمات غير الحكومية العاملة في هذا المجال لمعالجة هذه القضية. ومن الأهمية بمكان أيضا الإشارة إلى دور التكنولوجيا الجوهري في توفير الحماية لفائدة النساء، بصرف النظر عن مزالقها المحتملة. ولاحظت منظمة كفى أن التكنولوجيا لعبت دورًا أساسيًا في السماح بالمتابعة الفورية لقضايا العنف ضد النساء، خاصة في ظل ازدياد نسبة الشكاوى المتعلقة بالعنف بثلاثة أضعاف خلال فترة الإغلاق التي رافقت ظهور جائحة كوفيد - 19.

«الثقافة الرقمية» في جلساتها الخاصة بتوعية النساء وتشجيعهم على معرفة مكامن القوة (مثل الوصول إلى المعلومات) ونقاط الضعف في الفضاء الرقمي (مثل قضايا الخصوصية). ومثال على ذلك، توصي المنظمة النساء بعدم الاعتراف، أثناء الإجراءات القانونية، بالرد على أي من الرسائل التي توصلت بها من طرف المعتدي، وهي سلوكيات متأصلة، بحسب الكيف، يمكن أن يستخدمها المتهم والقاضي كدليل على أن المرأة «لا تزال تُضمر شيئًا تجاه المعتدي» وهو ما من شأنه أن يعرض الإجراءات الجارية للخطر.

و يوقًا بعد يومٍ نجد منظمات غير حكومية لبنانية تناضل من أجل رفع الوعي بالعنف الذي تتعرض له النساء والفتيات على شبكة الإنترنت وتطالب بضمان حقوقهن في استخدام الإنترنت بأمان، على الرغم من كونها ظاهرة حديثة نسبيًا. وأبرزت منظمة في-مايل (Fe-Male) أن أكثر من مائة حالة من مختلف أشكال العنف السيراني ضد المرأة يتم الإبلاغ عنها شهريًا، مشيرةً إلى أن النسبة المئوية من حالات الجرائم السيرانية العامة قد ازدادت ثلاثة أضعاف خلال فترة الإغلاق الوطني لوحدها<sup>93</sup> (استناداً إلى بيانات صادرة عن المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي). وتعتبر المضايقة عبر الإنترنت واللاتهام بالعار في المجتمع والابتزاز الجنسي والتهديد بالتشويه وسرقة الهوية الإلكترونية، ولا سيما في حسابات وسائط التواصل الاجتماعية، أكثر أشكال العنف السيراني في حق النساء شيوعًا. وفي شهر تشرين الثاني/ نوفمبر 2020، أطلقت المجموعة النسوية حملة بعنوان «الشاشة ما بتحمي» لحماية حق المرأة في الوصول إلى الإنترنت واستخدامه بشكل آمن من خلال التركيز على بعض الاحتياطات التقنية البسيطة الواجب اتخاذها وتشجيع النساء على الإبلاغ عن مرتكبي الهجمات الحاسوبية التي يتعرضن لها.

94. تهديدات لخصوصية النساء وأفراد مجتمع الميم في لبنان (30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2018).

<https://smex.org/online-privacy-threats-to-women-and-the-lgbtq-communities-in-lebanon>

93. منظمة في-مايل تطلق حملة وطنية تحت شعار «الشاشة ما بتحمي»، 80131/sevihcra/gro.elam-ef.www//:sptth



## 3.7. فلسطين



واحدة من كل أربع نساء على إغلاق حساباتها على منصات التواصل الاجتماعية وتوقفت عن المشاركة النشطة في النقاشات التي تدور في شبكة الإنترنت. ووجدت الدراسة أيضًا إلى أن الأسرة تلعب دورًا هامًا في الرقابة الذاتية المفروضة على النساء في السياق الاجتماعي والسياسي الفلسطيني المحدد حيث يبقى مجرد وجود الشعب الفلسطيني وشبكاتة محل شك ومساءلة بصورة يومية. ولاحظت الدراسة أن هناك إحساسًا قويًا لدى جميع المشاركات بالخضوع للسيطرة الاجتماعية والأسرية. فكثيرًا ما تلجأ المرأة إلى والديها في محاولة أولى منها لوضع حد للمضايقة من جهة، في حين تشعر 61 في المئة من المشاركات بخضوعهن لحراسة مفرطة من طرف والديهن<sup>96</sup> إذا ما تعلق الأمر باستخدامهن للإنترنت<sup>97</sup> من جهة أخرى. وتتلقى النساء و الفتيات توصيات للحفاظ على خصوصية حساباتهن في كثير من الأحيان. وهو الأمر الذي يدفع النساء بممارسة الرقابة على أنفسهن لتجنب التدخل الأسري أو العقاب المجتمعي والانتقاد على وسائل التواصل الاجتماعية. ومن الواضح أن هذا الاستبعاد القائم على

96. في المكان نفسه  
97. في المكان نفسه

## أشكال العنف ضد المرأة على الإنترنت

كشفت مؤخرًا مركز حملة أن ثلث النساء الفلسطينيات يقعن عرضة للعنف الجنسي والمضايقة عبر شبكة الإنترنت في غزة والضفة الغربية والأراضي المحتلة.<sup>95</sup> وبشكل التحرش الجنسي والابتزاز أكثر أشكال العنف ضد المرأة تواترًا في الفضاء الافتراضي. وقد سجّلت الضفة الغربية 850 حالة من الجرائم السيرانية ضد المرأة خلال الربع الأول من عام 2017.

إن هذه النتائج تعتبر مقلقة وتشير إلى أن العنف ضد المرأة على الإنترنت ما زال يشكل مشكلة كبيرة في حياة النساء الفلسطينيات. وخصّ التقرير إلى أن ضحايا العنف السيراني من النساء في فلسطين يتجاوبن مع الرقابة الذاتية التي يتعرضن لها على شبكة الإنترنت على نفس النحو الذي ينتهجنه النساء في بلدان أخرى في المنطقة الأورو-متوسطية؛ فقد أقدمت امرأة<sup>95</sup> منظمة حملة، ثلث الشابات الفلسطينيات يقعن عرضة للعنف والتحرش على الإنترنت» (22 تشرين الثاني/ نوفمبر 2018).  
<https://7amleh.org/2018/11/22/one-third-of-palestinian-young-women-are-subjected-to-violence-and-harassment-on-the-internet>

بعضها بعضاً، مما ينتج عنه آثار مماثلة في الفضاء الخارجي والافتراضي على حساب حرية المرأة في التعبير.

و أبرزت شذى الشيخ يوسف، وهي ناشطة سياسية ومدربة ومديرة المشاريع في مؤسسة حملة، أن الفضاء على الإنترنت يلعب دوراً هاماً في ربط أواصر المجتمع الفلسطيني المجرأ مادياً عبر أقاليم بسبب القيود المفروضة على الحركة. ولذلك، فإن ضمان سلامة رقمية ومساواة على أساس النوع الاجتماعي تكسيان أهمية قصوى في الحفاظ على الحيز الرقمي كمكان لبناء المجتمعات المحلية والرفع من مستوى التضامن والدعوة. إن المزاعم المتعلقة بالهوية والقضايا السياسية والجذور الثقافية مترابطة بشكل لا ينفصم في فلسطين، وهو ما يعقد سياق العنف القائم على نوع الجنس. وتلاحظ الشيخ يوسف أن «المرأة الفلسطينية تتعامل مع مستوى مزدوج من العنف بسبب طبيعة المجتمع الأبوي والسلطات الموجودة». وتوضح أيضاً أنه من حيث القيود الخارجية التي تفرضها البيئة السياسية أن «البنية الأساسية للإنترنت والمواصلات السلكية واللاسلكية في فلسطين تخضع لسيطرة السلطات الإسرائيلية، بحيث لا تتوفر الضفة الغربية وغزة سوى على خدمة الجيل الثالث من الإنترنت على سبيل المثال، وهذا العامل في حد ذاته يساهم حتماً في الحد من الوصول إلى الإنترنت ويزيد من الفجوة الرقمية». وبالإضافة إلى ذلك، انخفض مستوى ثقة المرأة في الشرطة انخفاضاً معتبراً.

و خلّصت الدراسة التي أجرتها مؤسسة حملة أن العديد من النساء والفتيات الفلسطينيات اللاتي تعرضن للابتزاز الجنسي في العالم الحقيقي وعبر شبكة الإنترنت لا يقمن بالإبلاغ عن هذه الحوادث لعدم ثقتهن في الشرطة أو النظام القضائي. وفي هذا السياق تؤكد شذى الشيخ يوسف «أن النساء الفلسطينيات اللواتي

النوع الاجتماعي ينبع من نفس المعايير الاجتماعية التي تُنظم الحياة العامة في العالم الحقيقي.

و يرجع انتشار ظاهرة الاستبعاد المبنية على أساس النوع الاجتماعي في العالم الافتراضي، بما في ذلك المشاركة السياسية على الإنترنت، إلى وجود بيئة خارجية معقدة يخشى فيها الشعب الفلسطيني من تعرضه للمراقبة الأمنية على خلفية الأنشطة السياسية والاجتماعية التي يقوم بها على شبكات التواصل الاجتماعية. واقترحت المشاركات في الدراسة التي أعدتها منظمة حملة تجنبهم التطرق إلى أي مواضيع سياسية على الإنترنت خشيةً منهم التعرض للانتقام على يد هيئات الدولة، بما في ذلك السلطات الفلسطينية والإسرائيلية على حد سواء. ويبدو أن هذا الخوف له ما يبرره خاصة في ظل ارتفاع عدد الاعتقالات على خلفية «تهم تحريض» ذات الصلة بوسائل التواصل الاجتماعية. وبالإضافة إلى ذلك، تخشى النساء من حقيقة أن الأعمال الانتقامية قد لا تطال شخصهن فحسب، بل قد تصل حد الإضرار بأفراد أسرهن؛ «لقد حدث كثيراً<sup>98</sup> من قبل أن يتم اعتقال والد امرأة أو أخوها على خلفية انخراطها في نشاط سياسي ما. وربما تجد نفسها في تلك الحالة مجبرة على التزام الصمت لإنقاذ عائلتها من المتاعب».<sup>99</sup> وتظل الأسرة المرجع الرئيسي للنساء الفلسطينيات في ظل سياق كهذا يتسم بعدم الثقة في مؤسسات الدولة (الإسرائيلية والفلسطينية على حد سواء) التي من المفترض أن تضمن العدالة وفي ظل الخوف المستشري بين النساء من التعرض للمراقبة العلنية، وهو ما يؤثر على فرصهن في الحصول على الإنترنت وإمكانية استخدامه بقدر أكبر. و خلاصة القول هنا، أن تداعيات تواجد الاحتلال الإسرائيلي وهيمنة الأباء على النساء تتداخل فيما بينها ويغذي

98. في المكان نفسه

99. في المكان نفسه، منظمة سمكس، كيف يمكن للنساء حماية أنفسهن عبر الإنترنت؟ (30 كانون الثاني/يناير 2019).

<https://smex.org/how-can-women-protect-themselves-online>

اختصاص سلطات مختلفة. ويظهر مرة أخرى هذا السياق قيوداً متعددة المستويات تحد من حرية المرأة في التعبير على شبكة الإنترنت؛ حيث يتم نزع الشرعية من أصوات النساء الفلسطينيات لأنهن نساء في المقام الأول وفلسطينيات في المقام الثاني.

## الإطار القانوني

و يتسم النظام القانوني بنفس القدر من التعقيد في فلسطين وهو ما يجعل من الصعوبة بمكان تنفيذ التدابير التي تحمي حقوق المرأة. فالسياق القانوني المحلي يشكل عقبة رئيسية أمام موازنة القوانين الوطنية مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) ومبادئها، وذلك بسبب تعدد التشريعات التي تنظم الحياة الفلسطينية، فعلى سبيل المثال يسري حالياً مفعول قانون العقوبات لعام 1960 في الضفة الغربية، ولكن ينص القانون الجنائي لعام 1936 على حماية مجموعة مماثلة من الحقوق بدلاً من ذلك. ويعمل القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2002 كدستور مؤقت وهو بذلك يعتبر مصدر جميع القوانين الأخرى. حيث تنص المادة 9 من هذا القانون على «أن الفلسطينيين متساوين بحكم القانون وأمام القضاء دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الأثر السياسي أو مستوى الإعاقة».<sup>100</sup>

و لم تتبني فلسطين إلى حد الساعة أي تشريع بشأن العنف ضد المرأة، على الرغم من مبدأ عدم التمييز المنصوص عليه هذا في القانون ورغم مصادقة البلاد على اتفاقية سيداو دون أي تحفظات تذكر. وتمت صياغة قانون عقوبات موحد في عام 2003 مع تحسين بعض أوجه الحماية للمرأة، ولكنه لم يُعتمد قط. ويجري

يعشن في إسرائيل لا يشعرون بالأمان، كما أن المدافعات الفلسطينيات عن حقوق الإنسان يبقين هدفاً سهلاً في إسرائيل». فضلاً عن ذلك، لا يشجع السياق السياسي المعقد الذي تمر منه البلاد شركات التكنولوجيا ومزودي وسائل التواصل الاجتماعية على اتخاذ أي موقف بشأن السلامة الرقمية. وتمضي شذى قائلة «نحن نعلم أن حكوماتنا تتعاون مع وسطاء تكنولوجيا المعلومات لرصد بياناتنا وانتهاك حقوقنا الرقمية. وقد ناقشت الحكومة الإسرائيلية مؤخراً قانون يتعلق بفيسبوك. وفي الوقت نفسه، لا تدعم منصات التواصل الاجتماعي الخدمات بما فيه الكفاية أو تحميهم من خلال توفير لهن نظام للشكاوى الذي يسمح بمراقبة الانتهاكات ويخفف من وطأة المخاطر بسرعة». ويبدو أن مركز الخط المساعدة الهاتفية الذي تديره سوا، وهي مؤسسة حقوقية غير نفعية تُعنى بشؤون النساء، يشكل لؤلؤة نادرة، فقد أسس بذلك لقناة اتصال مباشرة مع فيسبوك وفي كثير من الأحيان ما يمارس الضغط من أجل إزالة محتوى غير مناسب ما.

و ليس هناك أي نوع من الرقابة على خطاب الكراهية ضد المرأة والتعليقات المتحيزة جنسياً على الصفحات على شبكات التواصل الاجتماعي، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بالناشطات الفلسطينيات والمدافعات عن الحقوق. وتشير شذى الشيخ يوسف إلى أن منصات التواصل الاجتماعية تقوم بانتظام بإغلاق حسابات الفلسطينيين وصفحاتهم التي تطالب بحقوق الفلسطينيين وترصد خطاب الكراهية ضد الشعب الإسرائيلي. وبالتالي، فإن هذه القدرات لا تُستخدم للإبلاغ عن خطاب الكراهية ضد المرأة أو ضد أفراد مجتمع الميم بحكم عدم اعتباره من الأولويات العليا للحكومات. وهذه الحالة بالذات لا تساعد المرأة الفلسطينية على الحصول على العدالة، لا سيما بالنظر إلى أن مختلف فئات الشعب الفلسطيني تقع ضمن

100. للاطلاع على النص الكامل لهذه الوثيقة، انظر

<http://www.palestinianbasiclaw.org/basic-law/2002-basic-law>



حاليًا إعداد مشروع قانون بشأن العنف الأسري من شأنه أن يحمي المرأة نظرًا من العنف المنزلي والجنسي.<sup>101</sup> وهناك قوانين مختلفة تنظم شؤون الأسرة بالنسبة لكل مجموعة دينية، بل وكثيراً ما تختلف داخل المجموعة الواحدة نفسها وفقاً للمنطقة؛ فبالنسبة للمسلمين، يُطبق قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم 16 لعام 1976 في الضفة الغربية ويُطبق قانون حقوق العائلة المصري لعام 1954 في غزة (لكن لا يشمل أي منهما على مبدأ المساواة بين الجنسين).

و في عام 2011، تبنت السلطة الفلسطينية استراتيجية وطنية مدتها تسع سنوات لمحاربة العنف ضد المرأة في الأراضي المحتلة.<sup>102</sup> وأعتبرت هذه الخطوة هي الأولى من نوعها في سبيل إضفاء الطابع المؤسسي على حقوق المرأة بوصفها مسألة إنمائية تنعكس بطريقة أو بأخرى على المجتمع بأسره، وبالتالي ينبغي معالجتها على مستوى جميع القطاعات والمؤسسات الحكومية. وتهدف الاستراتيجية، التي تحدد مفهوم العنف ضد المرأة تماشياً مع التصورات المفاهيمية الواردة في اتفاقية سيداو، إلى إنشاء آليات مؤسسية لحماية المرأة من العنف، بما في ذلك النساء اللاتي يتعرضن لانتهاكات على يد الاحتلال الإسرائيلي، وتحسين خدمات الحماية القانونية والدعم الاجتماعي لفائدة ضحايا العنف. غير أنه إلى حد الآن لم يتم تنفيذ أي آليات نهائية لمنع العنف ضد المرأة ومكافحته.

و فيما يخص القضايا ذات الصلة بشبكة الإنترنت على وجه التحديد، اعتمدت السلطة الوطنية الفلسطينية في عام 2018 المرسوم التشريعي رقم 10 المتعلق بالجرائم الإلكترونية.<sup>103</sup> وبموجب هذا القانون، تم إنشاء وحدة خاصة بمتابعة الجرائم الإلكترونية تحت إشراف النيابة العامة، على غرار ما حدث في بلدان أخرى في المنطقة. ويعاقب هذا القانون على أية إمكانية للوصول إلى الشبكة العنكبوتية بصورة غير قانونية أو استخدامها للحصول على بيانات ومعلومات وكذا تعطيل الوصول إلى الأجهزة الإلكترونية والبيانات. بيد أن هذا القانون لا يعالج القضية من منظور يراعي النوع الاجتماعي. وإضافة إلى ما سبق ذكره، يرى الناشطون في مجال حقوق الإنسان أن هذا القانون يقيد الحق في حرية التعبير والخصوصية، لأن المدعي العام يمكنه في هذه الحالة اعتراض أي نوع من الأجهزة أو أول الحصول على البيانات المتعلقة بحركة الاتصالات السلكية واللاسلكية أو مستخدميها. وعلى الرغم من التحسينات التي أجريت على روح القانون، تصر الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان على ضرورة توضيح الأسباب التي تقف وراء قرار حجب مواقع الإنترنت وتحديد المهلة الزمنية لذلك (المادة 39)، مشيرةً إلى غياب الضمانات اللازمة المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية، مثل الافتقار إلى ضمانات فيما يخص مراقبة الاتصالات في حالة مراقبة المكالمات الإلكترونية والمحادثات (المادة 43).<sup>104</sup> وفي الواقع، يتضمن القانون العديد من المخالفات لأحكام قانون الإجراءات الجنائية،

103. المرسوم التشريعي رقم 10 لعام 2018 المتعلق بالجرائم الإلكترونية،

<http://muqtafi.birzeit.edu/en/pg/getleg.asp?id=17018>

104. الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، "ترحب الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بصدور القانون المنفذ بالمرسوم رقم (10) لعام 2018 بشأن الجرائم الإلكترونية وتقدم سلسلة من الملاحظات والتحفظات" (14 تشرين الثاني/نوفمبر 2018).

[https://ichr.ps/en/1/26/2399/ICHR-welcomes-the-issuance-of-Law-by-Decree-No-\(10\)-2018-on-electronic-crimes-and-introduces-a-series-of-observations-and-reservations.htm](https://ichr.ps/en/1/26/2399/ICHR-welcomes-the-issuance-of-Law-by-Decree-No-(10)-2018-on-electronic-crimes-and-introduces-a-series-of-observations-and-reservations.htm)

101. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عدالة النوع الاجتماعي والقانون، [https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/en/home/library/Dem\\_Gov/gender-justice-and-the-law-study.html](https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/en/home/library/Dem_Gov/gender-justice-and-the-law-study.html)

102. وزارة شؤون المرأة، الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة 2011-2019 (بالعربية)،

<http://www.arabwomenorg.org/MediaFiles/Landing/files/palestine-strategy.pdf>

## مبادرات المجتمع المدني

و رغم التحديات التي تشهدها البلاد في المجال التشريعي، هناك قصص نجاح في فلسطين يمكن استقائها، لا سيما تلك التي قادتها جهات فاعلة في المجتمع المدني. وتبين هذه القصص اسهام مثل هذه التدخلات من طرف مكونات المجتمع تسهم في سد الفجوات الموجودة في النظام القانوني، وكذا دورها في إعادة صياغة الأعراف الاجتماعية الشائعة بين الناس والتي تجعل من الفروق في المعاملة بين الرجل والمرأة امرًا طبيعيًا وعاديًا. وفي إطار العمل الذي تقوم به لضمان حماية النساء من العنف، نظمت المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية (مفتاح) دورة تدريبية<sup>106</sup> لتعبئة الزعماء الدينيين وقادة المجتمع المدني من أجل الرفع من مستوى حماية حقوق الصحة الجنسية والإنجابية وتعزيز دور وسائط الإعلام في الحملات المطالبة بوقف العنف الممارس في حق المرأة. وتعمل مؤسسة حملة (اختصارا للمركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي) بصورة منتظمة بإطلاق حملات للتوعية بالقضايا العاجلة، مثل العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، من خلال التشكيك في الفهم المشترك للظواهر الاجتماعية ودور النساء في المجتمع. فعلى سبيل المثال، أرادت المؤسسة من خلال إطلاق الحملة التي حملت شعار «التحرش هو تحرش» أن تبرز أن التحرش الجنسي والابتزاز الإلكتروني عن طريق منابر التواصل الاجتماعي يعتبران شكلان من أشكال التحرش الذي يرتبط ارتباطا وثيقا بالتحرش اللفظي الذي يحدث خارج شبكة الإنترنت. وتساعد حملات كهاته النساء الفلسطينيات على خوض كفاحهن المزدوج لإسماع صوتهن بشكل علني في الأراضي المحتلة وتحدي العنف المجتمعي والتمييز الممارس في حقهن في الفضاءات العامة.

فهو يقضي مثلاً بضرورة أن يقدم مزودو خدمات الإنترنت للسلطات المختصة جميع البيانات والمعلومات اللازمة عن المشترك التي تساعد في كشف الحقيقة، لكن دون تقديم أي توضيح عن الحالات التي يشملها «كشف الحقيقة». وتسمح المواد 32 و34 من المرسوم التشريعي بتفتيش الأشخاص وأجهزة تكنولوجيا المعلومات وتعطي الإذن بالاحتفاظ بها وتسجيل كل ما يحدث فيها، في ظل غياب الضمانات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية (مثل تقييد صلاحية أمر التفتيش وغياب الشروط التي ينبغي أن يجري فيها التفتيش للتحقيق في جريمة وقعت بالفعل، من أجل العثور على أدلة تثبت تورط المعني وليس بناءً على شكوك).

و هناك بعض المشاكل التي وقفت أيضًا في وجه تحقيق تقدم في المجال التشريعي. وقد أثارت صياغة القانون الجديد لحماية الأسرة نقاشًا حادًا بين مختلف أطراف المجتمع الفلسطيني في الأشهر القليلة الماضية. ويهدف مشروع القانون هذا إلى حماية ضحايا العنف القائم على نوع الجنس وزيادة العقوبات المفروضة على العنف الجسدي في حق النساء. وتتعرض النساء الفلسطينيات والمدافعات عن حقوق الإنسان للاعتداء والتشويه من جانب جماعات دينية وسياسية على خلفية نشاطهن العلني الداعي لتبني مشروع القانون الجديد لحماية الأسرة.<sup>105</sup> وما تزال السلطة الفلسطينية مترددة في تمرير هذا القانون وحشر الزعماء المحافظين في الزاوية، ولكن في الوقت نفسه، ينبغي عليها التصدي لزيادة عدد حالات جرائم الشرف.

106. مؤسسة مفتاح، "إمام وواعظة يرويان قصة نجاحهما بعد مشاركتهما في الورشة التكوينية التي نظمتها مؤسسة مفتاح ضمن مشروع دعم حماية المرأة (16 كانون الثاني/ يناير 2019).

<http://www.miftah.org/Display.cfm?DocId=26535&CategoryId=33>

105. خالد أبو طعمة، فلسطين: قانون حماية الأسرة «غير الإسلامي»، معهد جيتستون (22 حزيران/ يونيو 2020).

<https://www.gatestoneinstitute.org/16135/palestinians-family-law>



3.8. الأردن



## الصياغ العام

والإبزاز على الإنترنت وخارجه والتحرش الجنسي والسيبراني والمراقبة والتجسس على أجهزة الكمبيوتر واستخدام التكنولوجيا والإنترنت لتشويه الصور ومقاطع الفيديو وممارسة الاتجار بالبشر لأغراض جنسية غير مشروعة وانتحال أسماء شخصيات معروفة على الساحة.<sup>108</sup> ويستخدم العديد من النساء الهواتف النقالة والإنترنت، مما يعرضهن لأشكال مختلفة من العنف السيبراني في غياب الحماية القانونية الكافية والدعم من لدن المجتمع. ويحظى البعد الافتراضي بأهمية متزايدة في الأردن: فقد حظي الإنترنت والأجهزة الإلكترونية بأهمية أكثر في سياق عملية الإغلاق وازدياد خطر تعرض النساء للعنف الأسري التي رافقت ظهور وباء كوفيد-19.<sup>109</sup> ونتيجة لذلك، قررت خلال العام نفسه 82 في المائة من النساء اللواتي تعرضن للعنف عبر الإنترنت أن يقللن من وجودهن على شبكة الإنترنت.<sup>110</sup> وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على

108. جمعية معهد تضامن النساء الأردني، «المطاردة والإبزاز والتحرش الجنسي والمراقبة والتجسس هي أبرز جرائم العنف الإلكتروني ضد النساء والفتيات» (30 تشرين الأول/ أكتوبر 2016)، <https://www.sigi-jordan.org/?p=2442>

109. جمعية معهد تضامن النساء الأردني، كوفيد-19- ورقة الموقف من النوع الاجتماعي، 24 آذار/ مارس 2019.

110. جمعية معهد تضامن النساء الأردني، أجرت الجرائم الإلكترونية العديد من النساء على تقليل ظهورهن عن قصد على الإنترنت (16 كانون الثاني/ يناير 2019)، <https://www.sigi-jordan.org/?p=4780>

إن العلم والتكنولوجيا يعتبران من بين أسرع قطاعات الاقتصاد نمواً في الأردن، فيما يشكل الشباب نسبة معتبرة نسبياً من مجمل عدد السكان، كما أن الأسر في الأردن لديها مستوى عال من المشاركة في النقاشات والمواضيع التي تُنشر على شبكة الإنترنت (88.8 في المائة من الأسر تحظى بإمكانية الاتصال بالإنترنت). وبحسب دراسة أجرتها وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بشأن استخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات ومدى انتشارها<sup>107</sup>، فإن عدد النساء اللاتي يستخدمن لإنترنت يتساوى تقريباً مع عدد نظرائهن من الذكور، أي ما نسبته 47 في المائة من النساء مقابل 35 في المائة من الرجال. غير أن هذا المستوى المرتفع من المشاركة يرافقه أيضاً بعض التجارب السلبية المرتبطة باستخدام الإنترنت، بما في ذلك وقوع أعمال عنف ضد المرأة على الإنترنت. ويكشف بحث أجرته جمعية معهد تضامن النساء الأردني أن أكثر أشكال التحرش الإلكتروني شيوعاً تشمل الملاحقة الإلكترونية

107. جمعية معهد تضامن النساء الأردني، «لقد أصبح التحول الرقمي ضرورة للحياة ... فهل نحن مستعدون لمجابهة مخاطره؟» [بيان صحفي] (22 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020)، <https://www.sigi-jordan.org/?p=9282>

الجنابة، على الرغم من وجود خدمات مؤسسية مثل وحدة مكافحة الجرائم الإلكترونية وإدارة حماية الأسرة. وبالتالي، نجد أن حجب المعتدي في الفضاء الإلكتروني كان هو الرد الأكثر تواتراً.

إن الحلقة المفرغة التي تعيش فيها النساء على الإنترنت وفي المجال العام على حد سواء والتي تسبب في حملات التشهير والغذف الهادفة «لإعادة الأمور إلى مكانها الصحيح» ليست جديدة على الأردن ولا على معظم بلدان المنطقة الأورو-متوسطية. وقد أصبح صدى العنف الذي تتعرض له النساء في الفضاء الرقمي واضحاً بما لا يترك مجالاً للشك خلال الانتخابات البرلمانية التي أجريت في شهر تشرين الثاني/ نوفمبر 2020. وبسبب انتشار هذا الوباء، تم إجراء الحملة الانتخابية بشكل أساسي على شبكة الإنترنت، مما أدى إلى زيادة بروز مرشحات من النساء على الإنترنت. ورأت ثلاث مرشحات من أصل خمس أن شعارات الحملة المعارضة تضمنت التشهير بصور نمطية للمرأة، فيما تعرضت 32 في المائة منهن إلى هجمات تقليدية وإلكترونية، مثل الإهانات والتنمر،<sup>113</sup> على خلفية حملتهن الانتخابية. وتصدرت حملة التنمر القاسية على مواقع التواصل الاجتماعي ضد امرأة عمياء ترشحت للبرلمان<sup>114</sup> عناوين الصحف. وبالإضافة إلى ذلك، زاد انتشار ووباء كوفيد-91 من حجم العقبات خلال الانتخابات بسبب عدم قدرة بعض النساء في الوصول إلى مراكز الاقتراع بسبب الأدوار الاجتماعية التي تتطلب منهن البقاء في المنزل لرعاية احتياجات الأسرة.<sup>115</sup>

113. جمعية معهد تضامن النساء الأردني، عين على المرأة: تعرضت الحملة الانتخابية لواحدة من أصل كل ثلاث مرشحات لهجوم إلكتروني وتقليدي، (5 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020)، <https://www.sigi-jordan.org/?p=9171>.  
114. Teller Repor، مقطع فيديو...غضب في الأردن بعد ترهيب امرأة عمياء ترشّح للانتخابات البرلمانية (9 أيلول/ سبتمبر 2020)، <https://www.tellerreport.com/life/2020-09-08-video---he-got-angry-in-jordan-after-bullying-a-blind-woman-who-ran-for-parliament.rjhyAOLVew.html>

115. جمعية معهد تضامن النساء الأردني، ملاحظات أولية من طرف فريق «عين على النساء» حول نتائج انتخابات مجلس النواب التاسعة عشر، <https://www.sigi-jordan.org/?p=9224>

ازدواجية الدور الذي يمكن أن يلعبه الإنترنت في تيسير دعم النساء، وفي الوقت ذاته يمكن أن يكون فضاءً يُعرضها لشتى أنواع التهجمات.

## أشكال العنف ضد المرأة على الإنترنت

و تظهر دراسة أجريت عن التحرش الجنسي في الأردن أن الهجمات الحاسوبية ضد المرأة كانت حقيقة واقعة حتى قبل ظهور وباء كوفيد-91 بوقت طويل<sup>111</sup>؛ حيث تُظهر البيانات المتعلقة بالشكاوى المقدمة من طرف النساء أن ما يقرب من 44 في المائة من النساء كن قد تعرضن للعنف على يد رجال غرباء في الفضاء الرقمي. وتهدف اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من خلال إعداد هذه الدراسة إلى مكافحة ظاهرة الإنكار التي تستشري بشكل واسع في المجتمع تجاه حقيقة وقوع حوادث التحرش الجنسي، الذي يعتبر بدوره أكثر أشكال العنف انتشاراً ضد النساء والفتيات في الأردن.<sup>112</sup> وكشفت النتائج التي توصلت إليها اللجنة أن 86 في المائة من ضحايا التحرش هن من النساء الشابات والمتعلقات وغير المتزوجات، موضحةً أن الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعية كانا أكثر الوسائل شيوعاً التي سمع عن طريقها الضحايا والجنابة عن وقوع حوادث التحرش. وقد كان ما يزيد قليلاً على 80 في المائة ممن شملتهن الدراسة عرضةً إلى شكل واحد أو أكثر من أشكال التحرش الجنسي السرياني. كما تُظهر النتائج أن مظهر النساء الجسدي يعتبر أحد أكثر الأسباب شيوعاً لحدوث المضايقة والأفعال المخلة بالأداب ضد المرأة. غير أن معظم النساء لا يقدمن شكوى رسمية ضد

111. جمعية معهد تضامن النساء الأردني، ورقة موقف من التحرش الجنسي خلال جائحة كورونا وما بعدها - تداعيات وتوصيات، <https://www.sigi-jordan.org/?p=7874>

112. اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، التحرش الجنسي في الأردن (2017)، <https://womenleadership.hivos.org/assets/2018/12/%D9%85%D9%84%D8%AE%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B1%D8%A7%D8%B3%D8%A9-%D8%A7%D9%86%D8%AC%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%8A.pdf>

## الإطار القانوني

القانون بعد توجيه له انتقادات كثيرة تتعلق بالقيود التي يفرضها على حرية التعبير وعدم تقديمه لمفهوم واضح لخطاب الكراهية والأخبار المزيفة الواردة فيه.<sup>119</sup> وكاحتجاج على ذلك، أطلق مجموعة من النشطاء حملة على وسائل التواصل الاجتماعي تحت هاشتاغ «#اسحب\_قانون\_الجرائم\_الإلكترونية»<sup>120</sup> لإقناع الحكومة بسحب مشروع القانون. وقد تم إنشاء مركز وطني للأمن الإلكتروني لحماية الأمن القومي وضمان سلامة الأفراد والممتلكات والمعلومات. ويتيح القانون لهذا المركز أن يحظر شبكة المواصلات ونظام المعلومات، بما في ذلك أجهزة الاتصال والرسائل الإلكترونية الخاصة، أو يلغونها أو يقوم بتعطيلها بالنسبة للأشخاص الضالعين في عمل إجرامي ما على شبكة الإنترنت.

و على الرغم من القيود العديدة التي فرضها القانون والتي أدت إلى سحبه، فقد طُبق قانون الجريمة الإلكترونية لعام 2015 في العديد من قضايا المحاكم لحماية الضحايا من التجاوزات التي تيسرها التكنولوجيا وملاحقة المعتدين، خاصة حالات التحرش الجنسي الإلكتروني عبر فيسبوك، على سبيل المثال المادة 9 بشأن الأفعال الضارة ونشر المواد الإباحية بواسطة أنظمة تكنولوجيا المعلومات أو المادة 11 بشأن التشويه الإلكتروني. ويؤمل أن يساهم قانون الأمن الإلكتروني الجديد في تعزيز هذا العمل دون تقييد حرية التعبير.

119. مجلس النواب الاردني ، «النواب يثمنون سحب قانون الجرائم الالكترونية»، <http://www.representatives.jo/?q=ar/%D8%A7%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B9%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%8A%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%AB%D9%85%D9%86-%D8%B3%D8%AD%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9#>  
120. سيفان أراز، الأردن يتبنى تشريعات شاملة للأمن السيبراني، معهود الشرق الأوسط (30 كانون الثاني/ يناير 2020) <https://www.mei.edu/publications/jordan-adopts-sweeping-cybersecurity-legislation>

و لا يوجد تعريفًا صريحًا في القوانين الأردنية المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة يعتبر العنف عبر الإنترنت كشكل من أشكال العنف، حيث أن المرجع التشريعي الرئيسي لمعالجة قضية العنف عبر الإنترنت هو قانون الجرائم الإلكترونية، الذي لم يُصمّم لمعالجة مسائل النوع الاجتماعي على وجه التحديد. وكما هو الحال في لبنان، يتم تأصيل مفهوم العنف ضد المرأة بشكل أساسي في سياق الأسرة، أي في إطار قانون الحماية من العنف الأسري رقم 15 الصادر في عام 2017.<sup>116</sup> فالقانون لا يوفر الحماية لجميع النساء بغض النظر عن وضعهن الزوجي، وهو ما يتنافى مع إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة. كما أن هذا القانون لا يحدد بوضوح جرائم العنف الأسري ولكنه يشير إلى التعريف الوارد في قانون العقوبات (المادتان 305 و306). ولا يتناول هذا الأخير بوضوح التحرش الرقمي المباشر ولكنه في الوقت ذاته يجرم أعمال العنف الجنسي والتحرش اللفظي التي تحدث في الفضاءات العامة، بما في ذلك القذف والتشويه والأفعال التي تُخل بالحياء.<sup>117</sup>

و في عام 2019، تبني الأردن قانون الأمن السيبراني الذي يلغي قانون الجريمة الإلكترونية رقم 27 لعام 2015 والذي كان يهدف إلى تجريم خطاب الكراهية وتشويه الآخرين على شبكة الإنترنت.<sup>118</sup> وشُحِب هذا

116. الجريدة الرسمية، العدد رقم 3345، قانون الحماية من العنف الأسري (بالعربية).

[http://www.arabwomenorg.org/MediaFiles/Landing/files/Violence\\_Against\\_Women\\_Jordan\\_2017.pdf](http://www.arabwomenorg.org/MediaFiles/Landing/files/Violence_Against_Women_Jordan_2017.pdf)

117. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عدالة النوع الاجتماعي والقانون الأردني (2019)، [https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/en/home/library/Dem\\_Gov/gender-justice-and-the-law-study.html](https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/en/home/library/Dem_Gov/gender-justice-and-the-law-study.html)

118. جوردان تايمز، أعضاء مجلس النواب يعمرون قانون الأمن السيبراني لعام 2019، (30 تموز/ يوليو 2019)

<https://jordantimes.com/news/local/mps-pass-2019-cyber-security-law#:~:text=AMMAN%20E2%80%94%20The%20Lower%20House%20on,News%20Agency%2C%20Petra%2C%20reported>



نهبًا يراعي الفوارق بين الجنسين باعتبار أن النساء يشكلن السواد الأعظم من ضحايا أشكال العنف المختلفة على الإنترنت، رغم أن موضوع حقوق النساء لم يكن في طلب مهامها التي تأسست من أجلها. وتعد الخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والأمن والسلام (2017) هي الأخرى إحدى التطورات الهامة فيما يخص تمكين المرأة ومنع حدوث العنف. وفي هذا الصدد، تعمل الجمعية الأردنية لحماية ضحايا العنف الأسري على تدريب النساء اللابغات كوسيطات في إدارة النزاعات وأخلاقيات الاتصال في بيئة تسودها التكنولوجيا العالية.

و تشارك ريم أبو حسن، التي شغلت منصب وزيرة التنمية الاجتماعية في الأردن بين عامي 2013 و2016، تجربتها في عملية تحديث القوانين والسياسات، مؤكدةً على أهمية وضع كل شيء في سياقه الصحيح. وإذ تبرز ريم كيف أن المبادئ التوجيهية الدولية والمعايير تلعب دورًا محوريًا في الدفع بعجلة التغيير، ولكن تشدد في الوقت نفسه على ضرورة توفر القبول الاجتماعي لإنجاح مرحلة التنفيذ. ولذلك، يساعد تحليل التوافق بين السياق الثقافي والمعايير على إحداث الفرق. وتشير هنا ريم أبو حسن إلى قصة نجاح رمزية؛ فالاحتفال بالتقليد القبلي المتمثل في ضمان الحماية للنساء اللاتي يسعين إلى تحقيقها ومناصرتها كان مفيداً في تنفيذ آليات الحماية الخاصة بالملاجئ، وتحقيقاً لهذه الغاية، يجري أيضاً إدراج المبادئ الأخلاقية الدينية في صميم النقاش الدائر حالياً لتمهيد الطريق أمام تغيير يمكن أن يكون له وقع جيد في السياق المحلي، الذي يطبعه دعوات لضمان احترام حقوق النساء.

و يؤكد كوستانزا ماتافو، من جمعية معهد تضامن النساء الأردني، أن التحدي الأكبر يبقى في كيفية الجمع بين الجانب النظري والتطبيقي، خاصة في ظل الجهود الرامية إلى وضع إطار قانوني يراعي الفروق بين الجنسين. وفي هذه الحالة يصبح أحداث تحول في

وقد تم احراز بعض التقدم في إطار السياسة العامة خلال السنوات العشر الماضية. فعلى سبيل المثال، تمكن الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025) من استقبال الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق المرأة في المساواة في المعاملة والوصول إلى العدالة ومتابعتها. كما تشجع الخطة على الانخراط والمشاركة في برامج التوعية بحماية المرأة من جميع أشكال العنف في جميع المحافظات، وخاصة في المناطق الريفية والمهمشة. وثمة مثال توضيحي آخر يتمثل في اعتماد وزارة التنمية الاجتماعية برنامج الملاجئ الجديد للنساء المهودات بالتعرض للعنف واللواتي يحتجن إلى الحماية، والذي حل محل الاحتجاز الإداري، الذي كان محل نزاع للنساء المعرضات للعنف بدافع الشرف.

## سبل العضي قدما

أشارت ريم أبو حسن، وهي ناشطة في مجال الحماية الاجتماعية وتمكين المرأة وعضو في الجمعية الأردنية لحماية ضحايا العنف الأسري، إلى تزايد وتيرة الهجمات على شبكات التواصل الاجتماعية في حق النساء اللاتي يقعون ضحية التجاوزات واستمرار معاناتهن من الحكم الاجتماعي، مضيفةً أنه كثيراً ما توجه إليهن أصابع الاتهام لهجوم كن هن الضحية فيه. وبحسب ريم، فالمن المرجح كثيراً أن تتعرض النساء اللاتي يشغلن مناصب عمومية، مثل البرلمانيات، للإساءة في وسائل الإعلام، ولكن عادةً ما ينجح الناشطون في تعبئة الرأي العام ضد هذه السلوكيات. وقد لاحظت ريم أبو حسن إحراز بعض التقدم فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين ومعالجة قابلية تعرض النساء للهجمات الإلكترونية، من خلال إنشاء لجنة وزارية لتمكين المرأة داخل الحكومة، فضلاً عن إنشاء وحدة للجرائم الإلكترونية داخل الشرطة، دون أن ننسى وحدة حماية الأسرة الموجودة أصلاً. وتعتقد ريم أبو حسن أن وحدة الجرائم الإلكترونية استطاعت أن تطور

معهد تضامن النساء الأردني أيضا ندوات على الإنترنت كجزء من برامجها المخصصة للتوعية بالرقابة الأبوية فيما يخص استخدام الإنترنت بشكل آمن بالتعاون مع وحدة مكافحة الجرائم الإلكترونية.

و تستشهد أسمى خضر، وهي محامية وأحدى مؤسسي جمعية معهد تضامن النساء الأردني والرئيسة التنفيذية لها والمستشارة، بدورات تدريبية في مجال محو الأمية الرقمية لفائدة نساء ناشطات ومنظمات غير حكومية، مثل مهرجان الشباب والتكنولوجيا الذي يقام سنويا منذ عام 2009، والتي تعتبر من بين أفضل الممارسات التي تتبعها المؤسسة فيما يتعلق بمسألة العنف الرقمي. وقد أدت التدريبات منذ ذلك الحين إلى ظهور مشروع لمكافحة الجريمة الإلكترونية يقدم المساعدة إلى ضحايا الابتزاز من النساء. وفي عام 2020، اغتنتم جمعية معهد تضامن النساء الأردني مناسبة الاحتفال باليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة لإطلاق مشروع جديد بعنوان «أمان»<sup>121</sup>. ويتضمن المشروع إنشاء عيادات رقمية تقدم العديد من الخدمات على شبكة الإنترنت والتدخلات لفائدة النساء والفتيات المعرضات للعنف والتمييز ومركز لتعزيز المعارف في مجال الوقاية والحماية، فضلاً عن تأسيس مركز لإعادة التأهيل وبناء القدرات. وتؤكد أسمى خضر على أهمية «التضامن الرقمي» الذي شاهده عام 2020، حين تم تسجيل 812 حالة من حالات العنف ضد المرأة في غضون مدة شهرين فقط (حيث بلغ متوسط عدد الحالات التقديرية في عام واحد 650 حالة). وترى أسمى أنه ما يزال المزيد من الفتيات بحاجة إلى استخدام الأدوات الرقمية للحصول على التعليم، بصرف النظر عن مواجهتهن احتمال عدم موافقة الأسرة.

طريقة التفكير أمر أساسي لتحسين تنفيذ القانون. ويتعين على كل مكون من مكونات المجتمع أن يدرك أن وقوع أي حادث عنف قد يؤدي إلى نوع آخر من العنف، والذي الذي قد يكون هذه المرة له تأثير على المجتمع ككل بدل الضحية المباشرة لوحدها». ولدى جمعية معهد تضامن النساء الأردني باعًا طويلًا في توفير مساعدة قانونية كافية ونفسية واجتماعية لفائدة الناجين من العنف، وفي بناء اتصالات من أجل المطالبة بإحداث تغييرات في السياسات العامة والتشريعات، فضلاً عن تحسين مواقف المجتمع وممارساته تجاه احترام حقوق النساء. وتكرس الجمعية مشروعها «سلامات» بالكامل لتدريب النساء والفتيات على نشر التوعية بشأن السلامة الرقمية وتوفير المساعدة القانونية لضحايا العنف عبر الإنترنت، ويعتبر بناء القدرات في اكتساب المهارات الرقمية هو الأخر جانب رئيسي من جوانب العمل الذي تستهدفه الجمعية من خلال اطلاق مشروعها «سلامات»، الذي يهدف إلى تمكين المرأة في بيئة قد لا تكون فيها على إطلاع بكيفية استخدام التكنولوجيات، بل تميل إلى عدم إبلاغ وحدة الجرائم الإلكترونية بالانتهاكات التي ترتكب في حقها إما بسبب قلقها بشأن الخصوصية والسرية أو لأنها لا تعرف كيفية تقديم شكوى. وبرز كوستانزا ماتافو أن وحدة مكافحة الجريمة الإلكترونية تعاونت بشكل فعال مع جمعية معهد تضامن النساء الأردني لزيادة الوعي العام بدورها والتزامها بتوفير بيئة آمنة. ومع ذلك، تتردد النساء في كثير من الأحيان في التحدث علانية وتفضلن تفادي أي خطر يلقي باللائمة عليهن من طرف المجتمع أو الأسرة، لا سيما في المناطق الريفية التي تكون فيها النساء أكثر رضوخًا لوصاية الرجل ويكون من الصعب ضمان السرية. وتتجاوب جمعية معهد تضامن النساء الأردني مع الطلبات التي تتقدم بها الأمهات للحصول على توصيات بشأن الرقابة الأبوية وحماية أطفالهن من التعرض للعنف عبر شبكة الإنترنت. وفي سياق الجرائم السيبرانية، نظمت جمعية

121. جمعية معهد تضامن النساء الأردني، «تضامن تطلق حملة الـ 16 يوماً لمناهضة العنف ضد النساء تحت شعار "شركاء على الحلوة والمرّة... والعنف مرفوض بالمرّة"» (25 تشرين الثاني / نوفمبر 2020)، <https://www.sigi-jordan.org/?p=9297>



3.9. سوريا



عليها، إضافة إلى فشل المجتمع الدولي في وقف الانتهاكات المرتكبة ضد المدنيين ومعالجة ظاهرة الإفلات من العقاب. وفي هذا الإطار، ينبغي اعتبار أعمال العنف ضد المرأة التي تُسرّرها التكنولوجيا في سوريا امتداداً لأشكال العنف التي تتعرض لها النساء خارج الإنترنت في بيئة نزاع.

## الإطار القانوني

صادقت سوريا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقيات جنيف التي تضع معايير للمعاملة الإنسانية في وقت الحروب (من بين اتفاقيات أخرى). ورغم أن دستور عام 2012 يمنع ممارسة التمييز على أساس نوع الجنس في حق أي مواطن، إلا أن الحكومة لم تُقن أي استراتيجية أو قانون لحماية النساء من العنف. كما أن قانون العقوبات يحظر ممارسة التعذيب، ولكنه في الوقت ذاته لا يقضي بالمعاقبة على أية جنایات مرتبطة بجرائم التحرش الجنسي، في حين نجد

## الصياغ العام

يعتبر موضوع العنف ضد المرأة في سوريا قضية متعددة المستويات. ولقد أدى الصراع الذي طال أمده (بدءاً من الانتفاضات المؤيدة للديمقراطية في عام 2011 مروراً بالحرب الأهلية وما تلاها) إلى خلق ظروف مواتية لحدوث العديد من الانتهاكات وأشكال العنف، بما فيها العنف القائم على النوع الاجتماعي وجرائم الحرب، مثل العنف الجنسي وممارسة العبودية التي يرتكبها تنظيم داعش، يضاف إلى ذلك التجاوزات التي تتعرض لها النساء على يد قوات الأمن السورية، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي والاعتصام والتعذيب والمعاملة المهينة.<sup>122</sup> وتجد بذلك النساء السوريات أنفسهن في فراغ قانوني وفي بيئة غير مستقرة لترسيخ سيادة القانون، وهي وضعية خلقها عدم تقديم القوات الحكومية للمساءلة (امتثالاً للمرسوم التشريعي رقم 64/2008) وعدم وفاء الحكومة بالتزاماتها المتعلقة بالاتفاقيات الدولية التي صادقت

122. منظمة أريانو، تقرير عن حالة العنف ضد المرأة (24 كانون الثاني/نوفمبر 2017)، «-violence-report-on-situation-urnammu.org/against-women»  
<http://www.urnammu.org/situation-report-on-violence-against-women>

الموت في مناسبات عدة، قبل أن يتم تعميم الشرطة الفيديو هاته على الإنترنت بغية إرهاب بقية النساء. فضلاً عن ذلك، قد يكون هناك نقص في الإبلاغ عن الانتهاكات الجنسية بسبب الأعراف الثقافية السائدة، على الرغم من التوثيق الشامل للعنف الجماعي القائم على أساس نوع الجنس.<sup>125</sup>

و في هذا السياق، تبنى البرلمان السوري في شهر آذار/مارس 2018 قانون جديد لمكافحة الجريمة الإلكترونية<sup>126</sup> والذي يقضي بإنشاء محاكم ابتدائية متخصصة في قضايا الجرائم الإلكترونية الأسرية التي تشمل جرائم الجرح.<sup>127</sup> في حين تبقى جرائم الإرهاب أو جرائم أمن الدولة من اختصاص المحاكم العادية. ولا توجد بحوزتنا معلومات للوقوف على ما إذا كان هذا القانون يطبق حالياً لحماية المرأة من العنف أو لتقويض حرية التعبير. ومع ذلك، وقد تم احتجاز مئات من الصحفيين المواطنين ومستخدمي الإنترنت بموجب قانون الجرائم الإلكترونية 2012/17 وقانون وسائل الإعلام 2011/108 منذ بداية الثورة في عام 2011. واطلق بعد ذلك القانون الجديد العنان لمزيد من حملات القمع أو نشر المعلومات المضللة عن الانتهاكات المرتكبة ضد المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات على شبكة الإنترنت، في حين عزز سابقة استخدام وسائل الإعلام لخلق رواية مغايرة لا تضر بمصالح الدولة. ومن الأمثلة الحديثة التي يمكن الاستشهاد بها تأكيد الدولة على العلاقة السببية بين عمل الجماعات المسلحة خارج نطاق سلطة القانون الوطني وزيادة أعمال

أنه فقط يُجرم حوادث الاغتصاب خارج نطاق الزواج. وعلاوة على ذلك، فالدستور لا يعطي الأفضلية للاتفاقيات الدولية على حساب القوانين الوطنية. وكانت الأمم المتحدة قد أنشأت آلية محايدة ومستقلة خاصة بسوريا بهدف دعم التحقيق في الجرائم المرتكبة في الصراع السوري منذ شهر آذار/مارس 2011 ومحاكمة مرتكبيها وكذا لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية للتحقيق في انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان في سوريا، وذلك رداً على تقاعس سوريا عن الامتثال لتوصيات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لعام 2014.<sup>123</sup>

## أشكال العنف ضد المرأة على الإنترنت

و يشير تقرير مجلس حقوق الإنسان عن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في الجمهورية العربية السورية إلى أن النساء والفتيات قد تضررن بشكل غير متناسب من الصراع الجري وقعن ضحايا لأسباب متعددة.<sup>124</sup> ويوثق التقرير جرائم الحرب المتمثلة في الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي التي ترتكبها القوات الحكومية والميليشيات التابعة لها وأفراد الجماعات المسلحة في حق النساء السوريات. فقد ارتكب تنظيم الدولة الإسلامية بشكل ممنهج جرائم حرب تتمثل في التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية والاعتداء على الكرامة الشخصية للمرأة. وتم تصوير نساء يتعرضن للرجم بالحجارة حتى

125. الإسكوا، سوريا في حالة حرب: ثماني سنوات منذ اندلاع الحرب (2020)، <https://www.unescwa.org/publications/syria-war-eight-years>  
126. سمكس، «الحكومة السورية تقرر قانوناً جديداً لمكافحة الجرائم الإلكترونية» (14 آذار/مارس 2018)، <https://smex.org/syrian-government-passes-new-anti-cybercrime-bill/>  
127. محمد منار حميجو، العدل: انتشار واسع لجرائم المعلوماتية ... مشروع قانون لإحداث محاكم جزائية بدائية واستئنافية خاصة بها وتأهيل القضاة للتعامل معها (6 آذار/مارس 2018)، <https://alwatan.sy/archives/142115>

123. سيواو، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الثاني حول سوريا، [http://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/treatybodyexternal/TBSearch.aspx?TreatyID=3&DocTypeID=5](http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/TBSearch.aspx?TreatyID=3&DocTypeID=5)  
124. مجلس حقوق الإنسان، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية (2018)، <https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/ColSyria/A-HRC-37-CRP-3.pdf>

العنف والجرائم ضد النساء.<sup>128</sup> وبإمكان الدولة، بكل بساطة، أن تشتت الأنظار من خلال إدامة هذا الخطاب وتعزيزه والتركيز على الانتهاكات التي يرتكبها الآخرون.

و تؤكد سيما نصار، وهي مدافعة عن حقوق الإنسان وإحدى مؤسسي مؤسسة أورانامو، أنه «لا توجد مادة واحدة في القانون السوري تعالج العنف الإلكتروني الذي تتعرض له النساء». كما أن المرسوم التشريعي رقم 17 لعام 2012 القُطَّبُ لقانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية لا يتضمن أية تعاريف محددة أو أحكام تتعلق بموضوع العنف ضد المرأة على الإنترنت. وكذلك، فإن التحقيق في أحداث العنف ضد النساء لا يدخل في صلب اختصاصات وحدة التحقيق التابعة لإدارة منع الجريمة المعلوماتية. وتلاحظ سيما أن القانون يستخدم، في هذه الحالة، لتغطية الأعمال التي ترتكبها الأجهزة الأمنية لغرض إسكات المواطنين.

و يصعب في كثير من الأحيان الحصول على دعم من السلطات لمعالجة الحوادث التي تقع على الإنترنت ولذلك تُترك الضحايا عموماً يواجهون مصيرهن في أجهزةهن الخاصة، كما هو الحال في بلدان أخرى في المنطقة الأورو-متوسطية. ولطالما كان إذكاء الوعي بالأساليب التي يستخدمها الجناة الاستراتيجية الأكثر استخداماً للحد من أضرار هذه الهجمات، غير أننا نجد أن هناك العديد من الناشطات ممن رفعن مشكلاتهن مباشرة إلى إدارة فيسبوك وحللتها معها، ولكن هذا النهج غالباً ما يأخذ وقتاً طويلاً ومن الصعب تحقيق نتائج من خلاله (على سبيل المثال، تحديد الإعدادات للتحكم في من يرسل الطلبات على فيسبوك أو من يجعل فيسبوك يقوم بإغلاق حساب ناشط ما يقبع في السجن).

و يشير نصار أيضاً إلى عدد كبير من المبادرات النسائية العاملة في الميدان لدعم ضحايا العنف ضد المرأة. غير أنه يلاحظ أن تأثيرها ما يزال محدوداً لأسباب متعددة؛ منها التغيير المستمر في خريطة الصراع وتناوب مختلف مراكز القوة العسكرية من مكان إلى آخر. فضلاً عما تم ذكره سلفاً، تقل فرص النساء اللاتي يعشن في مخيمات اللاجئين في الحصول على فرص لتمكين أنفسهن، بما في ذلك تعزيز وجودهن في المنابر الرقمية. وتضيف نصار أن عملية توثيق العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي هي إحدى أكثر المهام صعوبة في سياق الوضع في سوريا بسبب رؤية المجتمع لذلك، وهو ما يعززه الطبيعة الأبوية للمجتمع السوري الذي لا يعترف للنساء بحقوقهن كعضوات نشطات ومؤثرات داخل المجتمع.

و من بين الأمور التي تشغل نصار هي عدم وجود خطة حكومية لتنفيذ القرار 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن. ولذلك، تعمل الحكومات الغربية جنباً إلى جنب مع المجتمع المدني والمنظمات النسائية لضمان إشراك المرأة السورية في العملية السياسية وبناء السلام في البلاد. ومع ذلك، لا بد أن تصبح هذه المشاركة أكثر تكاملاً؛ حيث يقول نصار «إن وجود النساء في تشكيلة وفود التفاوض أمر يدعو للفخر على الرغم من الدور المحدود للغاية الذي تؤديه النساء في العملية السياسية».

128. محمد منار حليمو، "ظهور الجماعات المسلحة ساهم في ارتفاع العنف ضد المرأة في سورية" (3 تموز/ يوليو 2018)، <https://alwatan.sy/archives/203603>



## مبادرات المجتمع المدني وسبل المضي قدماً

الانتقالية في سوريا: الثغرات وسبل معالجتها»<sup>131</sup>، فإن التوثيق يمهد الطريق لمساءلة مرتكبي الانتهاكات وتحقيق العدالة التصالحية لفائدة الضحايا. ويمكن للعدالة في الواقع أن تُيسر عملية الانتقال السياسي وأن تؤدي إلى تحقيق سلام مستدام في سوريا. وقد لعبت التكنولوجيا خلال جميع مراحل هذه العملية دوراً محورياً في خلق فضاء آمن للتوثيق ومناقشة الخطوات التي ينبغي اتخاذها بحضور الناشطات والمنظمات النسائية على طاولة المفاوضات. وبالإضافة إلى ذلك، قامت وسائل الإعلام بجمع شهادات لبناء أطر بديلة لسرد روايات بشأن العنف القائم على نوع الجنس. ويلزم إجراء المزيد من البحوث لتحديد مدى الضرر الذي يسببه العنف ضد المرأة على الإنترنت ومعرفة الفرص التي تتيحها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ظروف صراع واسع النطاق كهذا الذي تمر منه سوريا.

وأطلقت 80 منظمة من المنظمات النسائية ومنظمات حقوق الإنسان حملة بعنوان «طريق سوريا إلى العدالة» تدعو فيها الحكومات الأوروبية إلى التحقيق في أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي التي ترتكبها قوات الأمن السورية في مرافق الاحتجاز ومحاكمة مرتكبيها،<sup>129</sup> وذلك بعد تقديم أول شكوى جنائية ناجحة في ألمانيا في عام 2020 تتعلق بالعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي المرتكب في مرافق الاحتجاز. وفي شهر أيلول/ سبتمبر 2020، قدمت مجموعة من المنظمات، بما فيها مؤسسة أورانمو وشبكة المرأة السورية، شكوى إلى هيئة الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة بشأن التمييز والعنف ضد المرأة السورية في القانون والممارسة.<sup>130</sup> ويطلب هذا التقرير الحكومة السورية بوضع حد للأحكام القانونية القائمة على التمييز والممارسات التي تساهم في ترسيخ مبدأ عدم المساواة بين الجنسين ونشر ثقافة الإفلات من العقاب.

و يشكل التوثيق، في إطار المسعى الحالي لتحقيق العدالة، عنصراً رئيسياً لضمان تحقيق انتقال متكافئ وشمولي إلى مرحلة ما بعد الصراع في سوريا. ووفقاً للتقرير «توثيق انتهاكات حقوق الإنسان والعدالة

129. مؤسسة أورانمو، 80 منظمة نسوية وحقوقية ونشطاء معروفين يدعمون الدعوة إلى محاكمة العنف الجنسي والجسدي كجريمة ضد الإنسانية من قبل المحاكم الأوروبية (18 حزيران/ يونيو 2020). <https://www.urnammu.org/80-feminist-and-human-rights-organisations-and-well-known-advocates-support-call-for-sexual-and-gender-based-violence-to-be-tried-as-a-crime-against-humanity-by-european-courts>

130. أورانمو، تقديم شكوى إلى هيئة إجراءات الأمم المتحدة الخاصة بشأن التمييز والعنف ضد المرأة السورية في القانون والممارسة (16 أكتوبر/ تشرين الأول 2020). <https://www.urnammu.org/submission-to-the-united-nations-special-procedures-on-discrimination-and-violence-against-syrian-women-in-law-and-practice>

# الملحق 1:

## أحكام السياسة الدولية

الإلكتروني، ضد امرأة لأنها امرأة، أو يؤثر على النساء بشكل غير متناسب».<sup>134</sup>

• وضعت اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف الأسري (اتفاقية إسطنبول) تصورًا لمفهوم العنف ضد المرأة وخطاب الكراهية على الإنترنت في المادة 3 (من بين أمور أخرى) على أنهما يعتبران «انتهاكاً لحقوق الإنسان وشكلين من أشكال التمييز ضد المرأة ويشمل هذا جميع أعمال العنف القائم على النوع الاجتماعي التي تؤدي، أو يحتمل أن تؤدي، إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو اقتصادي للنساء أو تتسبب في معاناتهن، بما في ذلك التهديد بممارسة أفعال كهاته أو إكراه النساء أو حرمانهن بشكل تعسفي من الحرية. سواء كان ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».<sup>135</sup>

• ويعرّف البروتوكول الإضافي لمجلس أوروبا الملحق باتفاقية بودابست بشأن الجرائم الإلكترونية خطاب الكراهية الجنسي على أنه عبارة عن «تعبيرات عامة تُسخر أو تخرس أو تروج أو تبرر الكراهية المبينة على أساس النوع الاجتماعي».<sup>136</sup> وعلاوة على ذلك، ذكر تقرير صادر عن لجنة اتفاقية الجرائم الإلكترونية التابعة لمجلس أوروبا، نُشر في عام 2018، أن العنف السيبراني قد يتضمن أشكال جديدة من العنف غير موجودة أصلاً في العالم الحسي مما قد يترتب عنه آثار بعيدة المدى، أو قد يتسبب في ارتكاب الأذى من جديد، بعد أن يتخذ المجرم الإجراءات الأولية (على سبيل المثال، يمكن مشاركة صورة واحدة نشرها شخص معين في تاريخ محدد وإعادة توزيعها وإعادة تعميمها، وما إلى ذلك).<sup>137</sup>

تتناول اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو) على وجه التحديد موضوع العنف ضد المرأة الذي تيسره تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التوصية العامة رقم 35 بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المرأة، مما يشير إلى أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تبقى قابلة للتطبيق في الفضاء الرقمي باعتبار أن الأخير إحدى الأماكن التي يحدث فيها العنف ضد النساء. و«يتجلى العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المرأة في سلسلة متواصلة من أشكال العنف المتعددة والمتراصة والتي تتكرر في مجموعة من الأماكن، في الفضاء الخاص والعام على حد سواء، بما في ذلك البيئات التي تشهد أحداث عنف ضد النساء بواسطة التكنولوجيا».<sup>132</sup>

• ويؤكد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن حماية المدافعات عن حقوق الإنسان بأن «الانتهاكات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاعتداءات وممارسة التمييز والعنف في حق النساء، لا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان، مثل التحرش والمطاردة على الإنترنت وانتهاك الخصوصية وممارسة الرقابة واختراق حسابات البريد الإلكتروني والهواتف النقالة وغيرها من الأجهزة الإلكترونية بغية تشويه سمعة النساء والتحريض على ارتكاب الانتهاكات والإساءات في حقهن، كلها تشكل قلقاً متزايداً ويمكن أن تكون مظهراً من مظاهر التمييز المنهج القائم على أساس النوع الاجتماعي، وهو ما يتطلب تهيئة استجابة فعالة بما يتماشى مع معايير حقوق الإنسان».<sup>133</sup>

• ويعرّف تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة العنف ضد المرأة على الإنترنت بأنه «أي عمل من أعمال العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي يتم ارتكابه في حق امرأة ما لكونها امرأة أو المساعدة في ارتكابه أو إيقافه، جزئياً أو كلياً، باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مثل الهواتف النقالة والذكية والإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعية أو البريد

134. مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، أسبابه وعواقبه على العنف ضد النساء والفتيات على الإنترنت من منظور حقوق الإنسان.

[https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/.../Session38/.../A\\_HRC\\_38\\_47\\_EN.docx](https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/.../Session38/.../A_HRC_38_47_EN.docx)

135. مجلس أوروبا، اتفاقية منع ومكافحة العنف ضد المرأة وعنف العشير (إسطنبول 2011)، <https://www.coe.int/en/web/istanbul-convention/text-of-the-convention>

136. مجلس أوروبا، صحيفة وقائع خطاب الكراهية (2020).

[http://www.echr.coe.int/Documents/FS\\_Hate\\_speech\\_ENG.pdf](http://www.echr.coe.int/Documents/FS_Hate_speech_ENG.pdf)

137. مجلس أوروبا، لجنة اتفاقية الجرائم الإلكترونية، دراسة مسحية حول العنف السيبراني (مسودة)، (ستراسبورغ 2018).

<https://rm.coe.int/t-cy-2017-10-cbg-study/16808b72da>

132. سيदाو، التوصية العامة رقم 35 بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المرأة، تحديث التوصية العامة رقم 19 (2017).

<https://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/gr35.aspx>

133. الجمعية العامة للأمم المتحدة، قرار تم اعتماده من طرف الجمعية العامة في 18 كانون الأول / ديسمبر 2013 (2014)، [http://www.un.org/en/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=A/RES/68/181](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/68/181)

# الملحق 2:

## الأطر القانونية والسياسية: الاتجاهات الإقليمية في المنطقة الأورو-متوسطية

إن الافتقار إلى قوانين قائمة بذاتها تعالج جميع أشكال العنف ضد المرأة بطريقة متسقة ومتكاملة يمثل ثغرة كبيرة في الدفاع عن حقوق النساء في المنطقة. فإلى غاية تاريخ كتابة هذا التقرير، فقط الأردن ولبنان وتونس والمغرب من تبنت قوانين للحماية من العنف الممارس في حق المرأة والعمل على القضاء على جميع أشكاله.<sup>49</sup> والعمل على القضاء عليها. في حين اعتمدت بلدان أخرى، على غرار الجزائر ومصر وفلسطين، فقط بعض المبادئ التوجيهية للسياسية العامة لفترات محددة (على سبيل المثال، الاستراتيجيات الوطنية لمحاربة العنف ضد المرأة) استجابةً لنداءات العمل الواردة في إعلان بيجين.<sup>51</sup> وكانت مصر وتونس هما البلدان الوحيدان اللذان استطاعا بشكل صريح تضمين مسألة العنف ضد النساء في دساتيرهما. وفي المقابل، لم يشهد دستور سوريا لعام 2012 أي تنقيح ومراجعة لاحتوي على إصلاحات قانونية أو سياسية لمعالجة العنف ضد المرأة بشكل صريح، ومرد ذلك إلى الأزمة الإنسانية المعقدة للغاية التي تعرفها البلاد. كما أن الدول تجد نفسها عاجزة عن حماية المرأة من العنف على النحو المناسب أمام الثغرات القانونية الموجودة. ففي مصر على سبيل المثال ونتيجة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة التي بدأ العمل بها في شهر يونيو/ حزيران 2015، تعمل حاليًا مديرية تابعة لوزارة الداخلية على جمع تقارير عن حوادث العنف في حق النساء، غير أن مصر تفتقر إلى وجود قوانين تعترف بوجود العنف الأسري أو تحمي النساء من التعرض إليه.

غير أن هذا لا يعني أنه لم يتم احراز أي تقدم. فقد حدثت تغييرات هامة، لاسيما في أعقاب الانتفاضات التي اجتاحت المنطقة، شكلت علامة فارقة في تاريخ نضال النساء خارج الإنترنت وفي داخله وأدت إلى بروز حركات نسوية جديدة في المنطقة.<sup>52</sup> ففي تونس على سبيل المثال، لعبت المنظمات المعنية بحقوق المرأة والناشطات دورًا أساسيًا في حماية الانشغالات

تعتبر النظم القانونية الوطنية في معظم بلدان المنطقة الأورو-متوسطية تُظم هجينة تجمع بين قوانين تعود إلى حقبة الاستعمار وأخرى للأحوال الشخصية تقوم على أساس الدين. ومن الأمثلة الرئيسية على عملية الامتزاج هاته ما يحدث في فلسطين، بحيث أن الإطار القانوني المصري مُلزم في غزة في وقت يسري فيه التشريع الأردني على أجزاء من الضفة الغربية وبحكم القانون الإسرائيلي مدينة غزة.<sup>44</sup> غير أنه فيما يتعلق بقوانين الأحوال الشخصية، يخضع الفلسطينيون الذين يعيشون في القدس للتشريعات المدنية الإسرائيلية. في حين أن السكان المسلمين في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة يتبعون قانونين مختلفين على أساس الفقه الإسلامي.<sup>45</sup>

و فيما يتعلق بالإطار القانوني الدولي، يمكننا القول أن فلسطين وتونس تعتبران البلدان الوحيدان اللذان صادقا على دون ابداء أي تحفظات. ومن ناحية أخرى، صادقت غالبية دول المنطقة على الاتفاقية مع ابداء بعض التحفظات على الأحكام التي تتعارض مع مبادئ الشريعة والعادات المحلية والتقاليد.<sup>46</sup> وما تزال أغلب بلدان المنطقة الأورو-متوسطية غير قادرة على دمج أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في قوانينها الوطنية، رغم مصادقتها على الاتفاقية. وما تزال أيضًا الأطر القانونية والسياسية في البلدان المذكورة أعلاه متأخرة فيما يتعلق باحترام حقوق النساء وتحقيق المساواة بين الجنسين، وإلى حد اللحظة، اتسمت الجهود القانونية والسياسية بتجزؤها تارة وبانفصالها تارة أخرى في وقت السلم أو أثناء الصراعات على حد سواء. كما أن معظم الإصلاحات الوطنية لم تتم صياغتها بالتوازي مع التزامات الدولة ببذل العناية الواجبة ولم تعكس الدساتير دائمًا الالتزامات الدولية في هذا الإطار.<sup>47</sup> وكثيرًا ما تتعارض الدساتير والقوانين المحلية المتعلقة بالفضاء العام مع قوانين الأسرة وقوانين العقوبات، وكذا مع قوانين الأحوال الشخصية.<sup>48</sup>

استجابة عندما يتعلق الأمر بضمان حماية كافية وموثوقة من العنف. وتدعو الاستراتيجية الإقليمية لحماية المرأة العربية<sup>56</sup>، من جانبها، إلى حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف، بما في ذلك في سياق الصراعات المسلحة تماشيًا مع القرار رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن ومع ميثاق جامعة الدول العربية والميثاق العربي لحقوق الإنسان واستراتيجية النهوض بالمرأة العربية. وتقتصر الاستراتيجية تحديد أهداف رئيسية وإتخاذ إجراءات لوضع خطة عمل يمكن أن:

- تترجم القرارات الدولية والإقليمية إلى استراتيجيات وطنية وبرامج عمل
- تشجع على بذل جهود إقليمية ودولية متضافرة لتنفيذ هذه القرارات وضمان مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل وإدماج منظور المساواة بين الجنسين في هذه العمليات.

و أخيرًا، تهدف الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات<sup>57</sup> إلى منع الجرائم التي تسهلها التكنولوجيا والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها، خاصة عند ارتكابها أو تنظيمها في أكثر من بلد واحد. وتدين الاتفاقية أي عمل ينطوي على انتهاك متعمد وتوزيع غير مشروع للبيانات المتوفرة عن الأنظمة الإلكترونية. ولكن من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن الاعتبارات التي تراعي النوع الاجتماعي تظل غائبة تمامًا طوال الوقت، كما هو الحال في الاتفاقية الدولية المتعلقة بالجرائم الإلكترونية (اتفاقية بودابست)<sup>58</sup> و علاوة على ذلك، فإن هذه الاستراتيجية الإقليمية ليست شاملة كما هو الإطار الدولي لحقوق الإنسان. وقد أسفرت هذه الاستراتيجية عن نتائج متضاربة لم تتمكن في كثير من الأحيان من سد الثغرات في النظم القانونية المحلية فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة وحقوق الإنسان بوجه عام.

المتعلقة بموضوع المساواة بين الجنسين في الإصلاحات الدستورية التي جرت في عام 2014. فها هي المادة 46 من الدستور التونسي تضمن مبدأ تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة، من خلال زيادة تمثيلها في الهيئات المنتخبة والاعتراف بما للدولة من دور وتأثير في القضاء على العنف الذي تتعرض له النساء. كما أثارت الانتفاضات التي شهدتها المنطقة نقاشات عامة حول قوانين «تزويج المغتصبة بمغتصبها» المثيرة للجدل، وهي عبارة عن مجموعة من القوانين الجزائية التي تبرى مرتكبي الاغتصاب إذا تزوجوا ضحاياهم. وفي عام 2014، ألغى المغرب المادة 475 من قانونه الجنائي، بينما ألغى الأردن كذلك المادة<sup>53</sup> 308 نتيجة لجهود الدعوة الجماعية من طرف بعض المحامين والناشطين في مجال حقوق المرأة والبرلمانيين. وفي عام 2018، ألغت فلسطين هي الأخرى المادة<sup>54</sup> 308 من قانون العقوبات الخاص بها والتي تسمح لمرتكبي الاغتصاب بتجنب المقاضاة والإدانة من خلال هذا الاستثناء.

ويجري في الآونة الأخيرة تنفيذ بعض المبادرات لمعالجة بعض بواعث القلق الرئيسية المعبر عنها أعلاه. وقد شهدت كل من تونس وفلسطين والمغرب والجزائر إجراء مناقشات حول الاستراتيجيات الوطنية بشأن العنف ضد المرأة بصورة شاملة حضرتها طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، بمن فيهم رجال الشرطة ووكلاء العدل والناجين من العنف والمنظمات النسائية والباحثون ومزودو الخدمات الصحية. وكنتيجة تحققت بشق الأنفس، قامت الحكومات في المنطقة بتنفيذ أطرًا إقليمية بشأن العنف الذي تتعرض له النساء. وتشير الاستراتيجية العربية لمناهضة العنف ضد المرأة-2011<sup>56</sup> 2020، على سبيل المثال، إلى أهمية تطوير قواعد البيانات والمؤشرات بصورة منهجية لقياس العنف ضد المرأة والآليات التنفيذية عبر الإقليمية التي يمكن أن تكفل تنفيذ الأهداف الرئيسية والمؤسسات الأكثر



**EuroMed Rights**

الأورومتوسطية للحقوق

**EuroMed Droits**